

1965

1

حاشية على المعاني
تملكه الحاج حافظ ابراهيم
دهبي الشهير وعلى
٢٣٤

ثم الطفه الله الجليل الى عبده الكليل
السيد محمد عاطف المشهر زاده
مو حاجي زاده
١٠ ربيع الآخر سنة

هذه حاشية منسوبة الى حفيد التفتازاني على مختصر المعاني

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله حمدك انما اختار الحمد على الشكر مع ان المتبادر من العبارة ان المحمود عليه هنا نعمة انشراح الصدور وتنوير القلب وقد قال الله تعالى لئن شكرتم لازيدنكم لان ديباجة القرآن المجيد موشحة بغرة التحميد ولان الظاهر افتتاح المقال بحمد الملك المتعال للعمل بموجب الحديث المأثور عن سيد الانام عليه الصلوة والسلام اعنى قوله كل امر ذي بال لم يبدأ فيه بالحمد لله فهو اجزم وروى عنه عليه الصلوة والصلوة والسلام ايضا ما شكر الله عبد لم يحمده وانما رجح على الجملة الاسمية الدالة على الدوام والثبوت الجملة الفعلية المضارعية لانها المفيدة للاستمرار التجددي المقتضية الى ان نعم الله تعالى والآئه فائضة من تلك الحضرت على التعاقب بحيث لا تخلو لحظة ولمحة من فائضة نعمه تعالى وعطيته على البرية واما ايثار صيغة المتكلم مع الغير فللاشارة الى ان حمده تعالى امر جليل القدر عظيم الخطر بحيث لا يفي قوة شخص واحد باداء حقه او لكمال شفقته على اخوانه من العلماء الراسخين حيث شاركهم في هذا الحمد ونظيره ما وقع في التشهد حيث قيل السلام

2

السلام علينا وقد يوجه الايثار بانه يجعل ما يحمد به من الموارد حامدا كما يجعل ما يقطع به قاطعا وانت خبير بان المتبادر من عبارة نحمد ان نفس شخص الحامد داخل ولا يخفى انه يبعد ان يجعل آلة الفعل مشاركا للفاعل في الاخبار عن الفعل كما يقال نقطع باعتبار اسناد القطع الى القاطع حقيقة واليه مجازا وآثر حرف الخطاب في نحمدك على اسم الذات تعالى اشارة الى انه بلغ للحامد محرك الاقبال الى جانب المحمود المتعال بحيث حمده على وجه المخاطبة والمشافهة ولما كان الاصل تقدمه العامل رجح سنا تاخير المفعول على تقديمه المفيد لاختصاص المحامد به تعالى رمزا الى ان هذا الاختصاص لوضوحه بمنزلة العيان لا يحتاج الى البيان قوله يا من انما اورد كلمة يا المستعملة لنداء البعيد تعظيما وتبعيدا للحضرة المقدسة الالهية عن قرب الحامد المكدر بالكدورات البشرية بقي ههنا بحث وهو انه صاحب المتوسط ذكر في بحث المنادى انه لم يرد اذن الشرع في اطلاق المبهمات عليه تعالى والجواب ان الامام النووي قدس سره اورد في باب الدعاء عند القتال من كتاب الاذكار ادعية مأثورة مشتملة على قوله يا من احسانه فوق كل احسان يا من لا يعجزه شيء قوله شرح صدورنا الظاهر ان المراد شرح

ويمكن ان يقال ان مراد صاحب المتوسط
بقوله لم يرد اذن شرعي في اطلاق
المبهمات انه لم يرد من قبيل اطلاق العام
الذي هو المبهمات واراده ايضا
الذي هو الذي وايها وهذا الا
انه اراد جميع المبهمات حم

الصدور بسور القلب هنا واحد على ما قالوا في قوله تعالى افمن
شرح الله صدره للاسلام اذ محل تحصيل البيان هو القلب للصدر لا
الصدر الذي هو وعاؤه ففي العبارة تفنن ثم ان المراد بتخصيص البيان
خلوص الكلام عن قصوره في افهام المرام والاظهر انه يجوز حمل البيان
والمعاني على العلمين **قوله** بلوامع التبيان آه ذكر في قسم الحقيقة
من اساس اللغة لمع البرق والصبح وغيرهما لمعانا فذلك لا يختص
بالبرق فوجه الكلام على اضافة المشبه به اي اللوامع بمعنى الكواكب
اللامعة الى المشبه بان يجعل اللام في التبيان للاستغراق او لقصد
مبالغة في تشبيه التبيان بجميع اللوامع والظرف اي من مطالع
آه متعلق بالتبيان حال منه او صفة او على جعل اضافة لادنى
ملابسة بان يكون اللوامع استعارة مصرحة عن المعاني المبينة
اللائحة من مطالع المثاني فالظرف متعلق باللوامع ترشيح للاستعارة
ثم لفظ المثاني بالثاء المثلثة في النسخة المصححة بتصحيح الشارح قدس سره
والمراد منه القران لانه كرر فيه القصص والاحكام او كرر نزوله
جمع المثنى على صيغة المفعول من التثنية او جمع المثنى اي المفعل اسم مكان
ويجوز ان يكون المباني بالباء الموحدة بعد الميم بمعنى [illegible] الالفاظ
لازدواج المعاني المويد دلائل آه دليل الامر ما يفضي الى العلم

5

به فدلائل اعجازه المعجزات التي يعرف بها اعجازه عليه الصلوة
والسلام لمعارضيه عن المعارضة والمقابلة بالاتيان بمثل ما اتى به
فيها ومعنى تاييدها وتقويتها باسرار البلاغة ان اعلى المعجزات (منتهاها)
هو القران المعجز بلطائف البلاغة ودقائقها ويجوز ان يراد
به لا بل الاعجاز السور القرانية وما بازائها فقط ومعنى تاييدها
باسرار البلاغة ان امارات الاعجاز في القران كثيرة من
الاخبار عن الغيب والاسلوب العجيب وغير ذلك لكن اقواها
كمال البلاغة والفصاحة المحرزين قصبات اه من عادة
العرب ان تغرز قصبة في اخر ميدان تسابق الفرسان
فمن اعدى فرسه واخذها عد سابقا فالكلام تمثيل لحال الآل
والاصحاب في السبق على غيرهم في باب الفصاحة والبراعة والبلاغة
بحال من سبق الفرسان ويحتمل الكناية والترشيح والتخييل على ما ظهر لادنى
معرفة لقواعد البيان ثم المضمار بالفارسية جاي اسب تاختن
كذا في المقدمة والبراعة من برع الرجل اذا فاق اقرانه بسعد
التفتازاني قد نقل عنه قدس سره ان الاولى لسعد باللام وكان
وجهه ان الدعاء ههنا بمعنى التسمية والدعاء بهذا المعنى يتعدى
الى المفعولين بلا واسطة قال الله تعالى ايا ما تدعوا اي اسم

تسميته فاصل لكلام المدعو سعد التفتازاني بالنصب فزيادة
اللام للتقوية واما زيادة الباء فيها فغير شايعة لا يقال التسمية
قد يتعدى بالباء فيكون الدعاء هنا في معنى التسمية المعداة بها
لانا نقول مجيء مصدرين بمعنى لا يستلزم ان يكون تعديتهما على وتيرة
واحدة نعم يمكن ان يعتبر تضمين الدعاء بمعنى التسمية والاشتهار
قوله بلطايف فقر الفقر جمع فقرة وهي في الاصل حلي بسكون
اللام يصاغ على شكل فقرة الظهر استعيرت لنكت الكلام
قوله والجم الغفير اي الجمع العظيم بحيث يستر لكثرته وجه الارض
او ما وراءه فان الجموم الكثرة والغفر الستر قوله وانقضاها على بيان معانيه
وكشف استاره وانت خبير بان الظاهر ان هذين الضميرين
راجعان الى التلخيص بخلاف ساير الضماير فانها راجعة الى الشرح
تأمل قوله ومدوا اعناق المسخ لخفي ما في العبارة من الاشارة
الى انهم لو غيروا عبارة الشرح لكان التغيير بعبارة نازلة جدا فان
المسخ تبديل صورة بصورة ادون من الاولى قوله اضرب عن هذا
الخطب صفحا اي اصرف نفسي عن هذا الامر العظيم فانه شاع
استعمال الضرب في الصرف كما في قوله تعالى افنضرب عنكم الذكر
صفحا ثم صفحا اما ظرف بمعنى الجانب او مصدر بمعنى الاعراض

مصدر آخر صح

4

الاعراض فيكون مفعولا مطلقا او مفعولا له لا يقال يرد على الوجه الثاني
ان الصفح والاعراض عين الضرب والصرف فلا يصح التعليل
لانا نقول ذكر المحقق الرضي في قولهم ضربته تأديبا انه ليس هنا حدثان
بل هما في الحقيقة حدث واحد اذ المعنى ادبته بالضرب فالعلة ليست
في الحقيقة هذا المصدر المنصوب لان الشيء لا يكون علة
لنفسه بل هي اثره اي ضربته للتأديب فالعلة هنا ايضا اثر
الصفح واما جعله حالا ففيه انه اذا لم يكن المصدر من انواع ناصبه
لا يقع حالا الا فيما سمع منهم    واطوي الى آخره الطي خلاف النشر
ودون مرامهم بمعنى قدام مطلوبهم وقبل الوصول اليه والكشح ما
بين الخاصرة الى اضلع الجنب ومحصل الكلام الاعراض عن تحصيل مطلوبهم
باسرها اي بجميعها فان الاسر القيد الذي يشد به الاسير فاذا
ذهب الاسير بقيده فقد ذهب بجمعه    عن آخرها متعلق بمحذوف
اي قبولا ناشيا عن آخرها وذلك يستلزم عن فانشاء القبول
عن جميعها باعتبار انه اسند القبول الى الاسماء او لانه قيده بالصدور
عن الآخر وقيل المعنى عن آخرها الى اولها وفيه ان المناسب دخول الى
على الآخر وايضا مقابل الى من ومن عن اللهم الا ان يقال تجيء عن بمعنى
من على ما في المغني تأمل    قد نصب يقال نصب الماء نصوبا

اي غار في الارض    رو الرد ابالضم المنظر الحسن    بقية
اثار السلف وهي ما بقي من فوائدهم وعوائدهم ويحتمل ان يراد بها
من بقي من تلامذتهم المقررين لقواعدهم الفن الناشرين لها بالا
فادة    ادراج الرياح الادراج جمع درج ودرج الكتاب
طيه يقال ذهب دمه ادراج الرياح اي هدرا فان اصل المعنى
على انه ذهب دمه حال كونه مثل ادراج الرياح او ذهب
ذاهبا مثل ذهابها في سرعة الزوال والفنا وعدم بقاء الاثار بالكلية
وسالت باعناق الى اخره البطاح جمع الابطح وهو مسيل
واسع فيه دقاق الحصى وقد استعار هنا سيلان السيول
الواقعة في الاباطح لذهاب الاحاديث واثار بها ذهابا
سريعا لكنه اسنده الى الاباطح دون الاحاديث ومطايا
اشارة الى كثرة الاحاديث بحيث كانه امتلأت الاباطح
منها وادخل الاعناق لان السرعة والبطؤ في سير المطايا يظهران
غالبا فيها ومعنى ان يعلم ان البا في قوله باعناق للملابسة وسيجئ
مزيد تحقيق لهذا الكلام في بحث الاستعارة    واما الاخذ ان
حمل اما على مجرد التاكيد من غير تفصيل فالامر ظاهر وان حملت على
التفصيل كما هو الشايع ففيه انه لا بد من قرينة لاما ومقابل للمفصل



ويؤخذ
للمفصل والجواب انه قد يحذف قرينة اما ويوجد المقابل للمفصل مضمون
الكلام السابق كما ذكروا في قوله تعالى فاما الذين في قلوبهم زيغ الاية
ولا يخفى ان مضمون قوله علامتي الى آخره مقابل لهذا المفصل لان حاصل
الكلام ان تقاصر الهمم لا يقتضي اختصار الشرح وكذا قصد المتحلين للاخذ
والانتهاب اما الاول فلانه يستحسن الطباع الى آخره واما الثاني
فلانه الاخذ الى آخره    يرتاح له اللبيب اي العاقل الذي ينتفع الا
من كلامه لا الاخذ على ما يظهر من سباق الكلام وسياقه    ولمثل
هذا فليعمل العاملون الفاليس كالمانع من عمل الفعل فيما قبلها كما ذكروا
في قوله تعالى وربك فكبر من ان الفاء واقعة في غير موقعها لافادة
التخصيص فلا تمنع من العمل اذ المعمول لحقه متاخر    وغرا ما هو الولوع
تفسير للولوع
والحرص    ظما الى آخره الظما العطش والهواجر جمع هاجرة وهي نصف
النهار عند اشتداد الحر والاوام بالضم حر العطش    ولعنان
العناية الى اخره قيل الاولى ترك الواو ليكون قوله ثانيا بمعنى
صارفا حالا من فاعل انتصب لانه لا يظهر ما يصلح لعطفه عليه
لان ثانيا الاول من اسماء العدد فاما صفة مصدر محذوف اي
انتصابا ثانيا او ظرف وثانيا الثاني لا يصلح لشيء منهما والجواب
ان يقال الثاني الاول ايضا حال فانه صرح المحقق الرضي بانه اذا كان

بمعنى التصيير اسم فاعل حقيقة له فعل ومصدر والمعنى ههنا جاعلا الشرح
اثنين فقوله ثانيا الثاني حال اخر معطوف على الاول مبين لها لكنه
اسناد ثانيا الى الشرح على وجه المفعولية مجازي اذ حقيقة ثانيا جاعلا
هو ثانيا ان يقال ثنيته اذا صرت له ثانيا على ما في كتب اللغة
تامل **قوله** ويجوز ان يجعل ثانيا الثاني ايضا صفة المصدر على طريقة الاسناد
المجازي **قوله** جمود القريحة الجمود بالجيم معناه ظاهر القريحة اول ما
يستنبط من البئر ثم استعيرت لما يستنبط من العلم لان كلا منهما
سبب للحيوة الا انها في الاول جسمانية وفي الثاني روحانية ثم
استعيرت لمحل العلم والصر بالكسر البرد الشديد ففي جميع تلك الالفاظ
لطافة **قوله** خمود الفطنة الى آخره الخمود بالخاء المعجمة سكون لهب النار
والفطنة في الاصل الفهم والمراد بها الذهن والصرصر الريح العاصفة
**قوله** اجوب كل اغبر الجوب القطع الاغبر والغبرة **قوله**
قاتم الارجاء اي مظلم الاطراف **قوله** وقوضت عنه خيام
الاختتام هكذا في النسخة المصححة بتصحيحه قدس سره **قوله** التقويض بالقاف
نقض البناء من غير هدم وانما اضاف الخيام الى الاختتام بمعنى
انها مضروبة عليه لاجل الاتمام وقد وجد في بعض النسخ قوضت
عنه خيامه بالاختتام وانما جعل التقويض سببا عن الاختتام باعتبار



باعتبار ان الشرح كان قبله مستورا تحت خيام الاختتام والاستتار
فاذا حصل الاتمام تجلى وظهر في نظر الطالبين **قوله** خرايد جمع خريدة
وهي الحسنة من النساء لكنها كناية ههنا عن الدقايق **قوله** اللثام وهو
ما كان على الفم من النقاب **قوله** ووضعت كنوز الى اخره فرايد
الدرر كبارها والثمام بضم الثاء نبت ضعيف ربما يسد به فرجة البيوت
ونقبها فالمقصود من الكلام انه قد وقع توضيح المرام من الشرح بحيث
يسهل على الطالبين الوصول اليه ذلك **قوله** بين المآرب قرية بيثرب
على نبينا وعليه الصلوة والسلام والمراد هنا موضع اجتماع المآرب
والمطالب **قوله** وربت بسياسته الى اخره وهذا كناية عن تكثير
الامن والرفاهية التي كانت مفقودة قبل زمانه بين الرعية
فان الغرار بكسر الغين النوم القليل او حد السيف والجفن يحتمل
غمد السيف ايضا **قوله** ووقع بلا اقلام الخطيات الى اخره الحظوة
بالفتح سهم صغير قدر ذراع واذا لم يكن فيه نصل فيهما حظية بالتصغير
وجمعها حظيات والصفايح السيوف العريض فالكلام اشارة
الى تسكين الفتنة بكثرة الجهاد **قوله** صناديد جمع صنديد بالكسر اي
السيد الشجاع **قوله** ظل الله انما سمي السلطان بذلك لان ظل
الشيء ما يناسبه ويحكي عنه في الجملة وكان سلسلة الممكنات مرتبة

الممكنات سائر

بوجود الملوك تعالى وتقدس كذلك ينتظم نظام مملكته او بلده
بالسلطان او لان السلطان امان من حوادث الزمان كما ان الظل
ملجاء من حرارة الشمس قوله ظلم الظلم الاول جمع ظلمة قوله
شفاه الاقيال جمع قيل وهو في الاصل ملك اليمين والمراد
به مطلق الملك المولى قوله معقل اى الملجأ وكذلك المبوأ
قال المصنف الحمد لله اعلم انه هذا الاخبار عن الحمد اما باعتبار
ان يجعل انشاء الحمد كما ان صيغ العقود اخبار في الاصل ثم جعلت
انشاء لها او باعتبار ان في ذلك الاخبار متضمنا قوله هو الثناء
اى الذكر بالخير قوله باللسان صرح بذلك تنصيصا على مقابلة الشكر
ليظهر التفريع لبيان النسبة بين الحمد والشكر وقد كتب بخطه قدس
سره في حاشية هذا الشرح ليس قيد اللسان مستدركا محضا بل
احتراز عما لا يكون باللسان سواء كان اطلاق الثناء عليه حقيقة او مجازا
لا يقال خرج عن التعريف حمد الله تعالى وثناؤه على نفسه لانه
ليس في اللسان لانا نقول المقصود تعريف حمد العباد او نقول
قد عبر بكونه باللسان عن كونه قولا نظرا الى الغالب في القول انه
يكون بجارحة اللسان كذا قيل وفيه انه قول الله تعالى اكثر لقوله
تعالى ما نفدت كلمات الله الا انه يدعي ذلك في القول الحمدي

لذلك الكمال على وجه الكمال
ويجوز ان يراد بالحمد المحمود عليه مجازا

او المحمود به بل هو الاولى اذ
لا نزاع في لزومه فافهم



الحمد وجنة العلاقة محل تأمل قوله على قصد التعظيم فيه ان الظاهر اعتبار
التعريف بحسب اصطلاح اهل اللغة ولم يعتبر في الحمد اللغوي التعظيم الظاهري
فضلا عن قصد التعظيم الا ترى ان تفسير الحمد في كتب اللغة بالفارسية ستودن
وان اعتبر التعريف على العرف فاعتبار التعظيم فيه ايضا ممنوع
فان حمد السلاطين والاكابر يعد حمدا بحسب العرف وان لم يكن للحامد
تعظيم ظاهرا او باطنا نعم اذا قصد منه التحقير بوجه ما لم يعد حمدا بل استهزاء
وسخرية ويمكن ان يقال المتبادر عرفا من قولهم ستودن قصد التعظيم
او يقال المقصود بالتعريف الحمد المعتد به وقد قال صاحب الكشاف
انما يعتد بالحمد اذا واطأ العقد والا فهو كذب واستهزاء
او يقال اتفاق اهل النقل من علماء العربية وغيرهم على انه الحمد لله
يفيد الاستغراق او حصر الجنس دليل على اعتبار التعظيم في الحمد في تعريف
كتب اللغة تعريف بالاعم بمعنى ام اخر وهو انه يعتبر في الحمد كونه
المحمود عليه جميلا كما ذكر في المطول فمعنى التعريف ههنا قصور الا انه
يقال التعريف بالاعم شايع عند الادباء والجواب ان الجميل
في الواقع ليس بشرط بل يكفي كونه جميلا في اعتقاد الحامد او في نظر
المحمود عليه على زعم الحامد فاعتبار قصد التعظيم فيه ايضا ممنوع ولكنه
يستلزم انه يكون المحمود عليه جميلا ومعنى انه يعلم ان التعريف

لا يخفى ان الثقات نقلوا ذلك عن النحويين
وهم معتمدون في النقل يكفي صحة ما ادعوا
ثبوت ذلك في الجملة ولا ينافيه ثبوت الاسم
من النحويين انه يسلم جواز الاشتراك فنقول
المحشي لم يعتبر لا ممنوع لكن في نظر التحقيق لا ينافي
رد عليهم اذا ثبت الاستقراء التام
ان تصريحاتهم لا الامور التي يستنبط منها
والاستقراء الغالب ممنوع فضلا عن التام
وقوله الا ترى بعد التسليم لا يفيد ايضا
على انه لمانع ان يمنع عدم اعتباره
في ستودن بحسب اصل اللغة عن

لا يخفى ان المنع على التعريف لا وجه له في ادراجه
الحمد ... النقض ... بعد حمدا ... انه
فيه تعظيم ... وقصد التعظيم ... ولم يقصد والتعظيم
بعضه ... فافهم ... عن ...
له بمعنى حمدا

بذلك لا يصفو بالكلية ان لم يشترط المساواة في التعريف
فان الجميل المحمود عليه يلزم ان يكون اختياريا وفي التعريف
لا اشعار بذلك اصلا الا انه يشكل عليهم ما نقل في التفسير انه
قد وقع الحمد على صفات الله تعالى ولا شك انه لا مجال لاعتبار
الاختيار في بعض الصفات كالحيوة والصفات السلبية سواء
استلزام الاختيار الحدوث اولا والانصاف ان اعتبار
الاختيار في المحمود عليه بحسب حقيقة اللغة غير ظاهر ولا مسلم لا دليل
عليه وكذا اطلاق اهل اللغة الحمد على الثناء على صفاته تعالى ولا اشكال
جواب يطلب من حواشينا على الكشاف والمطول **قوله** سواء
تعلق الى آخره الفعل في تاويل المصدر مبتدأ خبره سواء والفعل
في المعطوف ايضا مقدر وكلمة او بمعنى الواو كما يقتضيه معنى الاستواء (ونقول سواء)
وسواء بمعنى مستو يعني مستو تعلقه بالنعمة وتعلقه بغيرها ثم الضمير في
تعلقه راجع الى الحمد بل الى الثناء **قوله** الشكر فعل المراد بالفعل
الامر الشان على اصطلاح اهل اللغة **قوله** ينبئ الى آخره المراد بالانباء
الدلالة بمعنى كون المنبئ بحيث لو علم عرف المنبئ عنه فعلى هذا يجوز
ان يكون الشكر الجناني اعني الاعتقاد منبئا عن التعظيم واما الاطلاع
على الاعتقاد فيجوز ان يكون من غير الشاكر كالاعلام ويحتمل انه



ان يقع بقول او فعل منه فعلى الاول شكر واحد وعلى الثاني شكران
احدهما مبني عن الآخر وكلاهما ينبئان عن التعظيم (يعني الاعلام) لا يقال المراد بالتعظيم التبجيل
عند الشاكر لا بحسب نفس الامر واعتقاد العظمة هو الشكر الجناني لانا
نقول الشكر الجناني اعتقاد اتصاف المنعم بصفات الكمال فعلى
هذا يتصور انباء الشكر الجناني بمعنى الدلالة بالنسبة الى الشاكر ايضا
لكن كلامه قدس سره في حاشية الشرح يدل على انه بالنظر الى غيره فقط
**قوله** فمورد الحمد الظاهر فمصدر الحمد لان المراد بالمورد ما ورد عنه لا ما
ورد عليه لكن في اختيار المورد اشارة الى ان الحمد كانه صدر من
القلب فورد على اللسان **قوله** والشكر بالعكس اي مخالف للحمد باعتبار
انه اعم منه نظرا الى المورد واخص منه نظرا الى المتعلق فالعكس محمول
على المعنى العرفي اي المخالف عكس بحسب العرف **قوله** اسم للذات
ليس هذا تعريفا بل بيانا للموضوع له فلا انتقاض بالالفاظ المترادفة من
اللغات الفارسية وغيرها ثم ذكر الوصفين ليس باعتبارهما
داخلان في الموضوع له بل للاشارة الى استجماع الذات لجميع صفات
الكمال اما الاشارة في الوصف الثاني فظاهرة واما في الاول
فلان كل كمال يتفرع على وجوب الوجود بالذات والاولى انه
يقال ان تخصيص الاول لكونه اجل الصفات واشهرها اختصاصا بجنابه

تعالى والتخصيص الخ لبيان سبب حصر الجنس المستفاد من الحمد لله قوله
والعدول الى الجملة الاسمية فيه اشارة الى ان الاصل الجملة الفعلية لكونه
للحمد من المصادر والاحداث المتعلقة بمحالها والشايع في بيان النسب
والمتعلقات هو الافعال مع ان هذا المصدر مما يكثر استعماله منصوبا
بافعال مضمرة قوله للدلالة على الدوام والثبات اعلم انه
ذكر الشيخ في دلائل الاعجاز انه لا دلالة لقولنا زيد منطلق على اكثر
من ثبوت الانطلاق لزيد ويمكن ان يوفق بين الكلامين بان مجرد
الجملة الاسمية لا تدل على الدوام والثبوت لكنها مع انضمام العدول
او غيره يمكن ان تفيدهما هذا هو المفهوم من كلامه قدس سره
في شرح المفتاح والظاهر عندي ان كلام الكشاف والمفتاح
على خلاف كلام الشيخ فانهما ذكرا ان المنافقين اخبروا عن ايمانهم
بالجملة الفعلية الدالة على الحدوث لرواج الحدوث دون الثبات
منهم وعن كفرهم بالجملة الاسمية المفيدة للثبوت فانه دوام ذلك
راسخ فيهم وقال صاحب المفتاح في الحالة المقتضية لذكر المسند
انه قد يذكر لتعين كونه ظرفا فيحتمل الثبوت والتجدد بحسب التقديرين
والظاهر انهما جعلا الاصل في الاسمية الثبوت فانهما اعتبرا ذلك
فانيا على وجه الاطلاق بلا تقييد فالاسمية التي خبرها جامدة مفيدة للثبوت



للثبوت والتي خبرها ظرف محتملة لهما فانه ان قدر الفعل فللتجدد
والا فللثبوت ومما يؤيد ما ذكرنا انهم جعلوا التحية ابراهيم عليه السلام
المؤداة بالجملة الاسمية احسن من التحية المؤداة بالجملة الفعلية لدلالتها
على الدوام والثبات ويؤيده ايضا ما عللوا جواز ترك الواو
في الجملة الاسمية اذا وقعت حالا وبهذا التقرير اندفع اشكال آخر وهو
ان الفعلية مفيدة للتجدد والظرفية اختصارها فلا يكون مثل الحمد لله
للثبوت قوله وتقديم الحمد لا يقال ان الاهتمام باسم الله تعالى
ذاتي والاهتمام بالحمد عارضي فالاول انه لم يعتد في الاعتبار على
الخ فالتساوي لازم بالضرورة اذ البلاغة مطابقة الكلام لمقتضى الحال
سواء كان بواسطة الاهتمام الذاتي او العارضي لانا نقول يترجح كل
منهما بقصد المتكلم الا ترى انه قدم بعضهم الحمد وقدم بعضهم بل اكثر
منهم لفظ الله وفي ضمن كل منهما نكات جيدة متعارضة كما قد
يحذف لفظ المسند اليه للاختصار وقد يذكر لكونه الاصل ولا مقتضي
للعدول بعني امر اخر وهو ان مقام الحمد لا يقتضي تقديم لفظه لانه
تحصيل معنى الحمد والثناء لله لا يتم الا بمجموع المبتدا والخبر فيقتضي
تقديم المجموع على ما سواه والجواب ان لفظ الحمد من بين اللفظين انسب
بالتقديم نظرا الى ان هذا اللفظ موضوع لمفهوم هذا المعنى اي

اي لان وجه ان الظرفية محتملة لهما لكونها
اختصار الفعلية باعتبار احد التقديرين وكم

على انعامه حيث ما مصدرية لان الحمد على الانعام امكن من الحمد على النعمة اذ الحمد
على الاول بلا واسطة وعلى الثاني بواسطة لانه اثر الانعام لا يقال
لا يقال قد وقع في القرآن الشكر على نفس النعمة كقوله تعالى واشكروا نعمتي
لانقول فيه تجوز مع ان المفهوم من الكشاف ان النعمة تجيء بمعنى الانعام
قوله ايهاما لقصور العبارة لا يخفى ان التعرض للمنعم به يمكن ان يذكر كله
مفصلا او مجملا او بعضه على احد الوجهين ولا شك ان القسم الاول ليس
التعرض تقصر العبارة عنه حقيقة لا ايهاما كما في القسم الثاني منه فاذا
اريد بالكلام ههنا تعليل ترك التعرض الاول فالايهام باعتبار
ان ترك هذا التعرض ليس بنص في افادة قصور العبارة لجواز ان
يكون لنكتة اخرى واذا اريد تعليل ترك التعرض الثاني فالايهام
باعتبار ان القصور ليس بحقيقي بل متوهم فعبارته ههنا التعليل
قاصرة انه التعليل بقوله لئلا يتوهم اختصاصه الى اخره مخصوص بقسمين
الاخيرين من التعرض ويمكن ان يقال لم يتعرض قدس سره هناك
لترك التعرض الاجمالي الكلي لان ما انعم في نادبل انعام الله تعالى والمصدر
المضاف مفيد للعموم وذكر الانعام في قوة المنعم به اجمالا لا يقال بقي امر اخر
وهو انه وقع التعرض لبعض المنعم به تفصيلا حيث قال علم من البيان
ما لم نعلم لانا نقول المقصود بالتعيين ههنا حذف المنعم به في ابتداء



في ابتداء الكلام عند ذكر الانعام قوله رعاية لبراعة الاستهلال
هي في الاصل تفوق الابتداء لكنه سمي بها في الاصطلاح هو السبب للتفوق
اي كون الابتداء مناسبا للمقصود ثم ان رعاية البراعة ههنا باعتبار
ان علم المعاني والبيان متعلق بالبيان اي المنطق الفصيح المعرب عما
في الضمير اي المظهر ما في القلب ولقائل ان يقول رعاية البراعة
تحصل بمجرد ذكر البيان سواء لوحظ كونه خاصا بعد عام اولا وسواء
كان هناك عطف اولا فلا يصح تعليل عطف وعلم بالرعاية وذكرها
انه يعتبر او لا عطف قوله وتنبيها على رعاية ثم يجعل المجموع علة
ولا شك ان حصول المجموع يقتضي ملاحظة كونه عطف خاص على عام
بقي ان التنبيه ايضا لا يحتاج الى العطف فانه يقع الاشارة الى
فضيلة البيان بمجرد ان يخص محمودا عليه كما انه يقع التنبيه عليها في الآية
الكريمة بمجرد ذكره عند تعداد النعم حيث قال علم الانسان
ما لم يعلم ويمكن ان يقال العطف يدل على زيادة الفضيلة لانه
يشير الى ان المعطوف صار بمنزلة امر آخر جنس برأسه قوله ما لم نعلم الحاجة
اليه ونقل عنه قدس سره ان المراد ما لم نعلم بقوتنا واجتهادنا
وفيه ان جميع العلوم كذلك لا يحصل بدون الهام الله تعالى
وخلقه الا ان يقال انه يطلق في العرف على العلم السهل المأخذ

انه مقدور لاجتهاد العباد **قوله** قدم رعاية للسجع لا يقال يمكنه
الرعاية بان يقال ما لم نعلم من البيان علم لانا نقول المراد انه قدم
بعد ذكر العامل اى قدم البيان على المبين رعاية للسجع **قوله** تبينه
من يخاطب به اى يعلمه المخاطبون تبينا ظاهرا بلا اخلال وصعوبة
فى فهم المعانى وانت خبير بان ذلك لا يظهر فى جميع القران سيما
المتشابهات خصوصا على راى من قال لا يعلم تاويله الا الله
ويمكن ان يقال المفهوم من الكشاف ان المراد بذلك كونه
بحيث يعلم المخاطب مواضع فصله وللحذف والاضمار والعطف
وتركه الى غير ذلك من اوصاف الالفاظ الموجبة لتبين معناها **قوله**
بدليل اهيل وذلك لانه لم يسمع اصلا اويل وسمع اهيل
فلو لم يكن اصل الال الاهل لسمع اويل فى الجملة فانه مما يصغر ولقائل
ان يقول اختصاصه باولى الخطر والشرف منعه من التصغير وايضا
ان المعتبر فيه الشرف باعتبار المضاف اليه دون ذواتهم
قال قدس سره فى شرح الكشاف جرى فى الال تخصيصات
حيث لا يضاف الى البلاد ولا يضاف الا الى من له خطر فى
الدين والدنيا ولو سلم فالتحقير باعتبار لا ينافى الخطر باعتبار
اخر مع ان الشرف والخطر تتفاوت مراتبه بحسب الاضافات



الاضافات **قوله** وصحابته الصحابة بالفتح الاصحاب وهى فى الاصل
مصدر جمع خير بالتشديد فى الاصل او فى الحال فلا يرد ان الاخيار
يجوز ان يكون جمع خير مخففا على ما فهم من الكشاف بل نقول معنى الخفة
على التقديرين جمع خير بالتشديد لان التكسير يرد الاشياء الى اصولها
نعم ان كان اسم تفضيل لا يثنى ولا يجمع بقى انه يجوز ان يكون جمع خير اسما
بمعنى نيك بالفارسية **قوله** بعد الحمد فيه اشارة الى ان الظرف
معمول لاما لكونه من متعلقات الشرط معنى وقد اختار قدس سره فى بحث
متعلقات الفعل من الشرح ان الواسطة بين اما والفاء من معمولات
الجزاء مطلقا فكانه قدس سره اختار ذلك هنا اشارة الى جواز
اعمال اما فى الظرف على ما نقل بعض النحاة عنهم مع ان فى ذلك الاعمال
رمزا الى انه ينبغى ان يكون كل شئ بعد الحمد واعلم ان المناسب
ان يحمل اما هنا لمجرد الفصل لا لتاكيد وقوع الجزاء فانه غير مقصود **قوله**
نحمدك بتضمنت اما الى آخره هذا على ضرب من المسامحة كما يقال معنى
من الابتداء **قوله** والفاء لازمة له غالبا الا انه قد تحذف قليلا
فى الضرورة وعند تقدير القول فى الجزاء **قوله** ولصوق الاسم لفظا
او تقديرا على ما جعل صاحب الكشاف لفظ المتوفى مقدرا
بعدها فى قوله تعالى فاما ان كان من المقربين واختاره صاحب اللباب

لكن محقق الرضي وصاحب المغني جوزا ان لا يقع بعد اما قوله
اقامة الى آخره اشار به بذلك جعل اللازم في موضع الملزوم على ما هو
الظاهر فبيان المراد ان الفاء لم تقع في موضع الشرط اعني قبل جميع
اجزاء الجزاء بل في خلالها لغرض الفصل بين اما والفاء فكانها واقعة
في صدرها تقديرا وكذا لم تقع الاسمية مقام الابتداء بل القائم مقامه
اما لكن لما التزم لصوق الاسم باما فكان اللازم واقع موقع الملزوم
وفيه بحث لان الظرف معمول لاما لا من اجزاء الجزاء على اختياره
قدس سره بهمنا فالفاء في صدر الجزاء فالوجه ان يراد بالاقامة جعل
وجود اللازم بمنزلة وجود الملزوم في الجملة والمقصود ظاهر واما بيان
ايجاد الاثر في الجملة فهو ان اثار المبتداء وعلاماته كثيرة من الاسمية والخبر
والحكم منها فلصوق الاسم بمنزلة وجود اثر في الجملة وكذا علامات الشرط
متعددة من جملة الشرط الفاء والجزاء فلزوم الفاء ابقاء لها لفظا
قوله علم البلاغة ليس المعنى على العلمية بل المراد علم له زيادة تعلق بالبلاغة
فلا يلزم من عطف وتوابعها على البلاغة العطف على جزء العلم ولان
رجع الضمير في توابعها راجعة الى جزء الكلمة قوله فيكون من ادق العلوم
تفريع على ما تقدم بواسطة مقدمة حقة مسلمة وهي ان دقايق العربية
من جملة ادق الحقائق ولا حاجة لضم المقدمة الادعائية الغير الحقة

قوله جعل وجود اللازم الخ [illegible]

12

الحقة اعني ان دقايقها ادق الدقايق وذلك لان المدعى كون علم
البلاغة وتوابعها من ادق العلوم قوله به يعرف الى آخره اي به يعرف
على التفصيل والتحقيق انه مشتمل على الخواص الخارجة عن قدرة المخلوق فيعرف
انه معجز اعجازا لكونه في نهاية درجات البلاغة واما ما ذكره في كتب الكلام
من انه معجز على وجه الاجمال ومبداء لما هي وسيلة كلامية من اثبات
النبوة لسيدنا محمد عليه السلام قوله فيكون من اجل الى آخره فالتعليل
على اللف والنشر الغير المرتب او كل من العلتين يكون دليلا على كل من
الاجلية والادقية قوله واثبات الاستتار الى آخره هذا مبني على ما
هو العرف من اختصاص الستر بالمحسوس والا فالستر مطلق في اللغة
على المعنوي ايضا قوله مترتبة المعاني المراد بترتب المعاني ان يورد كل
معنى على الوجه الذي يليق به بان يلاحظ المسند مثلا قبل المسند اليه
عند ارادة القصر ويعاد المسند اليه مقدما عند عدمها قوله متناسقة
الدلالات الظاهر ان المراد بالتناسق المنع عن التعقيد المعنوي فيشكل
بالمتشابهات والاظهر ان يحمل على كون الدلالات مطابقة لمقتضيات
الاحوال على ما يستفاد من شرح المفتاح للعلامة قوله من مفتاح صفة
للقسم الثالث على جعل التعريف في القسم لفظيا ويجوز ان يقدر
عامل الظرف معرفة او حالا من اسم كانه على ما جوزه صاحب الكشاف

[illegible]

[illegible]

من الكتب المشهورة لا يخفى ان القسم الثالث كتاب
لغة مع انه كثيرا ما يفرد بالتدوين فيكون كتابا عرفا ايضا قوله
وهو وضع كل شيء في مرتبته غاية التوجيه لهذا الكلام ان يجعل الضمير
راجعا الى الشيء منكر معرفة واضافة المرتبة للعهد الخارجي اي وضع
كل فرد في المرتبة التي تليق بهذا الفرد الموضوع فيها انتهى
تحريرا ينبغي ان يراد بالتمام القريب اليه تجوزا فلا يرد انه
الزيادة في التمام غير متصورة فلا يتصور صيغة التفضيل وانما تمام
التهذيب لا يجتمع مع وقوع الحشو والتطويل والحق جواز
الى آخره ما سبق مذهب الجمهور والحق اختيار المحقق الرضي
ويؤيده جواز اعمال الضمير الراجع الى الحديث في الظرف
واعمال لفظ القصة فيه باعتبار وانه لم يرد ههنا معنى مصدري
وستعرف الفرق بينهما وهو ان الزائد متعين في الحشو
دون التطويل وليت شعري انه لم اقتصر على ما ذكر ولم يؤده
الفرق الاتي مع اختصاره بلا حاجة الى بسط الكلام على انه
هذا الفرق هو المناسب ههنا حيث جعل المصنف الحشو محتاجا
الى التجريد والتطويل قابلا للاختصار فان الفرق الذي ذكره ههنا
اشبه بالعكس وهو كون الكلام الى آخره ينبغي انه

يحتمل ان يراد التهذيب عن
وقوع الخطا ونحو ذلك مما لا
ينافي وقوع الحشو والتطويل
فلا منافاة فليتامل
قام

كقول الشاعر وما هو عنها بالحديث
المرجم اي ما حديثي عنه او صاف
الحرب بالحديث المظنون

المرجم ان يتكلم الرجل بالظن فان انه كان
رجما بالغيب ومنه الحديث المرجم مجمله

13 ان يجعل متنا ولا لضعف التاليف نظرا الى ان خلاف النحوي الكلام
يوجب صعوبة فهم المراد بالنسبة الى المتتبع لقواعد الاعراب
هي حكم كلي منطبق الى آخره اي قضية كلية مشتملة بالقوة القريبة الى
على احكام ما تحتها ثم ان الشايع اطلاق الجزئيات على افراد المفهوم
الكلي لا على القضايا التي تحت القضية الكلية بل الشايع اطلاق الفروع
عليها فان حملت الجزئيات على ما هو الظاهر منها يحتاج الى حذف
مضاف ومضاف اليه اي على احكام جزئيات موضوعاتها
وان حملت على الفروع تجوزا على وجه التشبيه فلا حاجة الى ارتكاب
حذف واما طريق استخراج الفروع بان يجعل القاعدة كبرى لصغرى
سهولة الحصول كان يقال مثلا ان زيدا قايم كلام يلقى الى المنكر وكل
ما هو كذلك يجب توكيده فيجب توكيده ثم اللام في يتعرف للعاقبة
والغاية وفي المقام اشكال لانه لا يجوز ان يكون بعض الجزئيات شاهدا
على هذا التقرير للزوم الدور اللهم الا ان يقال سمع من الموثوق به فيقال
مثلا التوكيد في جواب المنكر في هذا المثال سمع من الموثوق به وكل ما سمع
منه الظاهر انه مستحسن في البلاغة فالتاكيد مع كل منكر مستحسن تامل لكونه
فهو اخص من الامثلة باعتبار الصلوح بمعنى ان كل شاهد يصلح ان يكون
مثالا من غير عكس كما قالوا ان قصر التعيين اعم بهذا المعنى وانما حملنا الاحكام

اي لو لم يقتض ثبوت القواعد تقرر لاحكام للجزئيات وبعض القواعد
على النحو مقتضى تعرف احكام الجزئيات
من القواعد لما يقتضي يلزم الدور
قوله اللهم الا ان يقال اقول
لا حاجة لذلك لان الامثلة والجزئيات
بالنسبة لمستنبط القواعد ومقررها تعرف
احكام الجزئيات بالنسبة لغيره فلا يلزم الدور

على هذا الوجه لانه اعتبر في المثال ايضاح القواعد وفي الشاهد
اثباتها فان اريد الايضاح فقط والاثبات فقط فهما متباينان
تباينا كليا وان اريد الايضاح والاثبات في الجملة فبينهما عموم
وخصوص من وجه لكن المفهوم من الحاشية المنقولة عنه قدس سره
ان الاخصية باعتبار انه اعتبر في الشاهد كونه من كلام الثقة دون
المثال وجعل قيد الايضاح والاثبات خارجين عن مفهوميهما
وهذا مع انه بعيد لا يفهم من عبارة الشارح فلا يظهر التفريع
من الالو قد صح بالتشديد وهو الغالب في فعل اللازم وقد قرئ بالتخفيف
ويؤيده ان صاحب التاج جعل المصدر في الا بمعنى استطاع والا
بمعنى قصر واحدا وفي الاول بالتخفيف قطعا لكن صرح الفقيه ابن
دقيق العيد وهو الامام في فقه الشافعي بان مصدر الا بمعنى قصر بضم
الهمزة المقصورة وتشديد الواو والياء كعتو وعتي قوله قد استعمل
الالو ههنا الى آخره لا يخفى انه يجوز ان يكون جهدا حالا اي مجتهدا او
تمييزا عن نسبة التقصير الى الفاعل لكونه في المعنى فاعلا مجازا او منصوبا
بنزع الخافض اي في الجهد والاجتهاد ويجوز ايضا تضمين معنى الترك
فلا وجه الى حذف المفعول وكانه اختار قدس سره ما اختار
لانه ابلغ اذ قد يقع جهدا في موضع النفي اي لم امنعك شيئا من

[illegible]

14

من الاجتهاد ومع انه الموافق للاستعمال المشهور من التعدية الى المفعولين
قوله اي المختصر الانسب بقوله واضفت الى ذلك ان رجع الضمير
الى القسم الثالث لكنه نظرا الى ان اسناد الترتيب والتهذيب
الى مجموع المختصر احسن قوله اخذا واختيار التقصير الترتيب او اخذا
للمعاني من الالفاظ المرتبة قوله لما تضمنه معنى لم آل الخ فيه اشارة الى
ان تقريبا ليس قيد المنفي لانه اذا دخل النفي على كلام فيه قيد كان المقصود
والمناط النفي في القيد على ما نقل في الشرح فقال في الحاشية ان هذا
كلي لا اغلبي ولا شك ان المطلوب هنا تقييد النفي لا نفي القيد لكن
بقي هنا الكلام في انه هل يكفي في الاعمال حرف النفي وما يستفاد منه
على ما فهم من امالي ابن الحاجب فما ذكره قدس سره هنا بيان لاعمال
النفي بفعل مثبت يصلح للتعليل وهو الظاهر لان المفعول له هو الغرض
الحامل على الفعل المعلل واعلم ان المفهوم من شرح الكشاف انه
لا يجب نفي القيد على تقدير انه يدخل النفي على الكلام المقيد بالقيد
وقد كتبنا عبارته في حاشية الشرح فليتامل قوله ليطابق الآخرة
اي لكون اسمه باعتبار المعنى العلمي مطابقا مناسبا لمعناه الاصلي قوله
قدم المسند اليه قصدا الى ... وذلك لانه لا يناسب جعل الواو للعطف
لانه من محسنات الوصل تناسب المعطوفين في المضارعية

ان ما وافقه على المعنى اي لمعنى تضمنه معنى لم آل وذلك المعنى اثبات وهو لم ابالغ وترك المبالغة ولا يحصل الخ معنى قوله ... يستلزم معنى هو معنى لم ابالغ نفي وهو ترك المبالغة وهو اثبات وهو معنى المعلل بقوله تقريبا فتأمل

[illegible]

قوله لمعناه الاصلي اي دون المعنى العلمي لانه الالفاظ المخصوصة او المسائل المخصوصة او النقوش المخصوصة او المجموع الاثنين منها او المجموع الثلاثة ... فتأمل

والماضوية ولا يصلح جعلها للحال بدون التقديم لان المضارع المثبت
انما يكون حالا بالضمير لا بالواو ولا يقال يجوز ان يجعل معطوفا على ما سبق
بناء على انه عدل في المعطوف عن الماضوية الى المضارعية لقصد
الاستمرار لانا نقول في التقديم الاستمرار مع الاحتراز عن عدم تلك
المناسبة بين المعطوفين والمناسب التقديم بقي انه لا حاجة
في افادة المقصود الى زيادة الواو فكان على المصنف ترك الواو
وجعل الجملة حالا باعتبار الاشتمال على ضمير المتكلم الذي هو عين ذي
الحال اعني فاعل سمينه **قوله** حالا من ان يقع به انما لم يجعله ظرفا
لغوا للسال اشارة الى ان النفع بمجرد الفضل والكرم لا لاجل
وان في المختصر او المؤلف **قوله** اي محسبي وكافي فالحسب
مصدر فما ذكر في الصحاح من ان حسبك درهم اي كفاك بيان
للمعنى بالمآل **قوله** على ما صرح به صاحب المفتاح الى آخره
انما احتاج الى ذكر هذا التصريح لما اشتهر من ان المخصوص مبتدا
خبره الجملة المتقدمة او خبر مبتدا محذوف ووجه التوفيق
ان المشهور على الغالب **قوله** وعلى كل تقدير الى آخره فان قيل
لم لا يجوز ان يكون هو حسبي جملة انشائية ايضا وان يعطف
عليه بتقدير المبتدا اي وهو نعم الوكيل ومعناه هو مقول في حقه



حقه نعم الوكيل فيكون جملة اسمية متعلق خبرها جملة فعلية انشائية
وان يعطف على مجرد حسبي لكنه بدون اعتبار معنى يحسبني ويكفيني
ويجوز عطف الجملة التي لها محل من الاعراب على المفردات
ويحسن اذا روعي نكتة كما انه عدل ههنا الى الجملة الفعلية
الدالة على المدح العام مبالغة فيه قلنا جعل الاسمية لان اقل
من القليل والانصاف انه لا يفهم من قولنا وهو نعم الوكيل
معنى القول ولا الاستحقاق والاخبار بل مجرد انشاء المدح
وقد ذكر الشيخ الرضي انه يجوز عطف الاسم على الفعل وبالعكس
اذا كان في الاسم معنى الفعل كما في قوله تعالى فالق الاصباح
وجعل الليل اي فلق الاصباح فلا يجوز مررت برجل طويل
ويضرب او ليس الاسم بتقدير الفعل ثم ان الجملة الانشائية
لا تدل على المدح من جميع الوجوه بل باعتبار العنوان الذي عبر
به عن الفاعل وما يتعلق به مثلا نعم الوكيل يدل على المدح باعتبار
الوكالة ايضا لا يقال نعم الوكيل يدل وضعا على المدح العام
بخلاف قولنا جيد الوكالة لانا نقول ذكر في شرح المفتاح
للسيد قدس سره في افادة نعم ذلك انه يدل على خصلة
مطلقة غير معينة فبقرينة المقام يدل على العموم حذرا عن الترجيح

ودفع التحكم فكذلك قولنا جيد الوكيل يجعل عليه في مقام
المدح والمقام للخطابي ثم نقول المناسب على ما ذكره ان
يقال في المعطوف عليه اي هو حسبي ايضا بعبارة نعم الحسب
كالمعطوف اي نعم الوكيل بلا فرق بينهما وهو ان العبارة
مشعرة بان عطف الانشاء على الخبر لا يخلو عن قصور وههنا
الامر ليس كذلك لانه يجوز عطفه عليه فيما اذا كان له محل من
الاعراب كما في هذا الموضع صرح بذلك صاحب الكشاف
في سورة نوح حيث قال ولا تزد الظالمين عطف على قوله
انهم عصوني على حكاية كلام نوح عليه السلام ومعناه قال رب
انهم عصوني وقال لا تزد الظالمين الا خسارا اي قال هذين
القولين اقول ذكر صاحب الكشف في بيان الكشاف
حاصل المعنى اشارة الى ان الواو من كلام الله تعالى لا من الحكاية
وما بعدها المحكي وانما ارتكب هذا التكلف فرارا من عطف
الانشاء على الخبر ويمكن ان يجاب ايضا بان المقصود الاشارة
الى دفع ما يتوهم على ما هو المشهور من ان الجملة الانشائية اذا
وقعت خبرا بتقدير القول فيكون المعطوف في الحقيقة مفردا
متعلقة الجملة فليس المقصود ان عطف الانشاء على الخبر ههنا

[illegible]



ههنا مشتملة على قصور فصح ما نقل عنه قدس سره في الحاشية من ان
المقصود التحقيق لا الرد رتب المختصر اي ما هو المقصود في الجملة
بحسب الخطبة ثم انه كتب قدس سره في الحاشية ان الحصر مبني على ان
الامثلة والشواهد من قبيل المقاصد نظرا الى كونها من جزئيات القواعد
ولا يخفى ان اعتراضات المصنف ايضا ينبغي ان تجعل من المقاصد باعتبار
انها متعلقة بها في تادية معنى المراد اي في نفس التادية
في كيفية التادية والافادة كما في قسم الثاني وهم
كما ستنبين نقل قدس سره في اول الخاتمة عن المصنف عبارة
دالة على ان الخاتمة من الفن الثالث ومما يؤيد ذلك ان المصنف
حصر اجزاء الكتاب في الفنون الثلاثة في اخر المقدمة ولم
يلتفت الى ذكر الخاتمة بطريق التعريف العهدي لا يخفى
انه لم يذكر شيئا من القواعد فيما سبق من الفنون بعنوان
الفن الا انها ذكرت سابقا بعنوان ما يحترز به عن الخطا في
تادية المراد وما يحترز به عن الخطا في التعقيد وما يعرف وجوه التحسين
وهذه الامور معلومة الاتصاف بالعنوان وهذا القدر كاف ويرد
عليه انه لا فائدة في حمل علم المعاني حينئذ ويمكن ان يقال لما كان
الحمل في الفن الثاني والثالث حسنا لبعد العهد اجري الاول عليه

لك ان تقول ان اريد المقصود
لك ان تقول ان اريد المقصود بالذات
خلت الخطبة والمقصود بالذات
خرجت المقدمة ويجاب بان
المراد المقصود بالذات
من الكتاب لان العلم تام

على طريقها    والمقدمة الى آخره  اعلم ان المقدمة في الاصل
صفة بلا نزاع ثم نقلت الى الاسمية فاما ان تجعل اسما للطائفة
المتقدمة من الجيش ثم تنقل منها على وجه الحقيقة او المجاز الى اسم
اول كل شيء متعين المراد بالاضافة فيقال مقدمة الكتاب
ومقدمة العلم واما ان تنقل من الوصفية الى اسم اول كل شيء
ويقصد التعيين بالاضافة كالجيش والكتاب والكلام فعلى
الاول النقل الى مقدمة الكتاب بواسطة وعلى الثاني بلا واسطة
والى اعتبار الواسطة ينطبق كلام الفايق حيث قال المقدمة
الجماعة التي تتقدم الجيش من قدم بمعنى تقدم وقد استعيرت
لاول كل شيء فقيل مقدمة الكتاب ومقدمة الكلام والى
اعتبار عدم الواسطة يميل كلام المغرب حيث قال قدم بمعنى
تقدم ومنه مقدمة الجيش ومقدمة الكتاب واما ابقاء المقدمة
على الوصفية واطلاقها على الامور المذكورة باعتبار معنى التقدم ففيه
انه مخالف لما يتبادر من الفايق وغيره من الكتب وينبغي ان
يعلم ان المقدمة بكسر الدال بحسب الرواية على ما صرح به في الفايق
ويؤيده الدراية ايضا ان المتبادر من الكسر الاستحقاق الذاتي
في التقدم وانما اختاروا اخذها من قدم اللازم دون المتعدي



المتعدي لان الظاهر ان تضاف الصفة المتعدية الى المفعول
لا الى ماله نوع تعلق به كالكتاب هنا لان المقدم في الحقيقة
الطايفة لا الكتاب نفسه    يتوقف عليه الشروع الى آخره
فيه انه جعل العلامة في شرح المفتاح مقدمة العلم اعم مما يتوقف
عليه تصورا او ذاتا او شروعا    ومقدمة الكتاب اصطلاح
لا يخفى ان المتبادر من العبارة ان اطلاق مقدمة الكتاب اصطلاح
بين القوم لان عند الشارح في مقابلة مقدمة العلم وقد قال
في شرح المفتاح انها اسم لتلك الطايفة فاعترض عليه بان
القوم يطلقون المقدمة على الالفاظ الدالة على مقدمة العلم
للعلاقة الظاهرة بين اللفظ والمعنى ولا يطلقونها على ما يكون مدلوله
اعم من مقدمة العلم فلا يتم كلام الشارح بمجرد ان لكل احد ان
يصطلح على ما شاء مؤيدا بان كثيرا من القوم يطلقون المقدمة
على طائفة من الكلام امام المقصود بل على الشارح ان ينقل عن
القوم ما يدل على اصطلاح منهم على اسمية المقدمة بازاء طائفة
من الالفاظ الدالة على ما هو اعم من مقدمة العلم ويمكن ان يجاب
كلام الفايق والمغرب يدل على ان ذلك الاطلاق لعلاقة
الاولية لا للعلاقة التي بين اللفظ والمعنى ولا اختصاص في كلامهما

قوله يتوقف عليه الشروع اي بصيرة وقيل
كلام الشارح في شرح الشمسية فانه صرح
بذلك وبدليل قول المطول فقال مقدمة
العلم ما يتوقف عليه مسائله كمعرفة حده
وموضوعه وغايته انتهى والمراد من
المعرفة مطلق الادراك وهو بالنسبة
للحد بمعنى التصور وبالنسبة للغاية
والموضوع بمعنى التصديق ومعلوم
ان اصل الشروع لا يتوقف على
ذلك بل على التصور بوجه ما
والتصديق بفائدة ما كما قال
السيد الشروع في العلم فعل اختياري
فلا بد ان يعلم اولا ان لذلك
العلم فائدة ما والا لامتنع
الشروع فيه كما بين في موضعه
وقال بعد هذه الواجب

مقدمة الجيش هـ
مقدمة بكسر الدال ماخوذ من مقدمة
من قدم بمعنى تقدم صرح به الرضي وهي عبارة
عما يقدم الشيء ليتوقف ذلك الشيء عليه
سواء توقف عليه ذاته كالاجزاء للكلام
او توقف عليه الشروع فيه مطلقا
كتصوره بوجه ما والشروع
بصيرة كتصوره بوجه المخصوص او الشروع
بالبصيرة الكاملة او غير ذلك فتبصر

[illegible]
[illegible]

بما يدل على مقدمة العلم ولا شك في شيوع ذلك الاطلاق
في عبارات المصنفين كاطلاق مقدمة العلم حتى جعل
المعرب ذلك الاطلاق في مقابلة مقدمة الجيش واطلاقها
حقيقة عرفية عند الاكثر وكثير من التصانيف مقدمتها اعم
مما يدل على مقدمة العلم تأمل وهي في الاصل الى آخره
الاصالة بالنسبة الى المعنى الاصطلاحي والمراد بالاصل المعنى
اللغوي سواء كانت حقيقة او مجازا والمقصود من
الانباء اعم من ان يكون بطريق المطابقة او التضمن او الالتزام
يوصف بها المفرد الى آخره لا يخفى ان الظاهر انه يوصف
المركبات الناقصة بالفصاحة وهي خارجة عن ظاهر العبارة
فينبغي اعتبار التأويل في المفرد او في الكلام فذهب الشارح قدس
سره الى الاول نظرا الى انه شاع اطلاق المفرد على ما يقابله
من المثنى والمجموع والمضاف والكلام ولم يعهد مثل ذلك
في لفظ الكلام واختار بعضهم التأويل في الثاني بان يراد بالكلام
المركب مطلقا اطلاقا لاسم الخاص على العام وهو الحق لانه
يلزم ان يكون تلك المركبات الخالية عما يخل بالفصاحة
في المفرد فصيحة مع اشتمالها على ما ينافي فصاحة الكلام كضعف التأليف



التأليف فانه يخل بفصاحة الكلام ولم يذكر في المفرد والبعد من
ذلك اعتبار جزء وجاعل الفصاحة بضم كلمة فصيحة معها والشنع من
ذلك صيرورتها غير فصيحة باعتبار مجرد الاسناد ههنا بلا
زيادة كلمة او نقصانها هذا وقد اعترض بان المفرد ما لا يدل
جزؤه على جزء معناه فيتناول الاعلام المشتملة على تنافر الكلمات
بل على ضعف التأليف ايضا لان الاعراب باعتبار المنقول
عنه فينبغي ان يكون فصيحة او يزاد في تعريف فصاحة المفرد
قيد آخر والجواب ان تلك الاعلام مركبات في اصطلاح
المحققين من النحاة فان المفرد عندهم الملفوظ بلفظ واحد بحسب
العرف او نظرهم في اللفظ من حيث الاعراب والبناء
وكل علم مركب مشتمل على اعرابين لكنها مفردات في
اصطلاح المنطق فان نظره في المعاني اصالة فهذا التعريف
للمفرد باصطلاحهم والى هذا التحقيق اشارة في حاشية
المطالع وهي تنبئ عن الوصول الى آخره انما ترك
ههنا قيد في الاصل اذ معناه متحد لغة واصطلاحا فانه قال
العلامة في ديباجة شرحه على المفتاح البلاغة في الاصل مصدر
بلغ الرجل اذا صار بليغا وهو ان يبلغ الرجل بعبارته

كنه مراده مع ايجاز بلا اخلال و آله من غير املال و قيل هو
اسم جامع لجنس اللفظ في صحة المعنى والصحيح ما ذكره المصنف
و هو ان البلاغة بلوغ المتكلم في تادية المعاني الى آخر تعريف
المفتاح اذ لم يسمع كلمة بليغة اعترض عليه ان ذلك
اخص من المدعى اذ المفرد في توجيهه قدس سره يتناول
المركبات الناقصة ايضا و القول باشتمال الكلمة عليها
بعيد جدا و الجواب ان الكلمة ايضا قد تجعل متناولة لها
ايضا على ما يفهم من اول القسم الثاني من المفتاح لان ذلك
انما هو الى آخره لا دليل على انحصار البلاغة فيهما لا في كلام
العرب و لا في كلام الادباء و المصنفين ايضا نعم
الى آخره يصلح للتعريف بحيث يمتاز كل منهما عما سواه والا
فلا شك في وجود المفهومات العامة كما قسم ابن الحاجب
و قد اورد على ذلك ان القسمين مشتركان في حقيقة واحدة
اعني المذكور بعد الا و اخواتها فالفصاحة في المفرد
الظرف اما صفة بتقدير العامل المعرف على ما يفهم جوازه
من كلامه قدس سره في بحث ترك المسند في شرح المفتاح
او بتقديره منكرا نظرا الى ان اللام في الفصاحة للجنس و

19 للجنس و المعرف بلام الجنس مطلقا في حكم النكرة على ما ذكره في شرح
المفتاح و اما ظرف لغو بمعنى النسبة التي تشتمل عليها الجملة و اما
حال على ما جوزه بعض النحاة من مجيء الحال عن المبتدا فان قيل لا ينبغي
التقييد هنا و الحال مقيد للعامل على الاطلاق و قد صرح بذلك المحقق
الرضي قالوا جعله صفة قلنا الاطلاق و التقييد فيما اذ اعمل العامل
في الحال الابتداء غير مسلم و لو سلم فيؤول الصفة الى الحال فيجب
التقييد فان التخصيص الذكري ينبئ بقيد نفي الحكم عما عداه في المحاورات
و الخطابيات كما سيجيء في بحث الاستتباع من الفن الثالث
فتفسير الفصاحة بالخلوص و ذلك لما نقل عنه قدس سره
في حاشية المطول ان الخلوص لازم غير محمول لكون الفصاحة وجودية
و الخلوص عدميا فلا يصح ان يقال ان الفصاحة هي الخلوص وان صح
ان يقال ان الفصيح هو الخالص و انما المسامحة في الجملة لقصد
المبالغة و ادعاء كونها نفس الخلوص لا يقال يمتنع التعريف
بالمباين و دعوى الادعاء و قصد المبالغة مما لا يلتفت اليه
في التعريفات لانا نقول الادباء يتسامحون و يكتفون بمجرد
ان تصور المعرف يستلزم تصور المعرف و يعتبرون قصد المبالغة
و الادعاء في التعريفات و امتناع التعريف بالمباين اصطلاح

المتطفيين نعم يرد عليه ان الظاهر ان المراد بالوجودي هنا ما
لا يكون العدم داخلا في مفهومه وبالعدمي ما يدخل العدم في مفهومه
ويصح حمل احدهما على الآخر كما يقال البياض لا سواد ويؤيد ذلك
اثبات القوم القضايا المعدولة وانما امتنع التعريف هنا
لو كان الفصاحة موجودة والخلوص معدوما او الفصاحة وجودا
والخلوص عدمه تأمل    يوجب ثقلها الثقل على وزن الصغر
خلاف الخفة مصدر ثقل الشيء بالضم والثقل بكسر الثاء وسكون القاف
واحد الاثقال ومعناه بالفارسية كراني على ما في المهذب
والمعنى الاول انسب لفظا باعتبار عطف العسر لكن الثاني اولى معنى
بحسب المقام    والضمير عايد الى الفرع المذكور في البيت السابق
وفرع يزين المتن اسود فاحم اثيث كقنو النخلة المتعثكل    اعني ص
فيكون اضافة الغداير الى الفرع من اضافة الجزئي الى الكلي او الجزء الى
الكل اذ الفرع الشعر مطلقا على ما هو في المهذب او الشعر التام
كما في الصحاح والاثيث الكثير والقنو بالكسر من النخلة بمنزلة عنقود العنب
والعثكول بالضم والعثكال بالكسر ما عليه البسر من عيدان القنو و
وتعثكل القنو اذا كبر عثكوله وقد يجيء العثكول بمعنى القنو ايضا وفي الكلام
مبالغة لطيفة واعلم انه جعل في الفايق والمهذب الغداير الطلوع

20

الشعر للنساء فعلى هذا المناسب ان يجعل ضمير غدايره راجعا الى
الجبينة بتأويل المذكور ويؤيد ذلك انه يروى ان المعهود في
نساء العرب شد مجموع الشعر وسط الرأس وجعل قطعة
منها كالرمانة ثم تغييبها تحت المثنى والمرسل    من الحروف
المهموسة الرخوة الحروف المهموسة حروف هذا التركيب
اعني ستشحثك خصفه الشحث بالشين المعجمة والحاء المهملة
الالحاح في المسألة وخصفه بالخاء المعجمة والصاد المهملة اسم امرأة
والمجهورة ما عدا حروف ذلك التركيب والشديدة حروف
قولك اجدك قطبت اي مزجت الشراب بالماء والرخوة
وفيه نظر واجيب بان الزاي المعجمة من المجهورة ولكل
وصف دخل بخلاف الراء المهملة من المجهورة التي بين الشديدة
والرخوة وانت خبير بان وصف الزاي المعجمة حينئذ بالصفة
المشتركة دون المختصة لغو    على ان هذا القايل قائل بوجود
كلمة غير فصيحة في كلام فصيح افسد بناء على قوله لان فصاحة
الكلمات شرط في فصاحة الكلام قطعا فقد ادخل المركبات الناقصة
والتامة معا في الكلام بخلاف من فسر الكلام بالمركب التام فانه
يوجد حينئذ كلام فصيح في الجملة اعني المركب الناقص بدون اشتراط

فصاحة الكلمات **قوله** والقياس على الكلام الى آخره يعني
انه هذا القايل فانه وقوع كلمة غير فصيحة في كلام فصيح على وقوع
الكلمة الغير العربية في القران الذي هو عربي لقوله تعالى انا
انزلناه قرانا عربيا وذلك القياس فاسد لان الكلمات
القرانية التي قيل انها رومية او فارسية او هندية **قوله**
كالقسطاس والسجيل والمشكاة عربية على توافق اللغتين ولو
سلم فالضمير في انزلناه راجع الى السورة واطلاق القران
على البعض شايع ولو سلم فلا نسلم انه عربيته باعتبار غلبة
الاجزاء كما زعم هذا القايل بل باعتبار الاسلوب ولو سلم
فالقياس هنا مع الفارق لانه اشترط في فصاحة الكلام
فصاحة الكلمة ولم يشترط عربية الجزء في عربية الكل لانه يكفي
كونه الاكثر على لغة العرب في نسبة المجموع اليهم واعترض
على ذلك بانه يشترط فصاحة الكلام في فصاحة المركب التام
او مطلق المركب ولا يقتضي ذلك انه يشترط فصاحة
الكلمة في فصاحة عدة كلام مسماة باسم كالسورة او القران
فانهم ذكروا انه الزايد على المسند والمسند اليه خارج عن
حقيقة الكلام والجواب انه حقيقة الكلام لا يتوقف على



على ما وراء مسند ومسند اليه لكنه شاع اطلاقه على المركب
مما زاد عليهما وفصاحة مثل السورة والقران لا يمكن او خالطها
في فصاحة المفرد فينبغي ان يدخل في فصاحة الكلام وقد اشترط فصاحة
الكلمات فيها تماما لا في فصاحة احد الجزئين اعني المسند والمسند اليه
لوصف الكل بالفصاحة ولذا لا توصف السورة والقران بالفصاحة
اذا لم يكن بعض اجزائه فصيحا وان كان ذلك البعض مركبا تاما
مما يقود اي يجلب ويجر الى نسبة الجهل بانه المورد غير فصيح
او بان الاولى ايراد غير الفصيح او نسبة العجز عن ايراد الفصيح بدل
غير الفصيح فبقي احتمال القسم الثالث وهو ايراد غير الفصيح
لحكمة ونكتة لا تصل اليها عقولنا مع القدرة والعلم بما ذكر واجيب
بانه ذلك سفه لا يليق بجال القران الذي اتى به معجزة وتحدى بها
لبيان بجال بلاغته وفصاحته فظهر انه الاتيان بالسفه نتيجة الجهل بانه
سفه قبيحة تدخل تحت نسبة الجهل ورد بانه ذلك بالنسبة
الينا ربما يتصور واما بالنسبة الى الله تعالى فلا لان كل
ما يفعله فهو حسن وقياس الغايب على الشاهد غير مستقيم
على ما علم في الكلام واجيب ان الحنفية رحمهم الله لم يجوزوا
صدور ما لا يليق بالحكمة من الله تعالى اصلا والاشاعرة وان

جوزوا لكنهم لم يقولوا باثبات ذلك من عند انفسنا بلا
ضرورة ودليل من الكتاب والسنة سيما مثل ذلك
الامر تأمل   كون الكلمة وحشية الى آخره انت خبير بانه يلزم
على ظاهر هذا التفسير اشتمال القرآن على غير الفصيح مثل المتشابهات
ولفظ الاب بالتشديد المشتبه على كثير من الصحابة رضوان الله
تعالى عليهم اجمعين وكذا قوله ان هذان لساحران تأمل
اى مدققا مطولا هذا يوافق كلام الصحاح لكنه ذكر
في الاساس الزجج دقة الحاجب واستقواسه   اى كالسيف
السريجى الى آخره يمكن ان يعتبر لهذا التخريج وجه يستقيم على قاعدتهم
وهو ان يقال انه فعل قد يجيء لصيرورة فاعله كاصله نحو
قوس الرجل اى صار كالقوس فالمسرج مصدر ميمي بمعنى الفاعل
وقد يوجه بان التفعيل يجيء بمعنى النسبة الى اصله نحو تممته
اى نسبته الى تميم فالمسرج من سرجته اى نسبته الى السريجى او
السراج ورد بان التفعيل لم يجيء للنسبة بمعنى المشابهة   قلت
هو ايضا من هذا القبيل او ماخوذ من السراج على ما صرح به الامام
المرزوقي حيث قال السريجي منسوب الى السراج ويجوز
انه يكون وصفه بذلك لكثرة مائه ورونقه حتى كأنه

22 كان فيه سراجا ومنه قيل سرج الله امرك اى حسنه
ونوره هكذا كتب قدس سره في الجواب بخطه الشريف
فلا حاجة لنا الى تصحيح عبره ما كتب في كثير من النسخ وينبغي
ان يعلم انه وقع عطف مأخوذ في خطه بأو لا بالواو فالجواب
وجهان لكن يرد على الوجه الاول انه ورد سرج الله
بهذا المعنى في الديوان والتاج وغيرهما من كتب اللغة
اللهم الا ان يقال اشتهاره في كتب اللغة من المتأخرين
بعد الحكم من قدمائهم اهل المعاني بغرابة المسرج واجيب بان
ذلك الاشتهار لا ينافي الاحتياج الى التخريج الوجه
البعيد وانت خبير بانه لا يحسن حينئذ جعل الجواب وجهين
متقابلين   على خلاف ما ثبت عن الواضع لقد احسن
قدس سره في تعميم القانون هنا لكن المذكور في المطول ان
المراد بالقانون هنا القانون التصريفي فيرد عليه انه اذا
غير فتح العين مثلا الى الكسر صار غير فصيح ولا شك
ان ذلك متعلق بعلم اللغة دون التصريف ويمكن ان
يقال الكلام في فصاحة اللفظ الموضوع ومثل ذلك ليس
بموضوع لا يقال فالاجل ايضا خارج لانه ليس بموضوع

لانا نقول تصريحهم بان اصل الاجل لا جين بمنزلة الوضع
له ايضا غاية الامر انه انتسخ استعماله واعلم انه ينبغي
ان يجعل المفردات هنا متناولة للمركبات الناقصة التي
هي في حكمها لانه اذا قيل سلموي بدون قلب الواو ياء
والادغام كان غير فصيح بقي مناقشة اعتبار انه يقع مثل
ذلك في المركب التام ايضا فانه اذا قيل من ابنك
بسكون نونه وتحريك للهمزة في ابنك كان غير فصيح
فتامل    لحمد لله الى آخره اوله انت مليك الناس
ربا فاقبل    فنحو ال وماء وذلك لان اصل ال اهل
واصل ماء ماه وابدال الهمزة من الهاء غير قياسي
الاغر من الخيل الى آخره معنى اللغة الابيض مطلقا والابيض الجبهة
من الخيل فكلمة من للبيان قدمت او للحال وآما جعلته ايضا
خبرا ففيه انه لا يستفاد من العبارة    فيه نظر وجه النظر
انه ان اراد صاحب القيل انه الخلوص عن الكراهة داخل
في مفهوم الفصاحة فممنوع وان اراد انه لو لم يذكر لزم
فصاحة الكريهة مع خلوصه عما ذكر فممنوع ايضا    انما هي
من جهة الغرابة الى آخره لا ينبغي    او ان الغرابة مشتملة



مشتملة على الكراهة فالكراهة بحسب المفهوم هي الغرابة فان
توجه المنع على ذلك ظاهر غاية الظهور بل اراد ان سبب
الكراهة منحصرة في الغرابة فالقول باشتراط الخلوص عن الغرابة
كاف في اشتراط الخلوص عن الكراهة لكن ذلك الادعا
ايضا في محل المنع    وقيل لان الكراهة قد يتوهم ان هذا
اشارة الى ما ذكره الخلخالي من ان الكراهة اما راجعة الى النغم
او الى الغرابة او الى اشتمال على تركيب ينفر الطبع عنه فعلى
الاولين ذكر الكراهة مستغنى عنه وعلى الاخير لا بد من ذكرها
في تعريف الفصاحة ولا يخفى ان نظره قدس سره لا يتوجه
على ذلك لان الخلخالي ايضا اعترف بان كراهة بعض الالفاظ
بغير النغم واما اثبات انه لا دخل للنغم في الكراهة اصلا
فمشكل اقول لا ضرورة في القول بان مقصوده قدس سره
ايراد النظر على كلام الخلخالي بل على قول من قال بان الكراهة بمجرد
النغم الا ان عليه النقل وينبغي ان يعلم ان كلام الخلخالي باطل
لانه يكفي لصاحب القول المذكور في المتن ان يلزم في بعض
الصور ذكر الكراهة في تعريف الفصاحة ولا ينفعه اعترافه
بوجود الكراهة في الجملة بدون النغم واعلم انه قال الكاشي

في شرح المفتاح ان النغم بالفتح مصدر قولهم نغم الرجل بالكسر جمع
نغمة اي حسن الصوت في القراءة والمعنى الخ هو الانسب ههنا
مع فصاحتها يجوز ان يكون صفة مصدر محذوف اي
خلوصا كائنا مع فصاحتها الكلمات او ان يكون بمعنى بعد على ما في الهادي
للساوي واما جعلها ظرفا لغوا للخلوص فمما اختلف فيه النحاة لان الاخفش
اشترط ان يكون المفعول معه بحيث يصح اسناد الفعل اليه
وخالفه بعض النحاة ونقض مذهبه بقول العرب انتظرتك مع
طلوع الشمس كذا استفاد من الشرح الكبير على الكافية ويؤيد الناقض
ما ذكر صاحب المغني من ان لمع عند الاضافة ثلاثة معان الاول
موضع الاجتماع الخ الثاني زمانه الثالث مرادفة عند الا ان المشهور مذهب
الاخفش سيما في موضع الالتباس بخلاف قول العرب الا ترى
ان المحقق جوز في تعريف الكلام ان يكون الخ قوله بالاسناد بمعنى
مع فرده السيد رحمه الله تعالى بانه يلزم ان يصير المتضمن والمتضمن امرا
واحدا حال من الضمير فان قيل يلزم ان يصير مثل زيد اجلل فصيحا
فانه يصدق عليه في تلك الحالة انه خالص عما ذكر في فصاحة الكلمات
كما يقال الكريم السخي وقت حال المحنة فاذا سخي شخص حال المحنة ثم صار
فقيرا يصدق عليه انه كريم وان لم يكن سخيا حال الفقر فلا يمكن ان يختار



ان يختار مذهب بعض النحاة ان المشتق مجاز في غير زمان
الحال فلا يصدق على زيد اجلل انه خالص فصيح في زمان فصاحة
الكلمات الذي قبل هذا الزمان او بعده لو اجيب بان
مثل زيد اجلل ليس متحدا مع زيد اجلل بل مغايره فليس لكلام
واحد حالتان بخلاف الفقير فانه شخص واحد له حالتان
وفيه انه ذكر قدس سره في المطول ان مثل ضيزى فصيح في موضع
غير فصيح في مقام آخر اللهم الا ان يقال التلفظ في كل مقام
يغاير التلفظ الآخر بالشخص ويلزم ان يكون الى اخره وذلك
لانه يصير الظرف قيد التنافر الداخل تحت النفي اعني الخلوص
وانتفاء المقيد يتصور بانتفاء القيد فقط وهو الظاهر او بانتفاء
المقيد فقط وهو قليل او بانتفاء كليهما والمقصود هو المتوسط
فيقع الخلل في التعريف لاحتماله غير المقصود لا يقال اذا علم انه
التنافر مع فصاحة الكلمات مخل علم منه اخلال التنافر
مع عدم الفصاحة بالطريق الاولى لانا نقول ذلك
غير ملتفت اليه في التعريفات سيما مع الوجه الصحيح ولو سلم
فمفهوم التعريف متناول لانتفاء التنافر والفصاحة معا
لجواز ان انتفاء الفصاحة بمجرد الغرابة او مخالفة القياس

و ون تنافر الحروف والاولوية فيه غير مسلمة لانه قد انتفى شرط
ووجد شرط اخر كما فى صورة التنافر مع الفصاحة نعم سلمنا الاولوية
اذا كان عدم الفصاحة بالغرابة والمخالفة معا واجتمع احدهما مع تنافر
الحروف لانه حينئذ يكون الاخلال لامرين المشهور بين
الجمهور الى اخره لا يخفى انه يحصل الضعف بمخالفة القانون
المعتبر عند الكل ايضا ويمكن ان يقال هذا يعلم بالطريق الاولى
او يقال الكلام فى تركيب له صحة فى الجملة مع انه يمكن جعل المشهور
بين الجمهور مثنا ولا لما اعتبره الجميع لفظا او معنى او حكما اقسام
للقبلية والتقديم لذلك المرجع او اقسام للذكر لكن الاول
هو المشهور فى الكتب والامر فى ذلك سهل ثم التقدم
المعنوى ان لا يكون المرجع مصرحا بتقديمه لكن يكون هناك
ما يقتضى ذكره قبل الضمير وذلك انواع مثل ذكر الفعل المتضمن
للمرجع نحو اعدلوا هو اقرب للتقوى ومثل سياق الكلام
المستلزم له استلزاما قريبا او بعيدا ومثل معنى الفاعلية
والابتداء المتضمنين لتقدم الفاعل والمبتدا على المفعول
والخبر رتبة وكذا معنى المفعول الاول فى باب اعطيت
يقتضى تقديمه على المفعول الثانى والتقدم الحكمى ان يتأخر

المرجع



المرجع عن الضمير لفظا ولا يكون هناك ما يقتضى تقديمه الا الضمير
الموجب بحسب اصل وضعه معرفة لتقديم المرجع لكنه قد خولف
ذلك الاصل لنكتة الابهام ثم التفصيل فالاضمار المستغ ما قصد
فيه نكتة اصلا والواو فى والورى للحال الى اخره انما
اختاره ذلك على العطف مع انه الاصل لرعاية المناسبة
فى المقابلة فان قوله وحدى حال فى المقابل اعنى لمنه وحدى
وايضا على تقدير العطف فالمعطوف عليه اما مجموع قوله
امدحه او الضمير المستكن لوجود الفاصل وعلى التقديرين يلزم انه
يتوقف مدح الورى على مدحه كما هو المتبادر من العبارة ولم
يتحد الشرط والجزاء على الاول لا يقال اعتبار العطف قبل الجزائية
فالجزاء فى الحقيقة مجموع مدح الورى ومدح الشاعر لانا نقول لا فائدة
فى ضم الشاعر مدحه مع مدحهم ويمكن ان يقال المعنى انه متى مدحه الورى
مشارك وموافق معى لا يتراخى مدحهم عن مدحى وبهذا ظهر
فائدة قوله معى وايضا فى اتحاد الشرط والجزاء يراد بالجزاء المدح
الكامل على ما هو المتعارف فى تلك الصورة نعم مقابلة
المدح الى اخره يمكن الاعتذار بانه اشار بذلك الى انه ذمه
لا ينبغى ان يخطر ببال احد ولو على سبيل الشرطية والتعليق لا ترى

انه اورد فی الذم لفظة اذا التی للاهمال وفی المدح لفظة متی
التی هی سور الکلیة قوله نافر کل التنافر والظاهر منه ان ذلک
یقال لمتناهی فی التنافر والثقل کما یقال انت الرجل کل
الرجل لکنه یحتمل انه کامل فی التنافر فی الجملة بحیث یکون فوقه مثاله نحو انه برد والفعل نحو
الحمل فلا ینافی ما سبق قوله ان لا یکون الی آخره فیه انه یلزم
ان لا یکون اللغز والمعمی فصیحین مع انهما من المحسنات والجواب
انه ان کانت الدلالة فیهما واضحة عند الفطرة السلیمة بعد
العلم بالاصطلاح فهما فصیحان والا فلا وقیل لیسا فصیحین اصلا
ولذا لم یذکرهما المصنف وصاحب المفتاح من المحسنات
قوله تقدیم او تأخیر انما لم یقتصر علی واحد منهما مع استلزام
کل منهما الاخر اشعارا بکفایة احدهما فی الخلل قوله او حذف
ای بلا قرینة واضحة فان الحذف مع تلک القرینة فی
قوة الاثبات فلا یحصل التعقید قوله او غیر ذلک یعنی
ان یحصل منشأ ولا مثل العطف علی المحل بلا قرینة ومثل جر
الجوار وغیرهما وان لم یوجد الخلل فی ترتیب الالفاظ علی
وفق ترتیب المعانی لکن المفهوم من المطول ان التعقید اللفظی
لا یکون به دون ذلک الخلل تأمل قوله اسمعیل المحذر وفی ذکر



ذکرها شارح المفتاح بدله المغبرة فکان اسمعیل اسم والمغبرة
لقب قوله قبل ذکر ضعف الی آخره لا یخفی انه لیس فی کلامه
قدس سره ضرورة تدعو الی حمل هذا القیل الا ما ذکره المحشی لی
ان احد الامرین اما الضعف او التعقید مغن عن ذکر الاخر
ولو حمل علی ذلک لا یتم دفعه الا بانضمام ان ذلک الضعف
ایضا متحقق بدون التعقید فی مثل جاءنی احمد بالتنوین
او ان اغناء قید عن الاخر لیس بمضر فان المقصود تحمیل
القیود فی الحدود وهو سائغ والا فالخلوص عن الغرابة
مغن عن الخلوص عن التنافر قوله وان کان منها الی آخره
فیه اشکال قوی وهو ان اجتماع تلک الامور اما ان یکون
مخالفا للقانون النحوی المشهور او لا فعلی الاول لا یوجد
التعقید بدون ضعف التالیف وعلی الثانی لا یصح
ما سیاتی فی اخر المقدمة من ان الاحتراز عن التعقید
اللفظی یحصل بالنحو تأمل قوله الخلل فی انتقال الذهن
سیجیء انه یعلم ان المراد بالذهن ذهن السامع والمقصود
بالانتقال من معنی الی اخر توجه النفس من الاول الی
الثانی لعلاقة بینهما والخلل فی الانتقال بطوء الانتقال

من الاصل الى المراد وذلك بسبب لعدم ظهور دلالة اللفظ اى بطوء انفهام المراد من اللفظ عند الاطلاق بالنسبة الى العالم بوضعه لاصل المعنى وذلك لان سرعة انفهام المراد من اللفظ بسبب ان الذهن ينتقل بسرعة من المعنى الاصلى الى المراد ولا سبب سواها فبالضرورة تنتفى سرعة الانفهام بانتفاء سرعة الانتقال ولاشك ان ذلك يحصل بسبب ايراد المتكلم اللازم البعيد وارادته من اللفظ مع خفاء القرينة الدالة على المراد **قوله** بسبب ارادة اللوازم لا يخفى انه ان حمل صيغة اللوازم والوسايط على الجنس كما قاله ائمة الاصول فى الجمع المعرف باللام فوصف الوسايط بالكثرة غير حسن كذا ان اعتبر الجمعية باعتبار المواد مع انه يلزم ان لا يوجد اللوازم والوسايط فى كل مادة وذلك غير مسلم الا ان يقال انه فى ذلك اعتبار الاقل كما فى قولهم اذا تنازع الفعلان دعلى الجملة لا دخل لوصف الوسايط بالكثرة حينئذ فى الخلل ويمكن ان يقال المراد باللوازم وكثرة الوسايط هنا ما فوق الواحد والاغلب ان يتحقق الخلل بتعدد اللوازم والواسطة **قوله** ساطلب الى اخره ادخل



او خل السين اشارا الى ان البعد وان كان لغرض اخر لكنه لا يريد ان يطلبه الا بالنظر الى الاستقبال كذا الحزن والبكاء كذا نقل عنه قدس سره ولمثل هذه اللطافة نسب البعد الى الدار والغرب الى انهم والعاشق لا يطلب بعد المحبوب وان يتعلق به غرض نعم يمكنه طلب بعد الدار **قوله** لكنه اخطأ انما جعل ذلك خطأ فى نظر البلاغة فانه لا يفهم من العبارة وان كان له وجه صحيح فى نحوه من الاستعمال الجمود فى مطلق خلو العين مجازا ثم الكناية بذلك عن الفرح وينبغى ان يعلم ان المسطور فى كثير من كتب اللغة ان السرور مصدر متعد يجعل مبنيا للمفعول هنا لكن المتبادر من تقرير الصحاح لازم فيلايم العطف على الفرح **قوله** اطيب نفسا اطيب بالتخفيف من طاب على ما قال فى المطول منه انه اراد بطلب الفراق صب النفس وبلاء ايضا تنكير نفسا ولكن عطف ووطها يشعر بانه من الطيب **قوله** حسن الجرى فى اكثر النسخ بالتذكير على انه وبل الفرس الذى هو مؤنث سماعى بالجنس **قوله** كانها تجرى فيه اشارة الى ان اطلاق السبوح على الفرس مجاز نظرا الى ان السبوح من سبح فى الماء على ما فى الاساس ومن المجاز فرس سابح وسبوح يبقى ان الكلام

للاسعى و والاعانة فى الغمرات والشدايد شدة عدو الفرس

والظاهر ان يحمل السبوح هنا من السبح بذلك المعنى الا ان يقال

السبح حقيقة فى السباحة فى الماء على ما فهم من الاساس مع انه لا يلايم

الغمرة نظرا الى انها فى الاصل ما يغمرك من الماء و لا يجى المتبلى بها

الا السابح قوله فاعل الظرف يجوز ان يكون مبتدا خبره

الظرف الاولى و الظرف الاخيران بجاطهما الاول حال

من ضمير الخبر وكانه لم يلتفت الى ذلك قدس سره باعتبار

انه لا فائدة يعتد بها فى تقديم الخبر قوله والجندل الارض التى

الجندل بسكون النون كما هو المناسب هنا الحجارة و بفتح النون

وكسر الدال الارض ذات حجارة كذا يفهم من كتب اللغة كما

ذكره قدس سره بيان المراد من اطلاق اسم الحجارة على موضعها او

ثبت عنده الرواية فى البيت بكسر الدال فيكون سكون النون لضرورة

الشعر لكن لا ضرورة فى التجوز ولا شهرة لتلك الرواية قوله

والسجع هدير الحمام ونحوه اعلم ان اطلاق السجع على تصويت الحمام

والفاختة حقيقة على ما فى الاساس واطلاق الهدير على الاول

حقيقة وعلى الثانى مجاز والحمام فى اللغة على ما هو المشهور ما كان

ذات طوق من الفواخت والقمارى واشباه ذلك فقوله



فقوله نحوه مرفوع اى السجع هدير الحمام ومثل هديره اى هدير

الفاختة او مجرور فالمعتبر بعموم المجاز فى تصويت الحمام والفاختة

ذكر فى الديوان سجعت الحمام اذا اطربت فى صوتها ومن ذلك

سجع الفاختة وهو ان تمد حنينها على جهة واحدة والاطلق

بالبيت ان يراد بالحمام مجرد ما يقال بالفارسية كبوتر على ما

فى المقدمة وبنحوه مثل الفاختة او يراد بالحمام ما يالف البيوت

ذكر فى الصحاح الحمام عند العامة الدواجن فقط قوله يشهد به

العقل والنقل لا يخفى ان شهادة الناقل مسموعة بناء على نقل

الصحاح لكن شهادة العقل مجروحة فانها سلمت فيما اذا

كان الغرض من التصويت سماع الصوت واما اذا كان

اظهار النشاط كما يظهر للبلابل عند رؤية الازهار ولا شك

ان النشاط هو الغرض هنا فانه جعل الرؤية ايضا من اسباب الامر

بالتصويت قوله والا فلا يخل بالفصاحة يعنى ليس اخلالها بها

الا من جهة ما يلزمها من الثقل والا فهما من حيث هما لا اخلال لها لاجهة

بها و بهذا اندفع الكراهة فى السمع لانها معنى مناسب للاخلال

من غير ملاحظة للثقل وتحديثه انه يجوز ان يوجب كل من التتابع

وكثرة التكرار الكراهة فى السمع دون الثقل والتنافر قوله

مقام

والكيفية عوض الى آخره الاولى في ذلك المقام ان يكتفي بالمعنى العرفي
للفظ الملكة والكيف قوله النقطة والوحدة الاحتراز عنهما على مذهب
من لم يجعلهما من الامور الاعتبارية او من مقول الكيف قوله ليدخل
فيه العلم الى آخره اقول الانصاف ان في صورة العلم التفصيلي
لكل معلوم علم متفرد وليس فيها علم واحد يقتضي انقسام محله بها
لذات بل بتبعية المعلوم انقسام عرضيا واما في صورة الاجمال
فعلم واحد متعلق بالمجموع لا انقسام فيه لا بالذات ولا بالعرض
والتبع هذا واعترض ايضا بالكيفية المركبة لتوقف تصورها على تصور اجزائها
اللهم الا ان يراد بالغير ما هو خارج عنه حقيقة على ما هو المناسب
لاصطلاح المتكلمين من ان الغير ما يتصور فيه الانفكاك من الجانبين
واعترض بالكيفية النظرية وانت خبير بانه لا اشكال بنفس الكيفية
النظرية التي لا يكون العلم بها نظريا بل بالكيفية التي ادراكها نظري
اللهم الا ان يقال المقصود بالتوقف المنفي التوقف الذاتي الذي
لا يمكن زواله اصلا كما في العرضيات النسبية بخلاف المعلوم النظري
فانه قد يكون ضروريا للنفوس القدسية قوله اشعار بانه الى آخره يعني
في ذكر الملكة اشعار بان يعبر عن مقصوده بلفظ فصيح من غير رسوخ
ذلك فيه لا يسمى فصيحا لانتفاء الملكة سواء كان في التعريف لفظا آخر



آخر صريح يخرج مجرد هذا التعبير عن ان يكون فصاحة او لم يكن
فلا يرد ان اللام في المقصود للاستغراق فيلزم ان لا يكون
ذلك التعبير فصاحة مع انه لا يبعد ان يقال ليس في لفظ المقصود
اشعار بذلك فان اللام يجوز ان يحمل عليه بمعونة المقام
لا نص ولا ظاهر فيه مع فصاحته اعلم ان الفصاحة مطلقا
ليست شرطا في البلاغة على ظاهر كلام المفتاح ولا يبعد ان يختار
التفصيل ويقال مجرد الفصاحة المعنوية شرط فيها الا ترى
ان مرجعها علم البيان الذي هو جزء علم البلاغة بخلاف مرجع
الفصاحة اللفظية فانه الحس او اللغة او النحو او الصرف
تأمل الى ان يعتبر الى لم يكن مقتضى الحال هو الخصوصية على
اي وجه وجدت في الكلام بل اذا كانت مقرونة بالقصد
والاعتبار زاد الاعتبار وبالغ حتى جعله نفس مقتضى الحال
مع الكلام انما لم يقل في الكلام لانه قيده بالمفيد لاصل المعنى
فالخصوصية خارجة عنه منضمة معه واما وجه تقييده به حتى احتاج
الى اختيار كلمة مع على في فهو الاشارة الى ان مقتضى الحال يجب
ان يكون زائدا على اصل المعنى لا يقال قد يقتضي الحال ايراد الكلام مقتصرا
على اصل المعنى فيما اذا كان المخاطب بليدا لانا نقول هذا الاقتصار

في اللفظ امر زايد مفيد لسامع البليغ بلادة المخاطب
خصوصية الصواب هنا هو الضم فان المراد بها النكات والمزايا
المختصة بالمقام والخصوص بالضم مصدر فالحقت به ياء النسبة
واما ما في الصحاح من ان الافصح الفتح فباعتبار انه يصدد ان يعد
مصادر خصته بكذا والخصوص بالفتح صفة فبالحاق ياء المصدرية صار
بمعنى المصدر    وتحقيق ذلك يعني التحقيق ان مقتضى الحال
ليس نفس الكيفية بل مطلق الكلام المكيف بتلك الكيفية والتراكيب
المشتملة على الخصوصيات الصادرة عن جزئيات لذلك الكلام
الكلي مطابقة له بمعنى صدقه عليها والظاهر ان المطابقة هنا بمعنى الموافقة
عنده قدس سره كما يقال طابق النعل النعل ولم يحمل قدس سره
اصل المطابقة على اصطلاح المعقول لانه عكسه وتطابق الاصطلاحين
ليس بشرط وسيجيء في تعريف علم المعاني تتمة لهذا التحقيق وسنذكر
ان شاء الله تعالى في تحقيق هذا الكلام ما يليق بالمقام    فان
مقامات الكلام الى آخره فان قيل قد يختلف المقام مع اتحاد
المقتضي فان التعظيم والتحقير يقتضيان الحذف قلنا المراد تفاوت
المقام بحسب الاقتضاء ولا شك ان اختلاف الاقتضاء يوجب
اختلاف المقتضي    لان الاعتبار الى آخره علة لتعليه قوله فان



فان مقامات الكلام    زمانا له وجه وذلك التوهم
الانطباق فان الامر الزماني المتمكن مطابق للزمان والمكان وبقدرهما
اي اختلاف كل واحد منها فيه ان مقام كل من المذكورات
مقام لا يباين خلاف كل منها واجيب بان الكلام على التوزيع بان المراد
ان مقام التنكير مثلا يباين مقام خلافه من التعريف ويمكن ان
يقال ان الضمير راجع الى واحد قد ذكر في ضمن كل وباعتبار ان الضمير
مطلقا معرفة وان عاد الى النكرة وجعل اضافة المخالف الى الضمير
للعهد    مقام تقييده اي تقييد احد المذكورات    بمؤكد هذا
بالنظر الى التعلق والحكم    او اداة قصر هذا بالنسبة الى الحكم
والتعلق    او تابع بالنظر الى المسندين المتعلق    او شرط
مخصوص بالمسند    او مفعول يمكن جريانه في الثلاثة الاخيرة
وانما يقل الى آخره لان الظاهر ان ذكر مخالف صريحا لكنه قد ترك
كما في السوابق خوفا من التطويل    ليس لتلك الكلمة وكذا لذكره
مقام مع تلك الكلمة ليس له مع غيرها وانما يفهم ذلك باعتبار
انه صدق عليه انه كلمة مع صاحبها وانما قيد بالمشاركة فانه
صورة المشاركة مشتملة على غرابة ومحتاجة الى بيان    في اصل
المعنى لا في جمعه فلا يلزم اختلاف مقام المترادفين

بالشرط لا يخفى ان الفعل في نحو ان ضربت نفس الشرط لا مقترن فكأنه
اراد بالشرط اداة الشرط      وارتفاع شأن الى آخره فانه
قبل اصل الحسن الذاتي يحصل بالمطابقة فالارتفاع بكمالها لا بنفسها والانحطاط
يقتضي ثبوت اصل الحسن فلا يكون بعدمها قلنا بكمال المطابقة
ايضا فصح انه يقال الارتفاع بحسن المطابقة كما ان اصل الحسن ايضا
بذلك الجنس ثم اضافة العدم للجنس لا للعهد والمعنى الانحطاط
بجنس العدم المتعلق بجنس المطابقة لا بعدم هذا الجنس بالكلية لكنه
ينبغي ان يحمل الكلام على البليغ وان جاز ان يحمل على الفصيح ايضا
ويمكن انه يقال اصل الحسن بالفصاحة والارتفاع بالمطابقة والانحطاط
بعدمها اصلا الا ترى ان صاحب المفتاح قال واذ تقرر
انه البلاغة بمرجعها وان الفصاحة بنوعيها مما يكسو الكلام حلة التزيين
ويرقيه اعلى درجات التحسين فعلى هذا حمل الكلام على الفصيح حسن
بالمحسنات البديعية من حيث يبحث عنها في علم البديع وانما
قيدنا بذلك لانه تلك المحسنات من جهة اقتضاء الحال اياها
موجبة للحسن الذاتي فيبحث عنها من تلك الجهة في علم البلاغة ولذا
ذكر الالتفات الذي هو من المحسنات البديعية في علم المعاني
يعني انه اعلم ان ليس الى آخره فيه اشارة الى انه الفاء



الفاء في قوله فمقتضى الحال الى آخره تفريع وانما لم نحمله على التعليل
لان المناسب حينئذ على مقتضى الذوق السليم ان يقال فالاعتبار المناسب
هو مقتضى الحال مع ان التفريع انسب      اضافة المصدر الى آخره
ينبغي ان يعلم انه قد يستفاد من اضافة المصدر العموم بحسب القرائن كما في سائر
الاسماء المضافة والمعرفة باللام لكن افادتها الحصر غير ظاهر الا ان العموم
قد يستلزم كما في قولهم ضربي زيدا قائما فانه اذا كان جميع الضربات
المخصوصة في حال القيام لم يحصل شيء منها في غيرها لامتناع ان يحصل
شخص في حالين واما المبحث اعني قولنا وارتفاع الى آخره فان كان اللام
للسببية القريبة كما هو المتبادر فالعموم فيه ايضا يستلزم الحصر فانه لا يعدد
السبب القريب لكن المفهوم من الحاشية التي كتبها قدس سره على المطول
في هذا المقام انها لمطلق السببية وعلى هذا التقدير فان كان الحصر بمعنى ان الارتفاع
يحصل بهذا السبب لا بعدمه وعند انتفائه فاللازم مسلم لكن لا يلزم
الاتحاد ولا المساواة بين مقتضى الحال والاعتبار المناسب كما لا يخفى
وان كان بمعنى انه لا مدخل لغيره فاللزوم ممنوع فانه ورد في الحديث
لا صلوة الا بفاتحة الكتاب وايضا لا صلوة الا بالطهور ولا تناقض
فتأمل      فقد علم ان المراد الى آخره الظاهر ان المراد بين مقتضى الحال
والاعتبار لكن لا يلزم ذلك اصلا كما تقدم ولذلك كتب قدس سره

في محاشية ان المقصود الاتحاد والمساواة **قوله** والا لما
صدق الى آخره كتب قدس سره في الحاشية ان الحصرين
متنافيان فيبطل احدهما على تقدير ان يكون بينهما عموم مطلق فانه
يكذب في الاخص ليتحقق الارتفاع في فرد آخر من الاعم ويبطل
كلاهما جميعا اذا كان بينهما عموم من وجه او تباين كلي وفيه بحث
لان بطلان احد الحصرين لا على التعيين لازم واما بطلان كليهما او احدهما
بالتعيين فغير لازم قطعا سواء وجد العموم من وجه او التباين او غيرهما
ومما يتوهم في جميع الصور من بطلان كليهما فغير صحيح والجواب انه لما اراد ابطال
الجزء الايجابي من الحصر في الاعم لا الجزء السلبي من الحصر في الاخص لا وجه
لابطال الثاني الباطل للاول المبطل بخلاف ما اذا وجد العموم من وجه
او التباين فان الايجابي من الحصرين امر مقرر عند القوم فالكلام
في الجزء السلبي فاذا لم يكن الاتحاد ولا المساواة يبطل الجزء السلبي من
الحصر في الاخص على تقدير ان يكون بينهما عموم مطلق ويكذب الجزء من
السلبيين منهما على تقدير التباين الكلي او الجزئي فافهم **قوله** نصب
على الظرف لا غير انه يجوز ان يكون صفة مصدر يسمى فان التسمية
هنا بمعنى الاطلاق كما يقال سمي زيد انسانا اي اطلق لفظ الانسان
عليه واما تأنيث المصدر في الصفة فقد التفت اليه كما صرح به

[illegible]

72 به السيد الشريف في اول الفن الثاني من شرح المفتاح **قوله**
وللعلا طرفان اي فردان احدهما في غاية الكمال والاخر في غاية
النقصان فكانه اعتبر البلاغة امرا ممتدا له طرفان **قوله** لما
في المفتاح من البلاغة تتزايد الى ان تبلغ الى حد الاعجاز وهو الطرف
الاعلى وما يقرب منه **قوله** لا يكون من الطرف الاعلى لان
الاصل في طرف الشيء ونهايته ان يكون امرا واحدا شخصيا لا يقبل التقسيم
اصلا في الامتداد الذي جعل ذلك الامر طرفا له فظهر انه لا يكون
القريب حينئذ من الطرف وقد يؤخذ الطرف نوعا وماهية واحدة
مع تعدد افرادها فان الملحوظ في الطرفية انما هو نفس النوع ولا تعدد
فيه وتعدد الافراد لا يوجب تعدده من حيث هو حتى ان القريب من النهاية
لا يتناول المبدأ وبعض افراد الوسط والتعبير بالنوع انما يصح في جميع الافراد
لا بعضها على انه التعبير عنه بها محل خفاء في الاحكام الخاصة بالطبيعة فانه
لا يظهر ان يقال زيد وعمرو الى غير ذلك من الافراد نوع **قوله**
وهو ما اذا غير الكلام عنه لا يقال يصدق التعريف على الطرف الاعلى
والمراتب المتوسطة ايضا لانا نقول عمومها في قوله ما دونه اي
الى اي مرتبة دونه يدفع ذلك **قوله** وان كان صحيح الاعراب
هكذا وقع في الايضاح ايضا لكنه لو قيل وان كان صحيحا لكان احسن

قوله تفاوت المقامات ينبغي ان يجعل منشا ولا للتفاوت
بكمية اي قلة وكثرة كما انها منشا دلة للتفاوت كيفية ومناسبة
قوله سوى المطابقة لا يخلو عن ركاكة فان البلاغة هي المطابقة
والفصاحة فيصير بمنزلة ان يقال فتبع هذا الرجل رجل سوى هذا
الرجل قوله متصفا بصفة يعني صفة يهتم بها في العرف ويتميز
كالفصيح والبليغ بخلاف ما اذا اتى بمطابقة او جناس او نحو ذلك
فانه لا يفيد تميزه والصافه بنحو المطبق والمجنس مثلا كما ذكره قدس سره
في حاشيته على المطول اقول الظاهر ان يقال هذه الوجوه محسنات
للكلام فهي تابعة للبلاغة دون بلاغة المتكلم ثم ان اتصاف المتكلم بتحسين
الكلام بها تابع لاتصافه اي المتكلم بالبلاغة على تقدير ان يكون بلاغة الكلام
مشروطة ببلاغة المتكلم كما ذكره صاحب المفتاح وحققه المحقق الشريف
في اول شرحه قوله والبلاغة في المتكلم الى آخره انت خبير بانه
ملكة الاقتدار على كلام بليغ في نوع من المعاني لا يكفي في بلاغة المتكلم فتصحيح
التعريف يمكن بالعناية على قياس ما سبق في فصاحة المتكلم لا يقال
النكرة الموصوفة عامة على ما علم في موضعه لانا نقول البشر لا يقدر
على تأليف مثل القرآن قوله ان البلاغة في الكلام هكذا قيد في الايضاح
والاحسن ترك التقييد حتى يعم البلاغة في المتكلم ايضا قوله

قوله اي ما يجب ان يحصل الى آخره لا يخفى ان هذا التفسير يدل 33
على ان المرجع اسم مكان او مصدر بمعنى اسم المفعول اي ما يرجع
اليه على الحذف والايصال كما يقال مرجع الجود هو الغني لكنه
المناسب للمتن على المعنى المصدري بقرينة كلمة الى كما في قوله
ومرجع الجود الى الغني ويمكن ان يقال هذا بيان لمعنى مجموع الكلام بحسب
المال لا لمجرد المرجع فان قال رجوع البلاغة الى الاحتراز انه امر ضروري
فيها تأمل قوله والا لربما فيه اشكال لانه قوله والى الى آخره
اما نفي للاحتراز فيرد عليه انه لا يصح حينئذ لفظ ربما فانه اذا لم يتحقق الاحتراز
يكون الكلام غير مطابق قطعا واما نفي لكون الاحتراز مرجعها فيتوجه عليه
انه لا يصح قوله فلا يكون بليغا اللهم الا ان يقال كلمة رب
للتحقيق على ما قاله ابن الحاجب فحينئذ يصح جعل الا نفيا للاحتراز او يقال
انها للنفي للمناسبة بين النفي والقلة والظاهر رجوع النفي الى
آخره القيود اعني قوله فلا يكون بليغا فحينئذ يصح جعل الا نفيا لكونه
الاحتراز مرجعها ولا يبعد ان يختار الشق الثاني بان يجعل قوله والا
دليلا على ما سبق مستلزم لكون الاحتراز مرجعها واجب الحصول
في البلاغة وقوله فلا يكون بليغا متفرعا على كونه غير مطابق بدليل
ما سبق في تعريف البلاغة من اعتبار المطابقة فيها ولذا قال في المطول

لما مر في تعريف البلاغة فليس متفرعا على كون الاحتراز مرجعا لها مل
قوله والى تمييز الاحسن في المقابلة ان يقال والى الاحتراز
عن اسباب الاخلال بالفصاحة اللهم الا ان يراد به التمييز
بحسب الخارج لا بحسب العلم كما يشعر به قول الشارح فيما بعد يعني به
يعرف تمييز السالم قوله ويدخل في تمييز لو لم يقيد التمييز بالكلام
لم يحتج الى هذا الاعتذار لكنه تابع في ذلك لما نقله المصنف في
الايضاح نظرا الى ان البلاغة موقوفة على فصاحة الكلام اولا وبالذات
وعلى فصاحة الكلمات ثانيا قوله ومنه اي بعض الظاهر ان ما يبين
مبتدا خبره منه لكن المناسب بحسب المعنى العكس على ما حققه قدس سره
في شرح الكشاف قوله بالحس قال قدس سره في شرح المفتاح
الذوق يطلق على القوة المدركة للعلوم من حيث كمالها في الادراك
بمنزلة الاحساس قوله او يدرك بالحس الظاهر العطف بالواو
قوله فقد سهى سهوا ظاهرا وذلك لان المقصود بيان الاحتياج
الى العلمين من المعاني والبيان نظرا الى ان البلاغة تتوقف على الامرين
من الاحتراز والتمييز والثاني بعضه يتبين في احد العلوم المذكورة
وبعضه يحصل بالحس وبقي التعقيد المعنوي الذي لم يدرك بهذه العلوم
ولا بالحس ولو قيل انه غير مدرك بالحس احتمل ان يحصل بالعلوم فلا

34 فلا حاجة الى علم البيان حينئذ قوله مرجع اختصاص طرفي البلاغة
اقول الا يظهر ذلك على ما ذكره المصنف من ان البلاغة ترجع الى
امرين الاول الاحتراز لاعتبار المطابقة لمقتضى الحال المقيد بمعنى
المراد من الخصوصيات الزائدة على اصل المعنى الثاني التمييز لاشتراط الفصاحة
في البلاغة ولا شك ان التمييز يحصل بعلوم من جملتها علم البيان لا يقال
المقصود الاصلي في البلاغة اداء الخصوصيات بالطرق المختلفة
الوضوح بحيث لا يكون فيها تعقيد معنوي لانا نقول الظاهر ان
تلك الطرق من التشبيهات والمجازات والاستعارات
والكنايات المذكورة في البيان انما هو بالنظر الى اصل المعنى لا الخصوصيات
نعم لو اعتبرت بالنظر الى الخواص وجعل البلاغة عبارة عن ايراد الخواص
وايراد التشبيه والمجاز والكناية كما فعله صاحب المفتاح تم الكلام
قوله الفن الاول انت خبير بان الفن الاول عبارة عن الالفاظ
فالحمل بطريق الاسناد المجازي للعلاقة الشديدة بين اللفظ والمعنى
اللهم الا ان يراد بالفن المعاني كما في الفنون الادبية بقي ان
الظاهر كون اللام في الفن للعهد الخارجي وليست عهديته الا باعتبار
ذكر ان ما يحترز به عن الاول علم المعاني فالحمل غير محتاج اليه مع الظاهر انه
علم المعاني هنا اعرف والمتعارف كون المسند اليه اعرف قوله

لكونه منه كلمة من ابتدائية اتصالية يعني لكون المعاني نازلة
بمنزلة كائنة ناشئة من الالفاظ حال كون هذه المنزلة مشتبهة بمنزلة
المفرد كائنة من كائنة من المركب هكذا استفاد من شرح المفتاح
وقال قدس سره في شرح الكشاف في قوله صلى الله عليه وسلم
انت مني بمنزلة هرون من موسى اي قربك مني بمنزلة قرب هرون
من موسى عليه السلام فالمعنى هنا لكون قرب المعاني من البيان بمنزلة
قرب المفرد من المركب قوله اي ملكة يقتدر بها ينبغي ان يراد بتلك
الملكة كيفية للنفس يقتدر بها على معرفة جميع المسائل اما بالاستحضار لما كان
معلوما مخزونا فيها او بالاستحصال لما كان مجهولا منها وهنا امور
لا بد من التنبيه عليها الاول انه ظاهر تقرير القوم يشعر باعتبار تلك
الملكة بالنظر الى استحضار المسائل دون الاستحصال الثاني ان كلامهم
ربما يلوح بان منشاها مجرد ادراك القواعد وليس كذلك فان
الفقهاء احتاجوا في معرفة المسائل القياسية الى معرفة العلة المشتركة
وما يتعلق بها الثالث ان تلك الملكة حالة مغايرة تابعة لادراك
المسائل المدونة وغيرها ماله مدخل على ما يفهم من حاشية المطول
وشرح المفتاح الشريفي لكنه ذكر في شرح المواقف ان الكيفية النفسانية
سميت حالا في الابتداء ثم سميت ملكة بعد الرسوخ وهما


وهما متحدان ذاتا الا انه منظور فيه للقطع باختلاف العوارض
المشخصة فالظاهر هو الاحتمال الاول الرابع انها على الجبلة
لا يلزم ان يكون سببا للاقتدار على معرفة الجميع بلا كسب
فان بعض الفقهاء بالاتفاق قد يحتاج بعد الفقه الى انظار دقيقة
في استخراج بعض المسائل قوله ويجوز ان يراد به قد
جعل هذا المعنى جائزا مرجوحا بالنسبة الى المعنى الاول والظاهر
العكس لانه اشيع في العلوم المدونة مع انه الملائم لحصر علم المعاني
في الابواب ثم انه انما وصفها بالمعلومية اشارة الى امتناع المعرفة
لاحوال اللفظ العربي وتوجيها الى جهة الاطلاق على المسائل سواء
كان تجوزا او نقلا عرفيا كما هو الظاهر فان لفظ العلم في اللغة حقيقة
الادراك وجوز السيد قدس سره حمله هنا على الادراك
وانت خبير بان العلم في اللغة يتناول التقليد والعلم المدون
مخصوص على زعمه بالعلم عن ضرورة او دليل هكذا فهم من شرحه على
قوله ادراكات جزئية الظاهر ادراك الجزئيات
فان مجرد ذلك يقتضي استعمال المعرفة في ادراك الجزئي
وكانه قدس سره تسامح في وصف الادراك بوصف المدرك
او نظر الى الاستلزام باعتبار ان ادراك الجزئي وان كان

ادراكا كليا جزئيا لادراك الكلي من الاحوال ثم انه بقي شيء
وهو ان المتبادر منه ادراك الجزئيات هنا ادراك الفروع
المتخرجة من القواعد وليس تلك الادراك الجزئيات من الاحوال
غاية الامر انه الموضوعات جزئيات الا ترى ان قولنا كل
كلام مع المنكر يجب توكيده فرعه قولنا هذا الكلام الملقى الى هذا المنكر
يجب توكيده لكونه ملقى الى المنكر نعم هذه الفروع وسيلة
الى معرفة ان هذا التأكيد المخصوص مناسب لهذا الانكار والحوال
ان معرفة الجزئي تتناول التصور والتصديق بحاله على ما في حاشية
المطالع فتأمل قوله كل فرد فرد الظاهر ترك فرد الثاني وكانه
اراد كل فرد على التفصيل والافراد والكلام محمول على الوصفية كما في
تعداد المضاف اليه ضرورة كتعدد الخبر في نحو هذا حلو حامض
او على ترك العطف لعدم ظهور المعنى فيهما قوله والا فخام
انت خبير بان توقف اصل المعنى عليه محل خفاء الا ترى الى قوله
الاجيل وقد يجاب بانه متوقف عليه من حيث جريانه على طريقة الوضع
والقانون الاصلي قوله وما اشبه ذلك مما لا بد له اخره ينبغي
ان تقيد بتلك الحيثية والا فيجيء ان علم اللغة يبحث عن اسماء
الاشارة من حيث افادتها لاصل المعنى وعلم المعاني يبحث عنها من



من حيث انها تفيد القرب مثلا بأي بذا وعند القصد الى البعد
يؤتى بذلك على ما اشير اليه في المفتاح حيث قال في تعريف
المعاني تطبيق الكلام على ما يقتضي الحال ذكره وذلك لان المذكور هو
الكلام لا الحذف والتقديم والتأخير وغيرهما لا يقال كما ان تلك
الكيفيات ليست مذكورة حقيقة كذلك الكلام الكلي الذي
هو مقتضى الحال على زعم الشارح ليس مذكورا حقيقة فاعتبار
ذكر كل منهما يحتاج الى تأويل لانا نقول شاع وصف الكلي باعتبار
وصف الافراد فانهم جعلوا وجه الشبه حسيا نظرا الى الجزئيات
والماهيات موجودة باعتبار الافراد وانما وصف الكيفيات
بالمسموعة التي هي اوصاف الكلام كما في عبارة المفتاح فليس
شيء يعتد بتلك المثابة ثم ان الانصاف ان كلام القوم من
صاحب المفتاح وغيره في اكثر المواضع يدل على ان مقتضى الحال عين الكيفيات
حيث قالوا انكار المخاطب يقتضي تأكيد الكلام والاختصار يقتضي
الحذف اقول ومما يؤيد ذلك ان ما يجب على اعتبار المخصوص
في الكلام قد يكون غير مقتضى اي ذوق اصل المعنى ومثل ذلك كثير قوله
وصرح به في شرحه لا يخفى ان تصريح المفتاح اولى بالقبول من تصريح الشرح
لانها غير مقتضى الحال وفيه بحث لان تلك الاحوال جزئيات

لمطلق الاحوال التي هي مقتضى الحال والاولى ان يجعل مقتضى الحال امرا
معنويا يعني من قبيل ما يستفاد من الاعتبارات اللطيفة فانه الانكار
يكفي في دفعه التاكيد سواء حصل في ضمن اللفظ العربي او التركي او غيرهما
بل لو حصل للمخاطب العلم بذلك التاكيد المعنوي بلا اعتبار لفظ لكفى
وعلى هذا الاعتبار المطابقة بين اللفظ ومقتضى الحال ظاهر جدا فان
اتيان الكلام واللفظ باعتبار المعنى واحوال الاسناد ايضا
بهذا التحقيق اندفع ان الاسناد ليس بلفظ فلا يكون البحث عن احواله من
مسائل هذا الفن الباحث عن احوال اللفظ واندفع ايضا ان الاسناد
من اجزاء الكلام الذي هو موضوع الفن ولا يكون موضوع المسئلة
كذلك مع ان المحقق الطوسي صرح بان موضوع المسئلة قد يكون
كذلك بقي امر آخر وهو ان تلك الاحوال ليست من الاعراض
الذاتية بالمعنى الذي حقق في موضعه بل هي امور مقارنة للكلام
ولو سلم فهي اعم من الموضوع اي اللفظ العربي والجواب ان عامة
ذلك الامر وامثاله لازمة لعلوم الحكماء واما في الفنون الادبية
فقد لا يظهر فانه قد يجعل الفن الادبي عبارة عن عدة اوضاع
او اصطلاحات وتنبيهات وبيان احوال متعلقة بامر واحد
في الجملة على ما ذكره قدس سره في شرح المقاصد مجرد اصطلاح



قبل كلمة من اما صلة للمقصود فيلزم ان يخرج تلك الابواب عن علم المعاني م

اصطلاح في كون ذلك اصطلاحا محل خفاء حق العبارة ان يقال
ان التخصيص في التعريف لمجرد ان نظر المدون مقصور على اللفظ العربي
ويحصر المقصود من علم المعاني لان المقصود منه الشيء خارج عنه واما
تبعيضية فالحصر حصر الكلي في الجزئيات واما بيانية فلا فائدة في زيادة
المقصود فلو لم يرد المقصود لم يستقم الحصر فان تلك الامور ليست
من جملة الابواب وعلى تقدير كونها للبيان لا يتفاوت الحال
ويمكن ان يجاب عنه بان كلمة من بيانية وصلة المقصود محذوفة اي
المقصود من الفن وذلك لان المقصود من الفن عبارة عن الالفاظ
المفيدة للعلم وبيان الانحصار وغيره لكن المقصود منه جملتها هو العلم
واجيب بان من تبعيضية نظرا الى جعل المبادي والموضوعات
واخذه في العلم لكن المقصود هو مسائل العلم وانت خبير بانه لا يلايمه
اختصاص تعريف المعاني فما سبق بالاصول او الحكمة قائمة
بنفس المتكلم ينبغي ان يحمل قبا معاني وجودها فيها بالوجود الظلي العلمي
فلا ينافي انها تعلق احد الشيئين بالآخر لكن ينقل عنه في الحاشية
انها متاصلة في الذهن كالعلم والارادة تامل خطا في
هذا المقام هذا مبني على ان المتعارف رجوع النفي الى القيد
مع ان القوم قالوا ان للانشاء نسبة لا يقال قد تقوم كبعض

الانشاء خارج يطابقه نحو هل زيد قائم بل يكون ذلك
في جميع الانشائيات لان النسبة بين كل امرين في الواقع
اما ثبوتية او سلبية على طريق الحصر العقلي لانا نقول المقصود
خارج يقصد مطابقته فان طابق فهو صادق والا فكاذب وينبغي
ان يعلم انه لا دلالة للكلام ولا اشعار فيه الى المطابقة وقصدها فلا
يناسب تقييد تطابقه او لا تطابقه ههنا بالقصد وبهذا التقرير اندفع
ما يقال انه اذا صدر الضرب من المتكلم في الحال دون الاستقبال
فيجب ان يكون ستضرب صادقا لا كاذبا لصدور الضرب في احد الازمنة
الثلاثة اي الحال وكذا ما يقال ان الاخبار الايجابية الاستقبالية
كلها كاذبة لانتفائها في الحال ووجه الدفع انه يقصد مطابقة النسبة
الاستقبالية ولا يخفى انه لا دفع بمجرد التقييد باحد الازمنة الثلاثة
يحصل من اللفظ ويكون لا آخره وذلك لانه اذا قال المتكلم اضرب
يتصف بطلب الضرب ويعد طالبا له عرفا بمجرد التلفظ بهذا اللفظ
اقول تحقيقه الفرق بين الخبر والانشاء ما اشير اليه من ان الخبر يقصد
فيه مطابقة النسبة المفهومة للخارج بخلاف الانشاء والا فكل من
الامر والنهي يدل على نوع طلب مخصوص فاذا لم يكن في نفس المتكلم
هذا النوع بل ما يقابله يلزم ان يكون كاذبا وان كان كذلك يكون

38

يكون صادقا لكن اعتبروا الصدق والكذب باعتبار مطابقة
النسبة المفهومة للخارج وعدمها فتأمل ومع قطع النظر عن
الذهن وانت خبير بان هذا الظاهر مخصوص بالقضايا الخارجية دون
الذهنيات مثل شريك الباري ممتنع بل مثل ما سوى الواجب
تعالى ممكن والتحقيق بين كل امرين مع قطع النظر عن حيثية دلالة الكلام
وادراك الذهن وفهمه منه نسبة على وجه تقتضيه ضرورة النقل
والاستدلال البرهاني يقصد مطابقة في الخبر فان طابق فصادق
والا فكاذب وهذا معنى وجود النسبة الخارجية اي
ما ذكرنا من ثبوت النسبة في الواقع بين الشيئين المذكورين مع قطع
النظر في الواقع عن الذهن معنى وجود النسبة الخارجية فليس الخارج
هنا بمعنى ما يرادف الاعيان حتى ينافي ما اشتهر من ان
النسبة ليست بموجودة خارجية بل معنى الخارج هنا خارج الذهن
اي الواقع في نفس الامر لا جهة لتخصيص الى آخره قيل الجهة ان الخبر
اعظم شانا واكثر نفعا واشتمالا على النكت واصل لكثير من الانشاء
ولا يخفى ان هذه النكتة في التخصيص مما لا يستفاد من العبارة
على انه لا حاجة اليه انت خبير بان ذلك مبني على ان كل لفظ في
الكلام البليغ مطابق لمقتضى الحال وهذا محل تأمل قد تسبق اليه (اشارة تامة)
فيه رمز الى وجه تسمية هذا المبحث بالتنبيه الا انه لا يتعارف

جعل الحكم تنبيها بمجرد الاشارة والعلم بمسند هذا الخبر تأمل
غير معتقد لو قال معتقدا خلافه لكان ثبوت الواسطة
اظهر والكلام في ان المشكوك الملحق انه خبر فانه دال على الحكم
ولا يلزم منه ان يكون القائل به حاكما بذلك الحكم لجواز تخلف
المدلول في الدلالة اللفظية بدليل انما يصح الدليل في التعريف
لانه تعريف لفظي ومآله الى التصديق وبيان الموضوع له
فان قلت جعلهم الى آخره لا يخفى انه دليله لا يثبت ما ادعاه هذا
القائل في جانب الصدق اصلا فانه يجوز ان يكون الصدق
مطابقة الاعتقاد مع الواقع فلذلك لم يتعرض قدس سره
بحاله بل يقول لا يثبت مدعاه في جانب الكذب ايضا لجواز
ان يكون الكذب عدم مطابقة الاعتقاد مع موافقة الواقع
الا ان هذا الاحتمال بعيد جدا فلذلك لم يلتفت اليه قدس سره
فالاستدلال على بعض المدعى او ارد قول الخصم ومثله شايع
بشهادة ان واللام انت خبير بان هذه المؤكدات تأكيدات
لما دخلت عليه اعني المشهود به لا للشهادة المفهومة من المدلول
عليه بقوله نشهد وهذا هو الظاهر من المعارف ولو سلم فالظاهر
من المتن ان جواب الاول رجوع الكذب الى نشهد نظرا الى
انه خبر عن استمرار الشهادة او الشهادة الآتية او رجوعه الى



الى الخبر اللازم لنشهد على تقدير كونه انشاء وهذا الخبر هو الاخبار عن
كون المشهود به على وفق الاعتقاد واما رجوعه الى الخبر الذي تضمنه
هذه المؤكدات المذكورات على ما ذكره قدس سره فجواب
آخر لكن المصنف ذكر في الايضاح الذي بمنزلة الشرح للتلخيص انه
الجواب الاول هو ان المعنى نشهد شهادة واطأت فيها قلوبنا
السنتنا كما يترجم عنه ان واللام واسمية الجملة والتكذيب
في قولهم نشهد وادعائهم فيه المواطأة مع الاعتقاد بانه
مطابق الظاهر من تفسيره ان الظرف حال عن الخبر اعني مطابقة
وان الضمير في قوله معه راجع الى الاعتقاد وقد فسره في الصدق باعتقاد
انه مطابق والمراد به في الكذب اعتقاد انه غير مطابق فاختلف
الراجع والمرجع في ضمير واحد لكن تفسير الكذب حينئذ نقض في المقصود
والاول انه مع الاعتقاد ظرف لغو لمطابقة على انه مشارك
لكن لا للمعمول المذكور اعني الضمير الراجع الى الخبر على ما هو المفهوم من
العبارة وسوق الكلام بل للمعمول المحذوف بقرينة المقام اي الواقع
والمعنى صدق الخبر مطابقة نسبته المفهومة للنسبة الخارجية
والنسبة الذهنية للمتكلم والضمير في قوله عدمها راجع الى المطابقة
وفي قوله معه راجع الى الاعتقاد بالتفسير السابق والظرف

متعلق بغير عدمها ومثل ذلك جايز على ما صرح به المحققون
في بحث التشبيه من شرح المفتاح لكن المعنى على السلب الكلي اي الكذب
عدم مطابقة الواقع والاعتقاد معا وان احتمل رفع الايجاب الكلي
او نفي القيد فقط اي الاعتقاد ضرورة توافق انت خبير بان
اعتقاد المطابقة يستلزم قطعا مطابقة الاعتقاد وان لم يكن
بين الواقع والاعتقاد موافقة لان العاقل انما يعتقد الحكم الذي
يعتقد انه مطابق للواقع وكذا الحال في الكذب لانه اذا اعتقد انه
غير مطابق اعتقد خلافه حصر واخبار الاخره لا يخفى انه لا فائدة
في الحصر لان كثرة الافراد للخبر كانت انفع للمستدل القائل بالواسطة
على سبيل منع الخلو ينبغي ان يعلم ان منع الخلو في المشهور
الحكم بالتنافي في الكذب فقط من غير تناف في الصدق فيوجد
الاجتماع في الصدق فيتحد الخبر الكاذب والخبر الصادق في حال الجنة
فلا توجد الواسطة الا انه قد يطلق منع الخلو على الحكم بالتنافي للكذب
سواء حكم في جانب الصدق بالتنافي او عدمه او لم يحكم بشيء
فيجوز عدم الاجتماع وهم من اهل اللسان فتوجد الواسطة فعلى هذا منع
الجمع في المقصود اظهر وعلى الجملة فلا يتم الاستدلال لاحتمال غير المقصود
تأمل لكان اظهر لان عدم اعتقاد الصدق لا يوجب عدم


عدم تجويزه فلا يلزم ان لا يراد بالصدق ما حد شقي الترديد
وانما الصالح للدليل اعتقاد عدم الصدق فانه المنافي لتجويزه اللهم الا انه
بتكلف ويراد بعدم اعتقاد الصدق كونه في غاية البعد عن اعتقادهم
بحيث لا يجوزونه اصلا والله اعلم احوال الاسناد الخبري
لا يخفى انه يمكن في الانشاء ايضا اجراء جميع تلك الاحوال من
الحقيقة العقلية والمجاز العقلي من التأكيد بانواعه وعدمه مثلا اذا كان
المخاطب بعيدا عن الامتثال يؤكد الامر وكان التقييد بالخبري لكونه الاصل
العظيم الشان او ما يجري مجراه مثل قولهم تسمع بالمعيدي خير من
ان تراه ومثل الجملة التي وقعت خبرا او كونه اي كون المخبر عالما
به لا يخفى ان هذا ايضا حكم لازم للحكم باصل القضية مجازا بالنسبة اليه
وكثيرا ما يقصد بالخبر مجازا الحكم اللازم لاصل الحكم فلا فائدة في تمييز هذا الحكم
اللازم عن سائر الاحكام اللازمة المجازية ويمكن ان يقال المراد بالحكم
ما يقصد علم المتكلم به وايقاعه في الجملة وان كان المقصود الاصلي هو
الوقوع واللاوقوع وذلك في غير هذا اللازم كما لا يخفى والمراد
بكونه الى اخره انت خبير بانه لم يدع احد ان هذا العلم فائدة للخبر
او مستفاد منه حتى يقال انه لا يعتد بذلك العلم عرفا فلا يكون مستفادا
ولا فائدة بحسب العرف نعم اطلاق العلم على مطلق حصول الصورة

اصطلاح البلغاء لكنه قد اشتهر بين الناس وقد يقال في تصحيح
اللزوم بانه متى حصل للمخاطب اعتقاد بالحكم من الخبر اعتقد ايضا انه
المتكلم معتقد لذلك الحكم اقول وانما يتم ذلك اذا كان اعتقاد المخاطب
تقليدا واما في غيره فلا كما اذا كان الحكم بديهيا يحتاج الى ادنى التفات
وسماع وقد ينزل المخاطب الى آخره الاحسن ان يذكر هذا
في الاخراج على خلاف مقتضى الظاهر واعلم ان التنزيل يجري فيما اذا
علم الفايدتين معا او احدهما وكلام المص وان كان ظاهرا في الوجه
الاول لكنه يحتمل الوجوه وتنزيل العالم بالشيء المقصود التنظير
فان الاية ليست من قبيل تنزيل العالم باحد الفايدتين منزلة الجاهل
ولقد علموا الى آخره اللام في لقد جواب القسم المحذوف وفي
لمن اشتراه ابتدائية وضمير المفعول لكتاب السحر والشعبذة اي
لمن استبدل واختار على كتاب الله وليس عطف على مجموع القسم
والجواب ففيه ايضا حذف قسم او عطف على الجواب فقط لام
الجواب لقوله لو كانوا يعلمون محذوف اي لم يبيعوا واعلم انه
وجه التنظير في الاية ان صدرها يدل على ثبوت العلم لهم وآخرها
بنفيه عنهم فان لو لامتناع الثاني لامتناع الاول الا ان نفي
العلم عنهم لاعتبار خطابي نظرا الى انهم لا يعملون على مقتضى العلم قيل

41

قيل لا حاجة في الاية الى هذا التكلف فان قوله لو كانوا يعلمون
متعلق بقوله لبئس والذم والرداءة غير انتفاء الخلاق والثواب
فان الثاني يوجد في المباح بخلاف الاول وبالجملة مع ذلك
الاحتمال لبئس في الاية استشهاد اقول في المحتمل لكن سوق الاية
على اتحاد الذم وانتفاء الخلاق ووجه ذلك ان اختيار ما ليس
له نفع كالسحر على النافع الكلي من كتاب الله تعالى راي مذموم
خطا ولو سلم فرجوع لو كانوا يعلمون الى صدر الاية هو الانسب ببلاغة
القران فان فيهما مبالغة من حيث الاشارة الى ان علمهم بعدم
الثواب كان في الامتناع يكفي العلم بالذم والرداءة ولا شك
ان احتمال الآيات على الابلغ واجب يعني انه متعلق العلم وعدمه
ليس واحدا على التوجيه الاول فان عدم النفع والرداءة وان تلازما
متلازمان وجودا فهما متغايران مفهوما تامل وما رميت
باعتبار ان تلك الاثار العجيبة خارجة عن تلك الرمية فينبغي
ان يقتصر الى آخره لا يظهر كونه مبنيا على الشرط المذكور اللهم الا بملاحظة
كونه مجملا للتفصيل الذي اشار اليه بقوله فان كان المخاطب الى آخره
عن اللغو هذا بظاهره ليس شاملا لعدم النقصان فاما ان يعمم نظرا
الى ان الكلام بتمامه حينئذ لغو غير مفيد او يعلم ذلك بطريق المقايسة

اي لا يكون عالما يجوز ان يراد بالحكم التصديق والخلو عنه بمعنى
الخلو عن نفسه وذاته كما في الخلو عن التردد ولكن يحتاج الى استخدام فان التردد
ليس في التصديق بل في الحكم بمعنى الوقوع واللاوقوع لكن الخلو عن الحكم بمعنى
الخلو عن ادراكه بخلاف الخلو عن التردد وبالجملة انما يظهر حينئذ فساد القيل
ان لم يكن ذلك الوقوع واللاوقوع متعلق التصور ايضا بل كان متعلق
التصور النسبة الحكمية كما يفهم من حاشية الشمسية او يقال المتبادر
من العبارة الخلو عن الوقوع واللاوقوع بمعنى التصديق لا التصور وان
كان المخاطب مترددا الى آخره اقول اذا كان ظانا بالحكم لكن ظنا عرضة
الزوال متوهما لنقيضه ينبغي تاكيد هذا الحكم اذا القي اليه كما لا يخفى
لكن المذكور في دلائل الاعجاز الى آخره الظاهر ان يكون ذلك الظن
شرطا في التاكيد بكلمة ان خاصة على زعم الشيخ على ما يفهم من المطول نظرا
الى انها علم في التاكيد بخلاف سائر المؤكدات فيمكن التوفيق بينه
وبين ما ذكره القوم من انه يحسن التاكيد في صورة الترديد او كذبوا
لا يخفى انه ليس ظرفا لقال او الحكاية فان القول او الحكاية ليس وقت
التكذيب بل ظرف المحذوف اي حكاية عن الرسل قولهم اذ الخ
او الاستئناف عن حذف الصدر اي ما هذا الحكي صار اذ كذبوا
مبني على انه تكذيب الاثنين الى آخره لا يقال يجوز ان يتعلق



ان يتعلق في المرة بقوله قال لانا نقول التاويل حينئذ لازم ايضا
على ما هو المفهوم من العبارة اذ المعنى قال تعالى حاكيا عن الرسل
قولهم وقت تكذيب الجميع في المرة الاولى وفي المرة الثانية
كذا والتقوية بمؤكد الى آخره الظاهر ان يقال والتاكيد
استحسانا ووجوبا اي المخبر فيه ان الاستشراف متعد
بنفسه ولام التقوية لا تأخر فلا يقال ضربت لزيد الا ان
يكون ذلك من تنزيل المتعدي منزلة اللازم ثم تعديته
بحرف الجر او يقال الاستشراف متعد بنفسه نظرا الى
اصل المعنى لكنه مستعمل هنا في ايقاع الطلب مجازا او يعتبر
تضمين ايقاع الطلب مقام ان يتردد الى آخره قال
الشيخ الرضي قولهم له ان يضرب يفيد انه يصح منه الضرب
ولا قطع بثبوته فهذه العبارة هنا لا تقتضي الا صحة التردد لا التردد
بالفعل فلا يرد ان التاكيد على مقتضى الظاهر ثم المناسب ان يكون
الاستشراف ايضا بحسب الصلاحية فقط والا فالظاهر انه
مستلزم للتردد بالفعل الا ان يقال الاستشراف الى
جنس الخبر لا الى خصوصه وغير المنكر كالمنكر الى آخره جعل
السيد رحمه الله ذلك مثالا للسائل ايضا وفيه ان الكلام
يؤكد مع السائل والمنكر معا على طريقة واحدة فلا وجه للتنزيل
الا ان يعتبر زيادة التاكيد بالنظر الى الانكار على العرضي

يعني عرض الرمح فان معنى عرض العود على الاناء على ما يفهم من كتب
اللغة وهو المراد عند السيد وضع عرضه على الاناء ثم المراد بوضع العرض
هنا كون عرض الرمح في جانب الاعداء او الوضع بحيث
يكون طوله نحوهم علامة التصدي للمحاربة والوضع بحيث يكون
العرض نحوهم علامة الانكار ويمكن ان يجعل العرض بمعنى الاظهار
من قولهم عرض العسكر وانما جعل علامة الانكار باعتبار انه لو كان
فيهم رماحا لما قدر على ذلك    وخوطب خطاب الالتفات
قيل انه كان الشقيق حاضرا ففيه التفاتان احدهما من الخطاب
الى الغيبة على رأي السكاكي والثاني على العكس وان لم يكن حاضرا
فلا التفات الا في الثاني بل مطلقا فانه لا يرتبط ان بني عمك
فيهم على صحته بما قبله الا بتقدير اي فقلت او اقول له ان بني
عمك فيهم الخ والحق انه لا حاجة الى التقدير فانه قد يجعل
شخص من جهة ذكر اوصافه حاضرا مخاطبا بالخطاب كما يظهر من
الابيات ويؤيده قوله تعالى اياك نعبد    تهكم او استهزاء
لا يخرج بذلك عن التنزيل المذكور لكنه ظاهر في المعنى الثاني للعرض
برميه يقال رماه بالعدل اي نسبه اليه    لفت الكفاح
اللفت بالكسر الجانب والكفاح المقابلة في المحاربة
فقلت لمحرز الحي المحرز الذي جعل الناس في حمايته وحصنه
التنكب التجنب التقطر الالقاء على احد الجانبين ازحام المزاحمة

43

المزاحمة    ان يدس هكذا وقع بخطه قدس سره في شرح
المفتاح وفي كثير من النسخ المرز وفي لكن الاولى على ما في بعض
النسخ ان يداس لان الدس الاخفاء تحت التراب
والدوس جعل الشيء تحت الاقدام    لان مجرد وجوده
الى اخره لا يخفى ان المفهوم من العبارة ان التأمل فيه بعد وجوده
كاف لا مجرد وجوده نعم لو قال وجوده لا يخفى في ترك
التأكيد بالنسبة اليه كما يستفاد حينئذ من العبارة لكان
تاما    وهذا الحكم فيه ان المخاطب النبي واصحابه عليه
وعليهم الصلوة والسلام ولا ينكره احد منهم ويمكن ان يقال
كثيرا ما يلاحظ حال السامع ايضا كما هو المناسب هنا فان
المقصود تعيير الكفار باعتبار انكارهم فالمقصود من المخاطب
في عبارة الشرح هنا ما يتناول السامع ايضا بان يجعل على ما يلاحظ
حاله وتفهيمه الكلام    نظر التنزيل الى اخره اللام لام الاجل
يعني هذا النظر لعيب باعتبار التنزيل    وهكذا اعتبارات
الى اخره عطف على مقدر يغني عنه السياق كانه قيل هذا الذي
ذكر اعتبارات الاسناد في صورة الاثبات وهكذا
اعتبارات النفي    انشائيا او اخباريا كان
المراد بها ما في الجملة الانشائية والخبرية سواء كان تاما اولا
فيتناول اسناد المصدر مع انه غير تام    من اجزاء اللفظ

الاضافة للعهد اى الاحوال المعلومة فى تعريف المعانى
بان لا ينصب الى اخره الاظهر بانه لا يكون هنا قرينة
كمرض ومات الاولى ان يمثل بقولنا كحركة المرتعش فانه
المرض والموت ليسا صادرين عنه اصلا          اذ لو علم المخاطب
اقول اذ لم يكن المخاطب عالما بانه لم يجئ جوز ان يعلم اعتقاد
المتكلم بكونه لم يجئ والمثال صالح لكونه مجاز الجواز ان يحمل المتكلم
ذلك الاعتقاد من المخاطب قرينة صارفة فالمراد علم المخاطب
باعتقاد المتكلم بكذبه وظهور ذلك العلم عنه فلا دخل فى القرينة
لموافقة المخاطب مع المتكلم فى اعتقاد عدم المجئ بما لا يخفى
مجازا حكميا لتعلقه بالحكم اى الاسناد بمعنى النسبة
مجازا فى الاثبات لان مجازية النفى بملاحظة حال الاثبات
بل التحقيق ان النفى يرجع الى ما يلازمه من صورة الاثبات
مثل ما ربحت تجارتهم راجع الى خسرت          او
الموضوع الذى له قيل هذا التفصيل اشارة الى ان المجاز
لا يستلزم الحقيقة عند الشيخ اقول الموضع يؤول اليه الاسناد
هو الحقيقة مع ان الحاشية المنقولة عنه قدس سره منافية
لذلك وقد اشار فيها الى ان التفصيل باعتبار ان المآل
الموخوذ فى تفسير التاويل اما مصدر ميمى او اسم مكان
وانت خبير بان ذكر المآل فى تفسيره غير ضرورى قال



قال فى اصطلاح التاويل تفسير ما يؤول اليه الشئ ثم معنى
صرف القرينة ان ظاهر الكلام مع قطع النظر عنها يفيد انه
المسند اليه اللفظى ما هو له وبالنظر اليها يفهم انه غير ما هو له
وحاصله ان ينصب الخ فان التاويل تطلب
للحقيقة وملاحظتها وهذا يستلزم اعتبار العلاقة ونصب
القرينة فلو تعرض لبيان العلاقة ايضا فى حاصل التاويل
لكان حسنا بل لو اقتصر عليه لكان احسن فان الحاصل فيما
بعد ولا بد من قرينة          اى للفعل انما اقتصر عليه لكونه
الاصل او لان الصفة المشبهة لا تنصب المفعول به
لا يسند اليها اى حال كونها باقية على معانيها فان معنى
المصاحبة المستفادة من نصب المفعول معه لا يفهم فيما اذا
رفع واسند اليه الفعل وقس عليه الباقى          من فهمت
الانا لكن الظاهر منه فهم المآل الانا لكن الشايع فى عباراتهم
ذلك          شقاق بينهما الشقاق العداوة والمخاصمة
مطلق النسبة انت خبير بانه يلزم ح ان يكون
قوله سابقا اسناد الفعل الى الفاعل اذا كان مبنيا للفاعل
حقيقة والى غيره مجازا قاصرا فى اداء المقصود واعلم ان ههنا امور
ينبغى ان تنبه عليها الاول ان المفعول به اعم من ان يكون بواسطة
او لا لكن المفعول فيه وله ليسا داخلين فيه على ما يفهم من شرح

المفتاح الشريفي في بحث تقييد المسند والظاهر من كلام
المص في شرح المفصل فيلزم ان يكون ضرب في الدار مبنيا
لمفعول مجازا الا ان المحقق الرضي قال انهما نوعان من المفعول به خصا
باسمين اخرين الثاني ان حال الصفات المشتقة على قياس
الافعال لكنه المفعول به ظاهرا يكون بحسب المعنى كذلك ويصلح
ان ينصب بها بعد شرايط العمل فاضافة ضارب زيد من حقيقة
الثالث اضافة اسم الفاعل الى الظرف ان كانت على طريقة
اضافته الى المفعول به وبمعناها فهي مجاز والا فينبغي ان يكون حقيقة لانه
لظرف تحققا بالظرف تامل الاقوال الكاذبة التي يعتقد
المتكلم بها صدورا لكذب قاصدا ترويجها بقدر الامكان فلا تادل
ولم يظن الظاهر من اعادة لم في الشرح ان الكلام على عطف
النفي على النفي وليس بمقصود فان احدهما لا يجتمع بل الاعادة لاظهار
النفي لكن عطف المنفي على المنفي فيقع كلمة او في حيز النفي ليستفاد العموم للنفي
لاحتمال ان يكون هو الخ اقول هذا البها احد سيما في عرف
المتكلمين ومتعاهم العرف من الاثار ثم اسناد اهلاك
الناس الى الدهر على ما يفهم من القران في الظاهر وقوع الهلاك بلا
تاثير من الله تعالى او غيره بل لانتفاء مادة الحيوة الى الاخرة واما
اسناد الحوادث اليه في اشعار العرب وامثاله فلاظهار
التحزن والشكوى الى الله تعالى لكنه في ضمن عبارة الدهر على سبيل

بعيد جدا لان في علته الغداوة او كرها
والعشي او مرها غير ظاهر ولهذا لم يرجح



على سبيل الظرافة الا ترى ان شعراء العجم من اهل الاسلام ايضا قايلون بهذه
الطريقة في المراثي وغيرها يعني لم يعلم المراد بالعلم هنا مطلقة بحيث
يتناول الظن معبر عنه يمكن ان يكون عن بمعنى في اي فصل فيه الفرع باخبار
ما بينهما جذب الليالي المراد بالليالي مطلق الزمان كما اشتهر
قبل الله القيل بمعنى التكوين على ما في التاج لكنه اعتبار الامارة غير ظاهر
فانه يدل فيه ان طلوع الشمس لا ينافي ان يكون في اسناد الافناء الى جذب
الليالي حقيقة فان المنجمين مثلا يجعلون المؤثر في عالمنا الكواكب المخلوقة لله
تعالى ابتداء او بواسطة وان المبدي الخ لعدم القائل بالفصل
بين الافناء واطلاع الشمس وغيرها او لدلالة الطلوع بالفعل على الابدار
او الانشاء وجاز بينهما بالواو في نسخة مصححة بتصحيح الشارح
يعني يلاحظ هذا الاعتبار في القسمة الى مجموع الاقسام الاربعة سواء وجد
تمام الجزء الاول من الاعتبار كما في القسم السابق او الجزء اللاحق كما
في القسم الثاني او بعض الجزئين كما في القسمين الاخيرين يعني ان الكناية
مقابل للحقيقة والمجاز على عبارة المص ظاهر لانه اشترط
الخ واما على مذهب السكاكي فيجوز ان يكون المسند جملة ووصفها
بالحقيقة او المجاز اللغويين محل خفاء اذ الجملة ماخوذة في تعريفهما
الاولى تركه لكن يناسب ذكره على وجه التفسير في اخر الاية او

اذ الكلمة

او عن طوله لا يخفى ان تجرد الطول لا يستلزم التعجب من عدم الانقا، مع طوله
ان يد منها قطعا   اى من جهة العقل يعنى عقلا تمييز عن نسبة الاستحالة
الى القيام لكن على انه فاعل المتعدى الاستحالة ارادة له فان التمييز لا يلزم
ان يكون فاعلا للفعل المذكور بل لازمه او متعديه نحو امتلأ الاناء
ماء فالماء ليس فاعل الامتلاء بل الملأ   يزيدك وجهه حسنا اى
يزيدك الله علم الحسن فى وجهه ففى الكلام حذف مضاف و وجهه مفعول
بواسطة او صفة حسن   فان فاعل هذه الافعال اقول قد جعل السكاكى
النفس فاعلا فى اقدمنى والحق ان الفاعل فى الجميع النفس على زعم المعتزلة
فانهم جعلوا العبد موجد الافعال المباشرة او التوليدية حتى قالوا العلم
بالنتيجة مخلوق للعبد بالتوليد عن النظر فينبغى ان يقولوا بعبده والسرور والعلم
بزيادة الحسن عن النظر الحسنى فى الوجه بالتوليد   والحق ما ذكره
الشيخ الحاجب قدس سره فى الحاشية اولا لا نزاع فى ان
الفعل لا بد له من فاعل لكن نعلم قطعا ان الموجود المتحقق فى امثال هذه
الصور هو السرور والقدوم ونحو ذلك من الافعال اللازمة للمسرة
والاقدام ونحوها من الافعال المتعدية لكن بقى ح بحث وهو ان
اللفظ اقدم لا يكون حينئذ حقيقة لعدم تحقق معناه وقد استعمل
استعمالا صحيحا فينبغى ان يكون مجازا فلا يكون المجاز فى الاسناد ثم



ثم الحق بخطه قدس سره فى اخر الحاشية هكذا والجواب ان عدم
تحقق المعنى لا ينافى كون اللفظ حقيقة ولا يستلزم كونه مجازا فى معنى اخر
غاية الامر ان مدلول اللفظ وما استعمل هو فيه لا يكون ثابتا ولا يلزم
الكذب ايضا لان المقصود ثبوت ما هو الاصل والمرجع كالقدوم
مثلا اقول فى اخر الحاشية السابقة اشكال على القوم جميعا فان الواقع
فى الصور التجوز اللغوى فى الطرف لا الاسناد المجازى والحاشية اللاحقة
جواب له واما اول الحاشية فيرجح كلام الشيخ لكنه مجمل غاية الاجمال
حاصله ان الافعال المتعدية الواقعة فى تلك الصور ليست بموجودة
اصلا فالمقصود منها المبالغة فى ملابسة الفعل مثلا اذا وجد القدوم وجوده
لداع واريد المبالغة فى ملابسة القدوم يتوهم هناك اقدام ومقدم
وينقل اسناد الاقدام منه الى الداعى فان نقل الاسناد من المتوهم
كنقله من المتحقق فى تحصيل غرض المبالغة فى الملابسة ثم مراد الشيخ انه ليس
هناك فاعل موجود يسند اليه تلك الافعال المتعدية او
فاعل يعتد باسناده اليه اذ لا فائدة فى الاسناد الى الفاعل
المتوهم فقط وهل يجرى بحث اخر وهو انه اشتهر بين الحكماء والمتكلمين
انه كل ممكن له فاعل فالافعال اللازمة فاعل موجود يكون اسناد

الى الفاعل المتعدية اليه حقيقة فالمقدوم مثلا مقدم محقق وهو الحق تعالى
عندنا والعبد عند المعتزلة سواء كان بالمباشرة او بالتوليد في فعل
آخر للعبد فافهم    ذاهبا الى ان ما مر الخ اقول لا يخفى انه قد يمكن ان يكون
التشبيه في المدخلية مقصودا كما في صورة الاسناد الى السبب واما في
غيرها فلا كما في الاسناد الى المصدر والزمان والمكان وكلام السكاكي
على الاطلاق محل بحث    اللوازم المساوية الخ كان المراد المساواة
بحسب القراين والمقام فلا يرد ان المخالب ليست مساوية للسبع
وهذا مبني الخ  فان قيل اسناد راضية والضمير جميعا ايضا مجازي
على مذهبه والمراد بعيشة الصاحب قطعا قلنا اذا كان الضمير عبارة عن
الصاحب فليس اسناد المجموع مجازيا    وهذا اولى فانه نوقش
في مثال المتن بان التجوز في اسناد الصايم الى الضمير    والجواب
انه لا يخلو فيه انه يلزم ان يكون الاسناد مجازيا لان حق الاثبات
ان يسند الى القادر المختار لا الى الزمان المشبه به مع ادعاء القادرية
له فلا يستغني السكاكي عن المجاز العقلي اليه اشار قدس سره في شرح المختصر
في الاصول احوال المسند اليه    من حيث انه مسند اليه ينبغي
ان لا يجعل الحيثية للتعليل بل للتقييد البحث اي المبحوث عنه من احوال المسند
اليه حال كونه ماخوذا بهذه الحيثية فلا يرد ان الحذف والاثبات

47 والاثبات ليس عروضه لاجل كونه مسندا اليه    تنبيها
على ان المسند اليه الخ لا يخفى ان هذه النكتة منافية لنكتة تقديم الحذف
ووجه التوفيق ان هذه النكتة تخييلية باعتبار شيوع الحذف
في العدم اللاحق والنكتة السابقة باعتبار الواقع    بناء على الظاهر
لا يخفى ان كونه ركنا من الكلام لا ينافي كونه عبثا لانه اذا علم معنى الكلام
صار تمامه عبثا فكيف بالجزء منه ففي الحقيقة ايضا اذا علم عبث
في العبارة بناء على القرينة وان كان مع قطع النظر عنها ليس بعبث
لانه الدال حقيقة انما حصر الدلالة عند الحذف في اللفظ مع
مدخلية العقل ايضا اما للمبالغة في مدخلية اللفظ واما لان العقل
شرط للدلالة والحاكم بذلك والدال هو اللفظ    قلت
قيل هذا يصلح مثالا لادعاء التعيين ايضا    هل تنبه اهل
العباد اهل تحذف الهمزة اذ ام المتصلة لازمة للهمزة
او ايهام صونه المراد صونه عن تحقيره بواسطة المرور على اللسان
فصح ذكر الايهام    والظاهر ان ذكر الاحتراز يمكن ان يقال
انه العبث في ذكر المسند اليه يكون باعتبارين احدهما باعتبار القرينة
الدالة على تعيينه لاسناد هذا المسند في قصد المتكلم وارادته وثانيهما
تعينه لاسناده هذه بحسب نفس الامر بحيث لا يصلح ان يسند هذا المسند

الى غيره او سجع او قافية نحو ان فيهما اذا وجب تقديم المسند
الذي به يحصل السجع او القافية ثم المقابلة بالوزن تقتضى ان لا يتغير
الوزن بذكر المسند اليه او حذفه بل بتغير القافية وذلك فيما يكون
المسند الذي القافية على وزن المسند اليه فذكر المسند اليه او حذفه
لا يتغير الوزن كقول الصياد الخ الظاهر انه مثال لفوات
الفرصة قال احسن نضاله به رمية من غير رام مثل اول من قاله
الحكم المضرى وكان من ارمى الناس وقد نذر ان يذبح مهاة على الصعب الحكم بن يغوث
فلم يمكنه ذلك اياما حتى قصد بقتل نفسه ثم رمى ابنه مطعم فاصاب
فعند ذلك قال الحكم يضرب في احسان سدر من المشتي بلا تدبر وتردد
ولا مقتضى للعدول الظاهر ان الظرف لبن لخبر بل متعلق
بالاسم فيلزم تنوين المقتضى لانه شبيه بالمضاف اللهم الا ان
يقال ذهب بعض النحاة انه لا يجب تنوينه وعليه قوله تعالى صلى الله
عليه وسلم اللهم لا مانع لما اعطيت او اظهار تعظيمه او ح
الاظهار ردا لكونه اى الحاصل من لفظ المسند اليه التعظيم نظرا الى ان الكلام
على تقدير القرينة فاللفظ المحذوف المدلول عليه بالقرينة يفيد التعظيم
وذكره يفيد اظهاره حيث الاصغاء الاولى السماع ليصح
في حقه تعالى ونحو قوله تعالى حكاية لا يقال لا يلائم قوله ولى فيها مآرب

48
مآرب اخرى ان يجعل ذكر المسند اليه في الآية المطلوب به الاصغاء
والبسط لانا نقول هذا القول مجمل يقتضى ان بيان المطلب ما ء
المآرب فيجب المتكلم بتفصيلها فتقع زيادة البسط فبالاضمار
الاولى دخول الفاء في لانه كما لا يخفى المخاطب مع معين كالاولى
ان يقال لمعين اذ يقال خاطبه والمخاطب له اللهم الا ان يجعل
الظرف حالا اى كائنا مع معين الى غيره اى مما لا
الى غير معين وانما لم يقل في توجيه العبارة كذا اى يترك
الخطاب لمعين الى غيره اى الخطاب لغير معين لانه يدل
عبارة المفتاح والايضاح على ان الضمير في غيره راجع الى معين
وهو ما وضع الخ فيه انه يلزم ان يصير مجازا عند تبدل
المشخصات تأمل لاحضاره بعينه اى بشخصه بشكل كما
اذا لم يكن الموضوع له معلوما للسامع على الوجه المخصوص كما في هذا المثال المذكور
المتن اى لفظ الله واحترز بهذا بشكل بمثل رجل حاكم القوم في البلد
الا ان يقال هذا الوصف لا يختص الفرد المعين بحسب اصل الوضع فلا يرد
ايضا ما قيل ان الرحمن ليس بعلم مع انه مختص بالحق تعالى اى اول
مرة ينبغي ان يعلم انه لا يلزم ان يكون كل علم للاحضار اول مرة فلا يرد
مثل جاء زيد زيد وعوضت منها اى جعلت منها حرف التعريف عوضا

ثم جعل علما اعلم انه ان كان علما شخصيا ينبغي ان يكون الوضع هو الحق
تعالى على وجه الخصوص غير معلوم بالكنه لغيره تعالى فان كان من الاعلام الغالبة كما
يستفاد من شرح الكشاف فتصحيح غلبة الاستعمال في الفرد المعين بالنظر
الى ان لفظ الله مع اصله بمنزلة لفظ واحد والاله المنكر اسم لكل معبود
ثم غلب منكرا ومعرفا على المعبود بحق اي المفهوم الكلي تامل    لما افاد
التوجيه بحسب اللغة دون القرينة المعينة    كناية عن كونه جهنميا فيه
بحث لان اللفظ مستعمل في المكني وهنا مستعمل في الشخص لا كونه جهنميا
اللهم الا ان يجعل كناية عن مجموع الشخص مع الصفة اعني كونه جهنميا فان المجموع
ايضا لازم والاحسن ان يقال الكناية بالنظر الى المعاني الاصلي لا يلزم ان
تستعمل فيما هو كناية عنه فانه للدلالة والفهم تبعا لا اصالة ونظير ذلك
دلالة الحذف على النكات المناسبة له بلا استعمال فيها فتامل
استعارة يجوز ان يكون مجازا مرسلا من قبيل اطلاق المقيد على المطلق الواقع
في ضمن مقيد آخر كاطلاق المشفر على مطلق الشفة لكنه واقع في ضمن شفة
الانسان وذلك انه يجعله مجازا متفرعا عن مجاز آخر نظرا الى خصوصية المقيد
الاخر    او ايهام استلذاذه انما ذكر الايهام قصدا الى اعتبار لذته
الحسية في ذكر العلم او الى اعتبار اللذة بنفس العلم من غير ملاحظة الدلالة
علم الذات لكن على التوجيه الاول    او التبرك عطف على نفس الايهام





سوى الصلة اما الخبر فلا يلزم ان يكون من الاحوال المختصة بوجه
اذ يجوز ان يكون من الاحوال العامة بخلاف الصلة فانها متعينة للموصول
بحيث يصير معرفة بواسطة اتصافه بها المختص باختصاصا تاما
لقلة جدوى الخ هذا مسلم بالنظر الى خصوص المثال والا فقولنا الذي
ملكه الروم معظم للعلما يفيد فائدة تامة    مفاعلة من اراد يرود ملك
ومعنى المفاعلة هنا المبالغة في رودها او الدلالة على اختلافهما فيه
وانما جي بعن دلالة على الابعاد    فانه في هذه الخ اذ فيه اشارة
الى ان الغي غشيهم بحيث لا يمكن ان يعرف ويعبر عنه فان قيل
الموصول معرفة معهودة للمخاطب باعتبار الصلة فلا ايهام
قلنا ذلك بالنظر الى اصل الوضع لكنه قد يعدل عنه كما في المعرف
بلام العهد الذهني    غليل في صدره الخ الى اخره الغليل بالغين
المعجمة الحقد وحرارة العطش ايضا    وكمن الخطاء وذلك
لانه يشكل مثل ان الذي سمك السماء فان السمك ليس علة
لبناء البيت اللهم الا ان يجعل ضمير انه ربما الخ راجعا الى مجرد الاتيان
بالموصول من غير اعتبار الايماء ولا يخفى ان سوق الكلام يابى عنه اذ يدل
على انه المرجع الايماء    ففي قوله ان الذي سمك الخ فان قيل لا دخل
للايماء في التعريض بالتعظيم وانما التعظيم من جنس العلية يشابه
اثار مؤثر واحد قلنا التعظيم المستفاد من نفس الموصول او الصلة
يحتاج الى التوسل بالايماء واما التعظيم المدلول عليه بمجموع الكلام فلا يحتاج

اليه كما يقال بنا لنا بيتا من سمك السماء    ان التي ضربت
بيتا الخ ضرب البيت كناية عن الاقامة وانما اضاف الكوفة الى
الجند لاقامة جنده كسرى بها والمراد بالغول المهلك
ابو الصقر خبر او بيان والخبر قوله من نسل شيبان
او على الحال والعامل معنى الاشارة ومن نسل حال اخرى لا متعلق
بفرد لانه يصير التعريف بالانفراد ح قاصرا وبين حال من نسل
شيبان    شجرتان الاولى شجران بدون التاء لانهما
نوعان من الشجر لا فردان    لانه فقد الغرض الاولى
انه يقال لان كان الفصاحة للاعراب في البدو وهم الخلص
وعلم المعاني من حيث الخ لا يخفى ان ذلك يحصل من علم اللغة
ايضا فانه اذا عرف ان هذا للقريب عرف انه اذا قصد
قرب المشار اليه يؤتى بهذا    وهو زائد فيه بحث
لانهم ارادوا بالزائد على اصل المراد المعنى الزائد على المعنى الوضعي
للفظ الذي يعبر به عن المقصود لا المعنى الزائد على معنى لفظ اخر يمكن
ان يعبر به في هذا المقام    وبهذا ظهر ضعف والخ انت خبير
بان ظهور الفرد بما سبق على تقدير ان يحمل في المقابل المسند اليه
على اسم الاشارة والافادة من جهة انه لا يفهم من العبارة
لا مما سبق لانه كون الاوصاف في عقب المشار اليه لا ينافي
ذكر اسم الاشارة عقب الاوصاف    وهو الذين

50

الذين يؤمنون الخ اي ذواتهم على ان تكون صفة الايمان خارجة
بقرينة عدها من الاوصاف او انما لم يقل هم المتقون لانه
قوله تعالى الذين يؤمنون قد يجعل منقطعا عما سبق على ما في الكشاف
وغيره وح لا يحسن جعل المتقين مشارا اليه    الى حصة الاولى
انه يقال الى فرد    لكن التجربة الخ اراد ان كلمة ما مع وصف
التجربة خاصة في نفس الامر بالذكر صار مذكورا الخاصة فلا يرد
عليه انه اذا قيل الانسان كاتب كان الانسان مستعملا
في مفهوم العام وان كان خاصا ببعض الافراد بقرينة المحمول
من غير اعتبار الخ ينبغي ان يعلم انه لا يلزم من عدم اعتبار
الافراد اعتبار عدمها فلا ينافي ان يكون الاستغراق والعهد
الذهني من فروع لام الحقيقة اقول المفهوم من الكشاف
وسائر كتب القوم ان الاصل والحقيقة لام العهد الخارجي
ولام الحقيقة وسائر الاقسام من شعبها والتحقيق ان معنى
اللام الاشارة الى معنى ما دخلت هي عليه فان كان اسم الجنس
موضوعا بازاء الحقيقة فالاصل لام الحقيقة والعهد الخارجي
ايضا من شعبه فجعله اصلا دون سائر الشعب تحكم سواء اعتبر فيه    وصح الاخر
او لا فان تقدم الذكر من جملة القرائن وكذا تقدم علم المخاطب
فلا يجدي نفعا في الغرض اذ معرفة الجنس غير كافية في
العهد الخارجي بخلافه وان كان موضوعا بازاء فرد ما فالاصل

لام الذهني وساير الاقسام من فروعه بحسب المقامات
والقراين وقد يأتي المعرف الخ اعلم ان المعرف
بلام الجنس والحقيقة قد يعتبر فيه بواسطة القرينة الوجود اما
مطلقا غير مقيد بالبعضية او الكلية كما في المهملة واما في ضمن البعض
وقد يعتبر فيه عدم الوجود كما في الانسان نوع وقد لا يعتبر الوجود
والعدم كما في التعريفات لمطابقة ذلك الواحد
انت خبير بانه لا حاجة الى تلك المطابقة في اعتبار عهدية
لان فردا ما معهود مقدر في الذهن من كل ماهية وان كان ثم
في اللفظ الى آخره ينبغي ان يعلم ان اجراء حكم المعرفة عليه بحسب
اللفظ بدون المعنى كما يتبادر من العبارة لان اللفظ مستعمل في
الموضوع له اعني الحقيقة والجنس غاية الامر ان الفردية مستفادة
بواسطة القرينة كما حقق ذلك في المطول نعم ان جعل
المعرف بلام الجنس مطلقا نكرة كما قال قدس سره بذلك
في شرح المفتاح تم هذا الكلام وكذا ان منع كون اللفظ حقيقة
في صورة العهد الذهني كما هو الحق عندي وقد بينته في حاشية المطول
بحسب اللغة الاولى بحسب الوضع لانه لو اريد بالصلوة
جميع افرادها نظرا الى وضع الشرع كان استغراقا حقيقيا
واستغراق المفرد الخ ينبغي ان يعلم ان هذا مسلم
فيما اذا استلزام على فرد الحكم على جمع او اثنين او ما اذا

فلا يلزم

51 اذا لم يستلزم ذلك مثلا قولنا لا يرفع هذا الحجر كل رجال
اشمل منه قولنا لا يرفعه كل رجل وكذا قولنا هذا الخبز يشبع كل رجال
اشمل من قولنا هذا الخبز يشبع كل رجل فالاشملية مختلفة بحسب
المقام بل الجمع المعرف الخ والجواب ان الكلام على
تقدير ان لا يبطل معنى الجمعية ويجعل المفرد والجمع على معنا تمام الآحاد
وح لا يرد هذا الاعتراض مظنة اعتراض لا يخفى عليك
ان هذا الاعتراض على تقدير ان يكون اسم الجنس موضوعا للماهية
ايضا وارد على مثل قولنا ما من رجل ولا رجل بالرفع اذ الاسم
مقرون بالتنوين الدال على الوحدة وتقرير الجواب الاول
بالنسبة الى المثالين انه تجرد الاسم عن معنى الوحدة واعلم
انه يرد على مثل قولنا لا رجل بالفتح اشكال من وجه اخر على
مذهب من يجعل الاسم موضوعا للفرد ما وذلك لان
معناه نفي الجنس يعبر عنه بالفارسية نيست مرد ولا يخلص
الا بان يعتبر وضع اخر للمجموع باز انفي الجنس لمحافظة الخ
فيه ان هذا لا يفيد الامتناع فانه قد يراعى المعنى وقد يراعى اللفظ
في مثل من باعتبار انه مفرد اللفظ مجموع المعنى وقد وقع في الحديث
الصحيح وصف العشر بالاواخر في بيان ليلة القدر الا ان
العشر معناه متعدد ولا جنس قابل للوحدة والاولى ان يقال
لا يطرد وصف نعت الجمع لمحافظة على التشاكل اللفظي

ولانه بمعنى كل فرد انت خبير بانه لا يجرى فى مثل لا رجل
بالفتح وليس رجل بالرفع فان معنى الاول نيست مرد ومعنى
الثانى نيست مردى فعلم ان كلام المص مخصوص بالمعرف باللام
لكنه انما يظهر السؤال على تقدير ان يكون الاسم موضوعا لفرد ما
لانها اخصر طريق لم يرد ان الاضافة اخصر طرق التعريف بل
انها قد تكون كذلك بحسب المقام نظرا الى حال المتكلم والسامع
اى مهوى بثلاث بآت بآن من نفس الكلمة وبا
للاضافة اليمانى جمع يمان مخفف يمنى منسوب الى اليمن
بحذف احدى اليائين وبعوض الالف المتوسطة
له حاجب يعنى نفسه الانسانية من حيث هى وان كانت
مائلة الى المعايب والامور الدنية والدنيوية لكنه بجميل
من العناية الالهية مانع عن ذلك لجهة عالم القدس والتشبيه
بالملائكة عن طالب العرف اى الاحسان لكنه عن بعض
فى اى فى شان طالب الاحسان او مضاف محذوف اى عن
احسان طالبه حاجب يمكن ان يكون التنوين للفردية تشخصا
الكميات من المحقق العدد وعند الادبا على ما يفهم
من تفسير الرضى لتعريف اسما العدد هى نطفة ابيه يشكل
بادم وحوى وعيسى صلوات الله عليهم وبكثير من الحيوانات
الغير المتولدة من النطفة فلذا قال المحقق البيضاوى من ما وجزء
52
جزء مادته وقال بعضهم لفظة كل فى كل دابة بمعنى الاكثر او كل
نوع يشكل بتقرير الشرح بانه خلق نوع البغل ونوع الحمار من نوع اى
ماء الحمار نعم يمكن ان يقال فى الاية ان النطفة مطلقا نوع من الماء
ويجوز ان يصحح تقرير الشارح بان نوع الماء المحصن بالبغل هو المركب
من نطفة الحمار والفرس معا كان قد راى اى حال كونه مثل
ذى الرؤية والسمع او صفة الظن يحمل اللام للعهد الذهنى
الاشتراك اى الاشتراك المعنوى بخلاف الاحتمال فانه بالنظر
الى الاشتراك اللفظى لكان الوصف مختصا الى اخره
اى على الظاهر فلا يتعين المثال وقد يكون الوصف لبيان
الى اخره الفرق بينه وبين الوصف للتاكيد ان المؤكد لا يلاحظ
فيه بيان المقصود الاصلى بل مجرد التاكيد بخلاف هذا الوصف
ثم الفرق بينه وبين الوصفية المخصص ان المرتفع ثمة احد افراد
المعنى او احد المعانى وهنا احد الجزئين وبهذا الاعتبار
فاد فان قيل كل منهما توجيه على حدة الوصف لانه اذا قصد به
بيان الجنس لا يتصور زيادة التعميم للافراد اذ الجنس من حيث
هو واحد قلنا زيادة من الاستغراق فيه لتاكيد العموم
فيما تدخل عليه والاحاطة بافراده نصا بحيث لا يحتمل غير ذلك
عند ارباب العربية جميعا مع ان سوق الاية لبيان

شمول قدرته وعلمه تعالى لكل فرد من الدابة والطير شمولهما لافراد
الناس بلا تفاوت فمن جعل الوصف لبيان الجنس لم يرد
الجنس مع اعتبار عدم الصلوح للفردية بل قصد بيان ان خصوص
فرد او نوع غير مقصود بل المقصود الجنس في ضمن جميع الافراد
واذ الوصف لا يختص بفرد او نوع فالاستغراق حقيقي
لا عرفي فمآل التوجيه واحد فافهم    او عن حمله على معناه اي
غفلة السامع عن التوجيه الى ما يراد به حقيقة او مجازا بناء
على انهم في حكم شخص الاظهر ان يقال بناء على ان البعض في حكم الكل
لكنه نظرا الى انه قد يترتب في العرف الفعل الصادر عن البعض
الى الكل لكمال الاتحاد ثم انه اعترض عليه ايضا بانه لا يكون توهم
عدم الشمول في لفظ القوم بل في نسبة الفعل المنسوب الى الكل
اقول ولا يخفى انه يمكن ان يجعل عدم الشمول في عبارة المص بحيث
تتناول عدم العموم في النسبة ايضا حتى يندرج فيه التجوز العقلي
ودفع توهم التجوز مخصوص بالعقلي ففي الكلام تعميم بعد تخصيص
وان عمم في الاول فينبغي ان يعتبر في غير صورة الشمول قيل
لا يدفع مثل اجمعون التجوز في الاسناد على ما هو الظاهر اقول وكذا
ينبغي ان لا يدفع التاكيد اللفظي هذا التجوز وقد اتفق هذا القائل
مع القوم في دفعه اياه تامل    والمؤمن الى آخره يمسحها

53

يمسحها ركبان مكة بين الغيل والسند المراد بالمؤمن الحق سبحانه وتعالى
والعائذات الطير الملتجئة الى الكعبة للامن من الصياد اي لا يصيدها
الركبان بل يمسحها والغيل بكسر الغين موضع الاسد على ما في شرح السبعات
وقال بعضهم الغيل بفتح الغين والسند بفتح السين والنون موضعان
في جانبي الحرم فيهما الماء ثم العائذات اما منصوب وهو الظاهر
او مجرور بالاضافة وحينئذ الطير منصوب باعتبار حمل على المحل
على ان اجزاء قبلها لا يخفى انه ليس مدلولها ان تلك الاجزاء مترتبة
في ذهن المتكلم او السامع ولا ان تعلق الفعل بالبعض معتبر قبل تعلقه
بالاجزاء فالوجه ان معناها الاشارة الى تلك الاجزاء بحيث
اذا لاحظها العقل وجدها كذلك    بين ان يكون الشيء الى آخره
قد ذكر قدس سره قوله تعالى ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون ان
القيد في الكلام المنفي قد يكون لتقييد النفي وقد يكون لنفي المقيد بمعنى
انتفاء كل من الفعل والقيد فقط او الفعل فقط فليتامل ما في المقام
خلافا لبعضهم يعني ابن الحاجب فانه ذكر في الايضاح اذا قلت
جاءني زيد بل عمرو فقد اضربت عن نسبة المجيء الى زيد واثبته لعمرو فهو اذن
من باب الغلط فلا يقع في فصيح الكلام وانت خبير بانه ان اراد
التلفظ بالاخبار عن مجيء زيد غلطا على وجه سبق اللسان مع التدارك
بقولك بل عمرو على ما قال السيد رحمه الله في توجيه كلامه يرد عليه
ان ذلك غير الاضراب الموجود في صورة ابدال البعض فينبغي

ان لا یقع ایضا فی الفصیح تأمل او للابهام الفرق بینه
وبین التشکیک ان المقصود فی الاول الاخفا بحسب بادی الرای
حتی یظهر من المخاطب الانصاف والاعتراف بالحق
ولانه فی المغنی عبارة عن هذا الایهام علی تقدیر ان یکون صیغة الفعل
للربط وتأکید الحکم نظرا الی ان معنی زید هو العادل اسند له العادل
اسند علیها قال قدس سره فی شرح الکشاف ولک فی المغنی
علی انه اکثر البصریین علی انه حرف ولا بد من تحقیقه قبل الحکم
ای المحکوم به اقول المراد التحقق فی الذهن فقوله لا بد لوجوب الاستحسان فی
ان یتعقل الذات قبل الوصف هو المناسب ولا شک ان ترتب
المعنی امر لابد فناسب حینئذ تقدیم المسند الیه وان ارید بالتحقق الوجود
الخارجی فقوله لا بد علی ظاهره لکنه یختص بالموجودات الخارجیة لکنه
صح حینئذ تعلیل التقدیم فانه ناسب ترتب اللفظ علی وفق الخارج الذی
مدلول مدلوله اعنی المعنی ولا یقتضی عطف علی الاصل او حال فانه
لا معمول ان اذ تکون ان وان عاملین فی الحال بدلیل ما قبله
بانه الی آخره انت خبیر بان مجرد هذا البیت لا ینفی ان یراد بالحیوانات
ثعبان موسی علیه السلام فانه معجزة یعترف بها بعض الناس فیدعو الی
الحق وبعضهم علی خلاف ذلک نعم هذا البیت مع غیره من الابیات
والسیاق تدل علی المقصود لعله لتعجیل الخ وذلک لان التفاؤل
فی المشهور قال لتبکر فقین وذلک فیما یسمع فی مفتتح الکلام اذ صلح لذلک



لذلک وکذا الحال فی التطیر یعنی قال لتبکر فقین لکنه لا یخفی ان التقدیم یکفیه
مجرد التفاؤل او تعجیل المسرة بل المسرة او انه یستلذ ای
لفظ المسند الیه یستلذ لذة المحسوس کذا اعتبار الابهام فیه
وقع بعدها التعدید غیر ظاهر من الاولی بحسب اللغة لیتحقق
تخصیص المتکلم بهذا النفی الی آخره قبل لفظه بحسب الظاهر السالبة
الکلیة نقیض الموجبة الکلیة وذلک ظاهر الفساد بل الوجه ان تخصیص
المتکلم فی الاصطلاح انما یکون اذا اعتقد المخاطب وقوع الفعل علی وجه
النفی واخطا فی تعیین فاعله فرد المتکلم ذلک بان نفی المتکلم عن سمع
زعم المخاطب وقوع الفعل منه وعن غیره للفاعلیة ولا شاهد علی
ذلک الذوق السلیم والسلیقة فمنع ذلک غیر نافع کما فی
کثیر من النکات البیانیة بنحو لا غیری ذلک الظاهر
لا بنا ولا نفس لا غیری فینبغی ان یحمل نحو عن مغایرة لا غیری
فیراد مطلق التزام الدال مطابقة علی نفی صدور الفعل عن الغیر وبناؤه
لا غیری ومثله وقس علی ذلک امثاله مثل نحو وحدی
الی تخصیصه بعدم السعی لکن یفرق بین انا ما سعیت کما هو المقصود
فی المقام وبین انا سعیت علی ما سبق بان انا ما سعیت بتقدیم
المسند الیه علی النفی عند قصد التخصیص کما یقال لمن اعتقد عدم سعی فی
حاجته واصاب لکنه اخطا فی فاعله ای الذی لم یسع فزعم انه غیرک
او انت بمشارکة الغیر واما ما سعیت بتاخیر المسند الیه علی النفی

يقال انه اعتقد وجود السعي واصاب لكنه اخطأ في فاعله فزعم
انه انت انفرادا او مشاركة ولا بد فيه من ثبوت الفعل على الوجه الذي
ذكر في النفي عاما فعام وان خاصا فخاص هذا اي الذي ذكر
من ان التقديم للتخصيص المتبادر من العبارة ان المعطوف عليه قوله وان بني
الى آخره هذا القدر لكن المناسب لتفصيل ما ذكر بالتخصيص والتقوى
ان يعتبر عطفه على قوله فقد يأتي الى آخره لكن بتقدير قيد وشرط يعني
ان بني على معرب فقد يأتي الى آخره واستثنى السكاكي
المنكر اي من قولنا ما لا يمكن تقديره مؤخرا يفيد التقوى دخل مثل
رجل قام على الظاهر والقول المختار لكن السكاكي اخرجه منه بالتأويل
والميل الى المذهب المرجوح اذ قد صح متعلق بمحذوف
اي ولزم طلب وجه اذ قد صح الخ لان هذا اعتبار
محض مبنا لا لجلب الواقع لا نسلم امتناع ان يراد الخ قال
السيد قدس سره يتبادر من قولهم شر اهر ذا ناب كون الشر القاسر
اليه فالخيرية ايضا بالقياس اليه وظاهره لا يكون مهرا له لان الهرير
صوت الكلب عند تأذيه وعجزه عما يؤذيه اقول جعل صاحب الكشاف
في المقدمة الهرير بمعنى مطلق الصوت قال في مستقصى الامثال
كأنهم سمعوا هرير الكلب في وقت لا يهر في مثله الا بسوء فقالوا ذلك
اي ان الكلب انما حمله على الهرير شر يضرب فيما يستدل به على وقوع الشر
ونقل صاحب المقتبس عن بعضهم ان الهرير نباحه الذي يتشأم به

55

يتشأم به طوايف الناس لكنه يهتدي به المضلة خصوصا في الليالي المظلمة
وهذا خير قال م قال في النهاية من طبع الكلب اي يهر دون اهله
ويذب عنهم بان يراد بالمثل الى آخره ينبغي ان يعلم ان هذا
ليس تعريضا مصطلحا بل سماه تعريضا نظرا الى ان فيه خفاء اذ الظاهر انه
يراد بالمثل والغير مطلق المغاير والمماثل فاذا اريد بهما انسان
مخصوص كان فيه نوع خفاء في الجملة لانه الافادة خير من الاعادة
فيه ان حال المخاطب اذا اقتضى التأكيد والاعادة لا يجوز تركه ويمكن
انه يقال يجوز انه يستوي الامران بالنسبة الى مخاطبه باعتبار انه
منكر معه ما نزل انكاره موجبة مهملة انت خبير بانه يحتمل هذا
المثال انه يحمل على سلب الربط فتكون سالبة لا موجبة بالاسناد
اليهما لا بد للتأنيث من تأويل ليصح ان يرجع الضمير الى الكل اي كلمة
قال عبد القاهر الخ المقصود ان ما ذكره صاحب القيل
السابق حق لكن دليله باطل ولعل انه هذا النحو ويمكن ان
يقال كلام الشيخ مبني على الوضع وافادة تلك الامثلة لشمول
النفي بواسطة الامرين كل ذلك لم يكن في المقام اشكال
لاستلزامه صدور الكذب عنه صلى الله عليه وسلم الا ان يجوزه
ذلك سهوا فيما ليس من الاخبار عن الوحي وما يتعلق به على قول
بعض السلف واما على قول الجمهور فله تأويلات مذكورات في كتب
الحديث وقد قال السيد في تأويله كل ذلك لم يكن في ظني واعتقادي

اقول انت خبير بانه اعتقاد خلاف الواقع سيما اذ ظهر
خطائه في ذلك الاعتقاد و نقص تأمل من نحو الامور علما هو تمييز
عنه ما قال قدس سره في آخر سورة النساء لكنه لم يبين من اي نسبة
ولا وجه العلاقة بين الاصل والمراد ان الانقان والاتقان
وكانه تمييز عن نسبة المفعول والعلاقة بين الغسل واليقين الكمال
والتطهير فان الغسل تزكية عن الدماء والرطوبات وكذا اليقين
برفع الشكوك والشبهات تزيد بن في موضع الاستثناف
او البدل قد ظفرت استيناف في جواب هل ظفرت
فمن يرحم من استفهامية و زعم اجراء الوصل مجرى الوقف
وبالعكس الاولى او بالعكس لانه يكفي بتعين واحد في الكلمات
نحن اللذون النح يوم النخيل غارة ملحاحا يقال صبحه اذا اسقاه
الصبوح وهو ما يشرب في الغداة والنخيل اسم موضع والغارة
اسم من الاغارة او الخيل المغيرة والملحاح كثير الالح كذا قيل والظاهر
ان الملحاح لقب الذي يعض على غارت البعير فقد سهى
لانه الضمير العايد على الموصول غايب وحق الكلام بعد تمام
المنادي انه يكون بلفظ الخطاب طحى يك الى للتعدية
اي حين ولى النح فعلى هذا جعل بعيد الاكثر بعيد الكل ومع
هذا ينبغي انه يعتبر الشباب والمشيب متصلين بلا فاصلة
الكهولة على ما ذهب اليه بعض اهل اللغة حتى يصح ابدال عصر حانه


حان النح من بعيد اليه و اما على تقدير الواسطة فالمناسب
تفسير بعيد الشباب بزمان الكهولة اي فذلك
الغير الخ الظاهر ان يقال اي خلاف مراده كما يشعر به
قوله الحمل على الفرس الادهم لطف هو الاولى بان يقصده الا
اللهم الا ان يراد بالغير الخلاف فانه لا يلزم في العهد
الخارجي اتحاد العنوان او يراد بالقصد الترقب والتوجه
لا الاستعمال لانه النفقة لا تعتد بها اقول انه
كانت الآية في النفقة المفروضة فليس بيان المصرف
او محل الصدقة اهم من الاخر اذ لا يعلم كلاهما الا من الشرع
وان كانت في التطوع لان اصل الانفاق والخير يحصل
بايصال النفع في الجملة الى احد واما الكمال فلا يحصل الا بامر معتد
في موضع حسن وجواب السائل الى آخره لا يخفى انه لا يلائم
ما سيأتي من ان دلالة الصفة على الزمان بقرينة خارجية
الا انه يقال المراد ان اسم الفاعل حقيقة في الحدث الواقع
في الزمان بحال لكنه الزمان ليس مدلولا بل خارجا محتاجا الى
القرينة وايضا فعلى هذا كل مجاز خلاف مقتضى الظاهر والتعبير
بهذه المجازات غير ظاهر تأمل ويقابل انه يقول
ذكر في الاساس انه النباع بالكسر الآلة فلا يرد الاعتراض
لكنه جعله في البيت بمعنى الطين والجص ومن يك

لجار محذوف اى حسن حاله مع رواة حالى ثم اسمى
ناقصة خبره بالمدينة ورحله بدل من محل الخبر او من ضمير اسمى
او تامة وقوله بالمدينة خبر رحله    والمحذوف وخبره
لا يجوز جعل المذكور خبره لان اللام لا تدخل الى خبر المبتدأ
والرأى مختلف اشارة الى ان التفاوت يجب على
الطعم ودناء    اى فصبر جميل اجمل من صبر غير جميل فيه قصور
بحسب الظاهر لان المفضل عليه يجب ان يكون جميلا فى
الجملة فقد قيل بانه غير جميل ولكنه التصحيح بانه عدم تحمل الحب الكره
وثبوته باعتبار تسكين القلب فى الدنيا او بان التفضيل
على سبيل الفرض كما فى قولهم زيد افضل من حمار    لان
هذا الكلام الخ اعتبر وصف المسؤلية بالفعل فاعتبر التمثيل
بحذف المسند فيما اذا قيل اسم فى جواب من ضنق قوجه
كلام المص تمازى ولو لم يعتبر وصف السؤالية بل ذات
السؤال لكنه خلاف ظاهر العبارة يمكن اعتبار التمثيل بحذف
المسند فى نفس الآية    والدليل على انه المرفوع الخ
لا يخفى ان السؤال جملة اسمية وايراد الجواب فعلية يحتاج
الى حكمة فى ترك المطابقة فذكر المصنف رحمه الله تعالى ان السؤال
فى الحقيقة جملة فعلية لانه من قام فى معنى اقام زيد او عمرو او خالد
الى غير ذلك ولارادة الاختصار وضع كلمة من للدلالة على ذلك



على تلك الذوات اجمالا المتضمنة للافهام وبهذا التضمن قدمت
فصارت الجملة اسمية صورة فايراد الجواب فعلية تنبيه على المطابقة
المعنوية اقول بحث لانه تقرر عندهم انه يجب ان يقترن
الهمزة ما هو المقصود بالاستفهام من الفاعل والفعل ويؤخر
عنها ما هو محقق غير محتاج الى الاستفهام كما سيأتى فى بحث
الانشاء ولا شك ان خلق السموات والارض محقق
وتعيين الفاعل والخالق محتاج الى الاستفسار وليس السؤال
الا جملة اسمية بل فى ترك المطابقة الاشارة الى افادة الكفا
وعما وهم بانه اذا تحقق خلق السموات والارض وحدوثهما
ينبغى ان لا يقع شك فى تعيين الفاعل فالمناسب لحالهم التردد
فى ذلك الخلق فافهم وفى المقام لنا زيادة بسط فى
حاشية المطول    غير فضلة بل عمدة فى الكلام يجب
ذكرها فيه وهذا مناسب لان المرتبة لتزيد    المتخرج
ما يفيد الخ يعنى يخرج من افادة التقوى لانه ضابطة الافراد
ويمكن ان يفسر المسند الخ اعترض عليه السيد قدس سره
ان كونه المسند سببا ضابطة لكون المسند جملة فلابد ان
يعرف اولا كونه سببا حتى يصير وسيلة الى معرفة كونه
جملة وهذا التفسير يقتضى العكس اقول يمكن ان يجعل الضابطة لمية
لايراد المسند جملة لا علة انه كما فى التقديم للحصر وغيره او تعال

بتقييده باللازم فالضابطة يمكن تخريجها من التقييد بان يقال اما ان يراد
المسند جملة فلكونه تام الافادة مرتبطا بما قبله بعائد بخبر المسند اليه
وفي نحو قل هو الله احد الى اخره فيه انه يلزم على ذلك افراد
المسند البتة لان المسند غير سببي مع عدم افادة التقوى اللهم الا
ان يقال لا اطراد ولا انعكاس بين المقتضي والمقتضى
والزمن جزء الى اخره انت خبير بان ذلك لا يدل على تجدد الحدث
وحدوثه كما هو المطلوب بل على تجدد المضي بالفعل والمناسب
ان يقال مع ذلك ان الزمان المتجدد يعتبر في مفهوم الفعل على
وجه المطابقة بينه وبين الحذف فيلزم تجدده ولذا لم يحمل احد
بان الفعل القديم زمانه    بمسوق اسم مكان من سوق
القوم اذا باعوا او اشتروا    يعني الى الآخرة يعني انه لي على كل
قبيلة جباية اذا وردوا عكاظ يعني الكافل بامرهم وهذا مدح
في العرب لجري منهم    فلا فادة عدمها فيه انه ذكر
الاصوليون في المبادي اللغوية المسئلة في فهم ان اسم
الفاعل حقيقة في حال مجاز في غيرها واستدلوا باقوال
اهل اللغة تأمل    قال الشيخ عبد القاهر لا يخفى ان هذا
مخالف لما يتبادر من المتن والمفتاح والكشاف مع انه
يرد عليه انه يلزم ان يكون حمل الاسم على الاستمرار التجددي
كالدوام والثبات بمعونة المقامات بلا تفاوت وقد



وقد سبق في بحث الحكم نبذ من الكلام في ذلك ايضا
على ان الفعل فيه بحث لان الفعل بصريحه دال على زمان
معين الآن يراد بالزمان مثل الصباح او الفعل اللغوي
ليتناول الصفات المشبهة    او عدم العلم الى آخره في جعله
مانعا من القرينة بعد    في عرف اهل العربية الى آخره
صرح به صاحب المفتاح والرضي ومما يدل على ذلك قطعا
ان النحاة فيما اذا تقدم الشرط على القسم جعلوا الجواب جواب
القسم على تقدير اعتبار القسم ثم القسم مع جوابه جزاء الشرط
وجواب القسم كلام تام بلا نزاع والكلام فان قيل تخرجه اداة الشرط
عن التمام قلنا ذلك مسلم على هذا التقدير بل نسلم ذلك على
تقدير ان يجعل الجواب جزاء الشرط والمجموع جواب القسم
يؤكد بالقسم للملازمة بين الشرط والجزاء كما يظهر عند ملاحظة المعنى
بالانصاف فيخرج حينئذ ما هو في محل الجزاء اعني التام لكن ينبغي
ان يكون تفصيلا في جعل الشرط قيد الجزاء على ما قال قدس سره في
شرح الكشاف في آخر سورة الزمر اداة الشرط ان كانت
حرفا فالكلام هو الجزاء وانما الشرط قيد له بمنزلة ظرف وان كانت
اسما من سماته فهو مبتدأ خبره الجزاء او الشرط مع الجزاء على الصحيح
او هو مفعول او ظرف او غير ذلك    فمفهوم قولنا
اعلم انه اذا الغرض اختلاف التصحيح بحسب اصطلاحين

مع اتحاد والمقصود بالمثال اعني التعليق فالامر ظاهر لان الظرف
الصحيح قد يجي بمعنى التعليق فلا يبعد جعل الشرط قيدا للجزاء بذلك
المعنى حتى يؤدي مؤدى الحكم باللزوم بين الشرط والجزاء لكن المستفاد
من المطول انه صدق الكلام على اصطلاح العربية بحكم الجزاء بلا اعتبار
التعليق والحكم باللزوم ويرد عليه حينئذ انه يتوقف صدقه على
صدور الحكم المقيد بالشرط مع صدور القيد والظاهر انه لا حاجة
بحسب العرف الى صدور شي منهما وتحقيق المقام يحتاج الى
زيادة بسط لا يحتمله هذا المختصر     موقعا لانه اعترض عليه
السيد رحمه الله تعالى بان المتساوي الطرفين موقع لان لشي منهما
الا بالنادر بل وانما الذي يرجح لا وقوعه فليس موقعا لشي منهما الا بالنادر
ولا شك انه الحكم النادر الواقع راجح لا وقوعه اقول ذكر في المفصل
انه يصح ان طلعت الشمس اتك الا في اليوم الغيم والظاهر ان الطلوع
فيه مرجوح وقوعه وقال الرضي ان ليست للشك بل لعدم القطع
لمن يكذب ينبغي انه يدر لمن لا يصدق وان فلا يكون
موقعا لانه كما سبق     اي لتنزيل المخاطب الى آخره فيه تامل
لانه علم المخاطب او جهله لا دخل له في ان بل عدم جزم المتكلم
اللهم الا انه يقال هذا على التجوز وعدم صحة اعتبار حال المتكلم على
حقيقته     والمحال وانه الى آخره انت خبير بانه جعل اعتبار
محالا واسطة مما لا يفهم من الكلام وانه دخل في التوبيخ     غب



غلب جانب المعنى الى آخره لقائل ان يقول التغليب مجاز
فما وجهه ههنا والجواب ان صيغة تعملون موضوعة للخطاب
مع جماعة غير مذكورة بلفظ الغائب لا ما حمل هذه الصيغة عليه
وصارت وصفا له بحسب المعنى كما يشهد به سياق المعنى
و في مثل ابوان لكن ارتكاب المجاز في المادة لضرورة
الهيئة اذ هي موضوعة للمثنى لكن في المفرد بحسب المعنى او اللفظ فقط
متعلق بغيره والظاهر ان التعليق بطريق الالغاء وجه ذلك
ان الضمير الراجع الى المعنى المصدري يجوز ان يعمل في الظرف فكذا
المعنى الذي عبارة عن الحصول     بعد واو الحال الخ لتعاملها هو
بمنزلة الجزاء او المعنى بذ مضعف بالنجل حالة كون كثرة ماله مفروضة
وقس على ذلك     وفي غير ذلك لظهور ان المعنى على المضي
فيا وطني الى آخره المعنى اذا كان زمان سبق من الدهر فوت
على المقام في وطني فليطيب به قلوب ساكنيه     فيما تكلم اي
اما يكم على النعاس الى آخره     المبالغة في النهي اي ارادة ان اثما
للعفة مفروضة فالمبالغة في تلك الصورة لا مطلقا تامل
والظاهر يدفع للخ انت خبير بان الكلام في فائدة الشرط
ولم يوجد مع ان الاجماع لا ينسخ شيئا تامل     لا يعني بعض
للخ هذا رد لتوهم ان التعريض نشأ من اسناد الفعل الى من
يمتنع منه ذلك الفعل لانه صيغة الامر ووجه الرد انه لا يتعارف

النحو بعض بالنسبة الامر ليصدر عنه الفعل في الاستقبال
ولهذا مع من الخ لان استثناء النقيض لا ينتج شيأ بحسب ت
بحسب العلم على ما في المنطق فقاعدة الاشارة الى انتفاء الجزاء
لو دامت يعني لو رضوا بان يكونوا عمارعا بالمدح
لما ذهبت دولتهم وارادوا الى اخره اعترض السيد
بان يكون ورود الآية على قاعدة الميزان بعيد جدا او
قد حمل الشعر في قوله تعالى وما علمناه الشعر القياس الشعري
في حاشية المطالع على ما تبادر منه ثم انه قد سبق انه يجوز
ان يقع غير العربي في القرآن فلم لا يجوز ان يقع ما كان
على القواعد الميزانية في القرآن النازل بعد تقرير القواعد
الميزانية ومفعول يود محذوف اي على تلك الوجوه
مطلقا واما الاستحضار الصورة الخ فيه ان المحقق الرضي
ذكر في اواخر بحث اذا ان حكاية الحال المستقبل لم تثبت
في كلامهم كما ثبتت بحكاية الحال الماضوية ويمكن ان يقال جعل الامر
المستقبل بمنزلة الواقع في الماضي لتحققه فصح استعماله ثم عدل عن
لفظ الماضي الى لفظ المضارع لانه كلام من لا خلاف في اخباره
ففيه تنزيل لفظ المضارع منزلة الماضي فقول المص او الاستحضار
عطف على التنزيل بهذا المعنى الثاني فعلى هذا التقدير فيه ايضا حكاية
الماضي المقدر وفيه نظر لان النكرة الموجبة ليست شايعة



مطلب واما تعريفه في بحث المسند

شايعة باعتبار الدلالة على الكثرة فلا يكون وصفها تخصيصا
واما الشيوع باعتبار احتمال الافراد ففي الفعل ايضا يتحقق
في الجملة الخبرية انما قيد بذلك لان سيبويه قائل
في مثل من ابوك بان الاستفهامية النكرة مبتدا وخبرها
معرفة خلافا لبعض النحاة والحق قول سيبويه لان الخبر وان كان
معلوما في الجملة لكن المبتدا في المعنى اعرف لانه في المعنى ازيد
او عمرو او خالد الى غير ذلك من الخصوصيات المعينة غاية التعيين
حال كونه المنطلق انما خص هذا الكلام بالمثال الاخير لما
نقل في المطول عن النحاة من ان تعريف الاضافة باعتبار العهد
الخارجي لكنه يحتج بان جميع اقسام اللام فيها ايضا
وظاهر لفظ الى اخره وذلك لانه ذكر المثالين بتعريف
المسند وكونه معلوما وينبغي ان يعلم انه فعل كذلك في الايضاح
فوجه التوقيف لا يتم في تصحيح كلامه في الايضاح الف قنطار
الى اخره في تفسيره اختلف قيل مل جلد ثور ذهبا
انه ليس المعنى الى اخره ان لا وجه لان يقال اذا قبح البكاء على قتيل
لم يحسن الا بكاؤك ورد بان المعنى الشخص الى اخره
فيه انه ذلك التأويل لا يظهر على مذهب البصريين الغير
القائلين بالتاويل في الخبر الجامد ويجاب عنه الخ لان الضمير
ليس صارفا للمسند الى المبتداء فان الصرف للاسناد والحكم

بان يكون المسند اليه عبارة عن المبتداء    لا فيها غول الغول
ما يتبع شراب الخمر من وجع الرأس وثقل الاعضاء
ودون العكس كما توهمه بعضهم لا يخفى ان قول علي لنا علم ولاعدا امال
يدل على ان العكس ايضا صحيح لكن الكلام في ان قصر المسند على المسند
اليه يستفاد من تقديم المسند او معونة المقام بلا دلالة من
اللفظ    لئلا يفيد الثاني او لئلا يتوهم ثبوت الريب بتقديمه
فان التقديم لا يلزم ان يكون لافادة الحصر بل لانه اعلق بالقلب
عرفا في اداء المقصود اعني نفي كون القرآن محل الريب وينبغي
ان يعلم ان نفي الحصر باعتبار انه غير مقصود في المقام لا باعتبار
انه اثبات الريب في سائر الكتب باطل ورده لانه
غير القرآن ليس بمعجز فيكون محل الريب    او ذكر الفعل
قد عدل عنه في المطول منع هذا التوجيه لانه يريد قول المص
الفعل مع الفاعل والمفعول وايضا ضمير تلبسه عائد وراجع
الى الفعل وبه الى المفعول والفاعل والمناسب لسوق
ان يكون ضمير ذكره للفعل وضمير معه لهما كانه يريد التوجيه الاول
كون الكلام في متعلقات الفعل وايضا الظاهر ان الفعل متبوع
والتابع دخول كلمة مع عليه    غر كريم بكسر الغين اي مخدوع
لانقياده ولينه ولكنه ليس ذلك جهلا بل كرما وحسن خلق
خب بفتح الخاء الخداع وهو جز الذي يسعى بين الناس

61

الناس بالفساد    فالتعميم مفاد الى آخره فيه بحث لان ما
لا يكون مقصودا من العبارة لا يعتد به ولا يعد من خواص
التركيب في عرف هذا الفن فالاولى ان يقال التعميم
من المقام لا ينافي ان يكون الغرض من نفس الفعل الثبوت
او النفي مطلقا او يقصد الاطلاق بعدم التقييد بالمفعول بلا
نظر لبعض افراد الفعل    ولم يقل لو شئت الخ دفع فيه انه لو
كان الامر كذلك لوجب ان يذكر المفعول مفعولا لابكي
فمرت جفون من مريت الناقة مريا بالراء المهملة اذا مسحت
ضرعها لتدر    كما اذا قلت لو شئت الانسب ان يقال لو شئت
ان تعطي عطاء اعطيت الدرهمين    من سوء الفهم وذلك
لان سوق كلام المص على خلاف ذلك مع ان الخلاف
المشهور بين القوم في حذف مفعول المشية للغرابة
تحامل حادث اي ظلم الحوادث فالاضافة بيانية او لامية
الى السبب اي ظلم حادث الزمان    فان العاقل
لا يطلب الا ما يجوز وجوده يقابل ان يقول هذا ينافي
ما سيأتي من ان التمني طلب وهو يتعلق بالمحال ايضا والجواب
ان الطلب المستفاد من صيغة الطلب ما يقارنه السمع والتفحص
والمدلول عليه بصيغة التمني ما يكون على محض المحبة القلبية
فافهم    وههنا بحث قد اجاب عنه قدس سره في شرح المفتاح

ملا تعرض

وتبعه السيد هنا بانه اذا لم تكن قرينة معينة للمفعول فيتوصل
بالحذف في المقام الخطابي الى تقديره عاما حذرا عن الترجيح
لخاص بلا مرجح فللحذف مدخل في تقديره عاما اقول المقام
الخطابي اي الموضوع اللائق بالعموم لمقام المدح مفيد للتعميم فلا
حاجة الى التوصل بالحذف فانه لو ذكر المفعول ايضا حمل على العموم
مطلقا في ذلك المقام اذا لم يكن دليل على خصوص بلا تفاوت
نعم لو كان الغرض من هذا ان يعلم ان التقديم لا يلزم ان يكون للاختصاص
بل هو اغلب كما يذكر بعيد هذا الكلام    لما فيه من التكرار للتخصيص
انه ليس في كل تاكيد قصر وتخصيص كما في مثل ان زيدا القائم وفي مثل اني
عرفت زيدا او يمكن ان يقال التخصيص يشتمل على اثبات ونفي والتكرر
يؤكد الجزء الاول ر ويقال لما كان الاثبات السابق للاختصاص
يمكن ان يعتبر اللاحق ايضا كذلك بقرينة كونه تفسيرا له الى ذلك
اشار قدس سره في شرح الكشاف في قوله تعالى فاياي فارهبون
مع فوايد كثيرة وهم بيانه    اعني من قولهم عني بكذا بالضم
واعتنى به على ما في الاساس فيكون هو بمعنى المفعول على ما بنا در
من المفصل بمعنى اشد مشغوفية ومشغولية بشان الاهم ويجوز
ان يكون بمعنى الفاعل من قولهم عنيت بكذا في كذا اي اردته
والرد عليهم لا يقال تخصيص الموحد اسم الله تعالى بالابتداء
الا سور لا يكون ردا على المشركين حيث بدوا افعالهم بغير



بغير اسمه تعالى لانا نقول المخصص التخصيص في المبدا به ينبغي ان يكون
اسمه تعالى لا اسم غيره    فكان الامر بالقراءة اهم من اسم الله تعالى
وان كان الثاني اهم نظرا الى ذاته وانما اعتبر الاول لانه سبق بهذه
الصورة في النزول يقتضي ان لا يعلم امر القراءة وحالها وتقديم
اسم الله تعالى يوجب ان يكون ذلك معلوما وانما المجهول
بيان ما يلتبس به القراءة    لانه عمدة في الكلام لا شك ان
المفعول ايضا عمدة في الفعل المتعدي فالاولى ان يقال المناسب
لترتيب المعنى ان يقدم الفاعل تامل    مجرى الاصل المراد
بالاصل القاعدة الكلية المشتملة على الفروع الكثيرة والعناية في
هذا المقام جارية مجراها في الشمول للمواضع الكثيرة اي موارد الاغراض
وجه العناية اي سببها ومنشاؤها    يعرف له معنى
اي صفة وامر يكون لاجله سبب العناية سببا لها    بطريق
مخصوص وسيجيء بيانه مشروحا    وهو حقيقي الى آخره انت
خبير بان السوق ليس لافادة ان بعض الافراد معنى حقيقي للفظ
القصر وبعضها معنى مجازي له كما ذكره السيد رحمه الله تعالى في بيان
عدم التجاوز بحسب الاضافة الى شيء لا يظهر مقابلة لعدم التجاوز بحسب
الحقيقة ونفس الامر كما فهم من الشرح فانه كلاهما في نفس الامر وظني
ان التقسيم الى الحقيقي وغيره باعتبار انه قد يلاحظ الحقيقة ونفس
بلا ملاحظة لحال المخاطب من اعتقاد القلب والاشتراك والتردد

بحـ صح

وقد يلاحظ حاله فذكروا ان الانقسام الى قصر الافراد والقلب
والتعيين بملاحظة اعتبار حال المخاطب من لوازم القصر الغير الحقيقي
دونه لكن الظاهر وانه تجاوز الان يقال كما في الغير الحقيقي
عدم التجاوز الى القصر بالاضافة اليه اعني المخبر القايم
لا يقال هذا اصطلاح المتكلمين والمناسب هنا اللغة لانا نقول
ذكر في الصحاح الصفة كالعلم والسواد اعني التابع الخ
لا يقال يخرج من الحد مثل جاء في القوم الشاملون لزيد لانا نقول
بعد صحة المثال ان المراد بالشمول في الحد استغراق جميع الافراد
بقي انه يدخل في الحد مثل جاء في زيد اخوك ويمكن ان يقال ليس فيه دلالة
مقصود على الاخوة بل الغرض الاصلي تكرر النسبة لتصادقهما
الى اخره فيه تامل لان الصفة المعنوية معنى والنعت لفظ الا
ان يحمل التصادق على التحقيق واما في القصر الغير الحقيقي
الى آخره يمكن ان يعتبر الغير الحقيقي ايضا على وجه المبالغة بان يجعل
ما يكون القصر بالاضافة اليه بمنزلة العدم ادعاء ومبالغة
على ما يفصح عنه الى آخره حيث قال في الايضاح والمخاطب
بالاول من يعتقد العكس وبالثاني من تساوى الامران عنده
وسميناه انما قال كذلك اشارة الى ان المخاطب في قصر التعيين
لم يثبت الصفة الاخرى في قصر الموصوف حيث يثبت المتكلم مكانه
ما يثبته وغيرهما قد سبق وهو ضمير الفصل وتعريف المسند وكذا

63

وكذا جعل المسند اليه معرفا بلام الجنس وكذا مجرد الاستثناء علماء
في شرح العضدي على مختصر الاصول من ان الاستثناء من الاثبات
نفي اتفاقا بل هو شاعر هذا المثال لا يظهر على قول الجمهور
القائلين بان المعطوف عليه بل في حكم المسكوت عنه
لقولهم المفسرين انت خبير بانه لا يناسب استدلال ارباب
المعاني بقول المفسرين المتبعين كلامهم بل المناسب الاستدلال
بالاستعمالات العرب العرباء اي العهد المراد به المحفوظة
فرعاية الخدمة على ما في النهاية الجورية فانه المناسب لتغير
الزمان ربما زمنك حفظه ما وراك وتعلق بك
لمعان تقييد القصر سواء كان على وجه المطابقة او التضمن او الالتزام
فافهم النص على المثبت فقط يشكل بمثل ما انا قلت هذا على
سبيل في احوال المسند اليه ما وجه للمتبوع يشكل بمثل
زيد قايم لا قاعد الا انه يقال المتبوع اعني قايم قد وقع له ايجاب
الثبوت للمسند اليه وهذا الثبوت منفي بلا عن التابع اعني قاعد
فان المفهوم منه الى آخره ينبغي ان يعلم انه ذكر قدس سره
في اوايل شرح المفتاح ان الضمير راجع الى الجنس في قولهم والكريم
انه لا يعادي غيره ووجه ذلك ان الكرم ينافي الايذاء للغير
مطلقا لكن رتبة الكريم الجليل انه مقتضية لانه لا يعادي
غير جنسه عند ضرورة المعاداة لان اظهار العداوة مع غير جنسه

نقيضه وقد وجد في نسخة قرئت عليه ان يعادي بدون كلمة لا وج
الامر ظاهر فان الكريم لا يحسن اعتبار معاداته لغيره بشخصه لكن
يمكن فان الكريم لا يحسن اعتبار معاداته لغيره بشخصه لكنه يمكن
ان يقال من جهة المبالغة في حبه لهذه الخلة انه يجب ان يعادي من
لم يتصف بتلك الصفة   قصر الفعل المسند اي هذا الفعل
المسند الى الفاعل لا يتعلق بغيره ومحصله انه ليس بضروبيته حاصلة
لغيره   لانه الا للاخراج هذا مبني على ان الكلام في الاستثناء
المنفصل   بقرينة قوله الى آخره لا يخفى انه ليت ليست   بحث الانشاء
موضوعة بازاء الالفاظ لكلام انشائي مخصوص فكانه جعل اللام
في قول المصنف واللفظ الموضوع للغاية والتعليل   مأخوذة منهما
الى آخره فيه ان المأخوذ والمأخوذ منه متحد بعد تقييده بالتركيب
ويمكن ان يقال قوله مركبتين حال لبيان الاخذ مثل قوله تعالى ولى
مدبرا او يقال المأخوذ على تقدير الافراد بلا اعتبار التركيب والمأخوذ
منه على تقدير ملاحظة التركيب او المركب محمول معناه اللغوي من جزء
المركب لا تمام المركب فالمأخوذ منه مجرد هل ولو ثم وجه المناسبة
ان هل للتمني لا يفيد ان ما وقع كان غير مناسب فيتولد من ذلك
التنديم وقس الباقي على ذلك لان المتبادر من تقرير الشارح والمتن
ان كلمة لا زائدة دلالة على ان هل ولو نص في التمني   وهو
لا يوافق الى آخره لانه قال مركبة مع لا وما المركبتين مطلوبا بالالزام

64

بالالزام التركيب التنبيه على الزام هل ولو معنى التمني
وهو طلب حصول الى آخره ينتقض بمثل علمني امرا ويمكن ان يقال
المقصود الاصلي في الاستفهام المعلوم من حيث الوجود الظني
الذهني بخلاف مثل هذا الامر فان المطلوب الاولي فيه العلم من حيث
الوجود الاصلي ولا يبعد مثل هذا الفرق فانهم اختلفوا في ان المطلوب
قصدا واصالة في النظر المعلوم او العلم واما الفرق بان المطلوب
في مثل هذا الامر الحصول في الخارج لكن خصوصية الفعل اقتضت حصول
اثره في الذهن فبعيد لان الظاهر ان صيغة الامر من حيث هي
لحصول امر مطلقا في الذهن او الخارج   فان كانت وقوع
نسبة الى آخره هذا التقسيم مبني على ان المراد بالصورة المعلوم
على ما في بحث الكلي من حاشية المطالع   او لطلب التصور لا يقال
لا يتفاوت تصور الطرفين بعد السؤال للسائل فان الظاهر
انه طلب التصديق فان السائل صدق قبل السؤال فان بحصول احد الامرين
مثل الدبس او العسل اي بحصول احدهما لا على التعيين وبعد السؤال
صدق بحصول احدهما معينا لانا نقول انه لم يتفاوت حال
الدبس والعسل بحسب التصور لكن تفاوت حال المسند اليه اي حال
ما اسند اليه كونه في الاناء لانه لوحظ اولا بعنوان احدهما مجملا
ثم تصور بعنوانه المعين منهما الا ترى ان من قام بطلب التصور
بالاتفاق ويجاب بمثل زيد ولا شك ان السائل عرف زيدا

بالخصوص قبل السؤال الا انه لم يلاحظ ما اسند اليه القيام
الا اجمالا فبعد ما اجيب بزيد لاحظه بعنوان التعيين نعم
يحصل للسائل بعد السؤال تصديق بثبوت المسند للمسند اليه واما
الفرق بان السائل ممن لم يعرف الخصوصيات نظرا الى مقتضى السؤال
فلا يجدي نفعا لان السائل عارف بالخصوصيات نظرا غاية
الامر انه ذاهل عنها فيحصل التذكر بالجواب وليس الاستفهام
الا لافادة التذكر ولو سلم فيجوز ان يكون السائل به عارفا
حاضرا بها بل نقول الجواز ان يكون يسئل بهذه الطريقة اعني
من هو لا الاشخاص من فعل ذلك وكذا الاستفهام بكلمة
اي مثل اي هذين الفريقين خير مذهبا وكذا الاستفهام بكيف
في مثل كيف حالك صحيح ام سقيم وليس شيء من تلك لطلب
التصديق قطعا بالاتفاق    ساغسل عني التقدير
ساغسل اي ارفع عني نفسي العار باستعمال السيف
في الاعداء في حال جلب حكم الله على الشيء الذي يجلبه
والمقصود المبالغة في انه لا يترك رفع العار في حال من
الاحوال    والعجب الى آخره انما كان اعجب لانه دليل
يظهر ما جعله دليلا على دعواه اعني قول النحاة فان ذلك في
الجملة الحالية لا في عاملها    هي مدلولات الى آخره يعني الاصالة
واما في الاسماء والمشتقات فبالعارض والتبع فلا يرد



فلا يرد انه يلزم ان لا يدخل على الجملة الاسمية    الا من التبليغ
هذا الحصر انما يظهر على تقدير ان يختفي في البلاغة بمجرد الاقتدار على
كلام بليغ واما اذا اعتبر الاقتدار الاقتدار على كلام بليغ فيمكن
ان يعرف غيره ايضا وجه هل زيد منطلق تأمل    انما هي
حدود اسمية الى آخره كان عليه قدس سره ان يتعرض فيما سبق
انه قد يطلب بما الشارحة تفصيل ما دل عليه الاسم اجمالا
اي تفصيل الموضوع له وجواب ما هو حد له بحسب الاسم فانه
ذلك الحد الاسمي يصير حدا حقيقيا بخلاف الموضوع له بلفظ
اشهر كما لا يخفى    العارض المشخص الظاهر ان المراد بالعارض الامر
المتعلق به سواء كان علما له او وضعا له خاصا به    ويحتمل
ان يكون الى آخره هذا متعلق بالاستعمال الشائع الذي ذكره المصنف
لا يدل على انه في بعض النسخ التي عليها خطه قدس سره
يدل بلا زيادة لا وهو الظاهر كما اختاره السيد الشريف في شرح
المفتاح ويؤيده ما ذكره الشارح رح ايضا في شرح المفتاح حيث
قال وقد يقال لا مانع من حمله على حقيقة الاستفهام بمعنى اي مرفوع
في وتبسط في حال عدم رؤية الهدهد هل مانع وحائل ام سوء غيب
ايقظني والمنة في مضاجعي سها في معنى البيت في اول
بحث التشبيه    هذه التفاصيل من تقدير الفعل او الفاعل او المفعول
ومن الانكار كذلك    للتقرير لما دخله النفي وهذا لا ينافي

ماسبق منه ان المقرر به يجب ان يلي الهمزة لان معناه انه اذا
اريد تقرير الفعل مثلا يلي الهمزة الفعل لا الفاعل والمفعول وقس
على ذلك تقرير غيره من كشف الدخان الذي من علامات
القيامة وعذاب الاخرة غير كف المراد الكف عما
هو ماخوذ الاستفهام فيدخل الكف يخرج لا تكفف
على جهة الاستعلا قيد بذلك ليصير امرا بلا نزاع والا فقد ذكر
انه ليس بشرط موضوعة لطلب الى اخره اعلم ان لفظ الامر
حقيقة بحسب اللغة في الصيغة العربية المستعملة للوجوب
او الندب عند الجمهور واما المباح فليس بماموربه لكن الصيغة حقيقة
في الوجوب فقط عندهم خلافا للبعض ثم الطلب استعلاء
يشمل الندب ايضا كما يفهم من المطلوب ففي قول المص
ميل الى قول غير الجمهور والا فلا تامل وقد استعمل الى اخره
اقول لا يظهر عندي استعمال الامر في كثير من تلك المعاني كالتهديد
والتعجيز وغيرهما غاية الامر انها مفهومة من سياق الكلام كالتعظيم
المستفاد من حذف المسند اليه والتسوية الظاهر انه
ذلك معنى امرا لا فالنهي ايضا على التسوية ولم يقل احد بذلك
بامثل اي عندي فاني صليت بالهموم في النهار ايضا
تباريح الجوا بالحاء المهملة الشدايد والجوا بالجيم الحرقة وشدة الوجد
من حزن او عشق او طلب الترك هذا الاختلاف مبني على



على ان عدم الفعل مقدور او لا وكالدعا فيه انه عطف على قوله كالتهديد فان في كل الدعا والالتماس طلب الكف والترك
لا على سبيل الاستعلا فكان في العبارة اختصار تامل لما
بين الكتابة وذلك لان المراد بالكتابة عندهم ان الثر
الضب والنون الى اخره فان الضب بالفارسية سو
سمار والنون ماهي النوى صبر النوى مقصور الفراق والصبر
بكسر الباء هو الدواء المر البيت السابق وهو قوله
زعمت هواك عفا الغداة
كما عفا عنها طلال باللوا ورسوم والمعنى زعمت الحبيبة ان
هواك بابائها تمام قد اندرس كما اندرس اثار دبارها بهذا الموضع
فقلت لعيش الامر كذلك واقسم بالله الذي هو عالم بان الفراق
مر المذاق وان الممدوح كريم ما يغدب عن طريق المحبة
بيان لقوله تعالى الى اخره ينبغي ان يحمل على البيان اللغوي لا البيان الصناعي
فانه قوله انما نحن مستهزؤن اما تاكيد لقوله انا معكم او بدل عنه
او استيناف لا عطف بيان ففيه خفاء واشكال وذلك
لان المقصود حينئذ الخصوصية على قصد الاجتماع بين الجملتين
في الواقع التي لا تحسن الا بين الجملتين كانتا متوسطتين
بين غاية الاتحاد والتباين ومعرفة ذلك خفية جدا
لا بد من عامل الى اخره هذا على مذهب اكثر النحاة لكن المحقق الرضي

جعل العامل في اذا الشرطية دون الجزاء فالاولى
في التعليل ان يقال المتعارف في الخطابيات تقييد الجزاء
بمضمون اذا مع الشرط    وهذا مثال هذا مبني على ان
التمثيل باعتبار الحكاية وكلام محاكى للمحكي وكلام الزاهد فانه
ليس لها فيه محل من الاعراب والظاهر هو الثاني تأمل واعلم
انه قد ذكر قدس سره في شرح الكشاف في شرح قوله تعالى
انما نحن مستهزؤن وجعلوه بما لا محل له من الاعراب
من الجمل ما لا يكون خبرا او صفة او حالا وان كان في موضع
المفعول القول فتأمل    جزافا بالكسر مصدر جازف
على ما هو المصرح به في شرح المفتاح لكن المذكور في شرح الهداية
للكرماني انه بالضم معرب لكاف ونقل النووي في
تهذيب الاسماء واللغات جواز الفتح ايضا
فوزانه ذكر في شرح المفتاح المعنى شبهة وقربه مع ذلك
الكتاب شبهة وقربه مع زعمه احتمالات اخر ذكرناها
في حاشية الكشاف    مع اتفاقهما في المعنى لا تحد
وكذا جعل هدى تأكيدا لفظيا ولا ريب تأكيدا معنويا
او الاشتمال لتحقق انه يكون ذكر المبدل عنه
متقاضيا الى ذكر بدل الاشتمال وهذا لا يجري في هذا المقام
وكان ذلك الاشتراط في المفردات فقط

67 مغاير للاول نحال الى آخره وفيه ان قوله لا ريب فيه
تأكيد لقوله ذلك الكتاب مع مغايرة المعنى كما سبق وقد
ذكر في الكشاف ان قوله انما نحن مستهزؤن تأكيد لقوله انا
معكم لانه رفع نقيض الشيء تأكيد لبيانه تأمل    وهذا التحقيق
في الجمل الى آخره لان التأكيد المعتبر في الجمل لا بد ان يكون لفظه
غير لفظ المتبوع اذ ليس المراد بتأكيد الجمل تكريرها فحينئذ لا تميز
احدهما عن الآخر بهذا القيد ثم الجمل التي ليس لها محل من الاعراب
لا يتصور فيها ما هو مقصود بالنسبة اعلم انه ذكر قدس سره
في شرح الكشاف ثم الظاهر ان قوله تعالى انما نحن مستهزؤن
بدل الكل من قوله انا معكم وارباب البيان لا يقولون بذلك
في الجملة التي لا محل لها من الاعراب تأمل    ما مسها من نقب
الى آخره النقب رقة خف البعير والدبر جراحة ظهر
الدابة والقصة ان اعرابيا جاء الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه
وقال ان اهلي بعيد واني على ناقة دبراء عجفاء وطلب منه مركبا
فظنه كاذبا فانطلق الاعرابي مستقبلا الى البطحاء وقال
البيت وهو يمشي خلف بعيره فاستقبل عمر وعلم صدقه
فحمله على بعير وزوده وكساه    فلكونها اي الثانية اعلم
انه ذكر في آخر بحث الالتفات من المطول قبل ان عمر
فلا صرمه سدور في الباس احمد    كأنه لما قال فلا صرمه

اى هجره بعيد قبل له وما نصنع به فاجاب بقوله وفى الياس
راحة ويمكن ان يقال الاستيناف ينافى واو العطف
لاطلق الواو والابتدائية التى اثبتت فى معنى البيت ومثل
قوله تعالى من يضلل الله فلا هادى له ويذرهم بسبيل
مرضه وتسببه فيه انه قد سبق ان اسمية الجملة من المؤكدات
فلا يناسب ان يحمل البيت على السؤال عن التصور اى تصور المرض
وموجبه الا ان الفاضل المحشى اختار انها ليست من المؤكدات
ما لم ينضم اليها مؤكد احسن بكونها بالجملة الى آخره انت
خبير بان كون الدوام اولى من الاستمرار التجددى المستفاد
من الفعل المضارع محل تردد وخفاء لماذا احسن اليه
اعترض عليه الشريف بانه لا يحسن السؤال المخاطب عن سبب
احسانه فانه اعلم من غيره بالاسباب الكائنة لافعاله
الاختيارية اقول يمكن ان يكون السائل غير المخاطب بل السامع لذلك
ترك فالسؤال لتقرير الحكم لا للاستعلام ووجه التفصى
عن ذلك حاصله ان الاستيناف قد يشتمل على سبب
الحكم فقط وقد يشتمل على سبب الاستحقاق ايضا كما فى الصورة
الثانية اقول يمكن ان يكون ذكر العلم ايضا اشارة الى الاستحقاق
الذات من حيث هو جميع الصفات كما قالوا فى تعلق الحمد
بلفظ الله اشارة الى الاستحقاق الذاتى نظرا الى انه كل



كل صفة صفة كمال وبالمعانى ما لا يمكن فيه دخل فى المعانى
الكليات المدركة بالعقل غير المصنف عبارة السكاكى
ان ذكر الشيئين مكان الجمعين وعرف التصور بدل تصور
منكر كما يأتى عن قريب اشارة الى ذلك فى هذا الشرح ايضا
على ما ستتضح فى باب التشبيه لا يخفى ان المتضح هناك
تحقق التماثل والتشبيه بمجرد المشاركة فى وصف خاص
دون الخصوصية بين العلة والمعلول اى بين هذين
المفهومين او الاثنين لكن مع اى حسه الوصفين
الثلاثة من نوع واحد نظرا الى ان تلك الثلاثة متصفة بالاعراف
او ما يشابهه ولو ادعى متعاقبان على محل واحد
وقد وجد فى بعض النسخ قيد آخر هو بينهما غاية الخلاف
على ما فى المطول ايضا وهذا بناء على ما نقل فى شرح المقاصد
عن الشيخ اعتباره فى التضاد مطلقا لان معظم
ابوابه الفصل الخ هذا محل تردد والاولى ان يقال المراد
بفصل الاحتياج الكامل فانه يمكن وقوع للفصل والوصل
لا سيما الجامع الخيالى لابتنائه على العادة والالف
بحسب الاسباب محتاجة الى كثير من التتبع مع انها لا
تدخل تحت الحصر فظهر انه ليس المراد الى آخره وذلك
الظهور من تفسير المص لاقسام الجامع بل جميع ذلك

معان معقولة اعلم انه انما حكم بكون التماثل جامعا عقليا
والتضاد وشبههما مع كونهما معقولين لان التماثل في نفسه صالح
للجمع بلا احتيال فاذا التفت العقل وجد للجمع منهما بخلاف
التضاد فانه في نفسه غير صالح لذلك بل يحتاج الى احتيال
فنسب الى الوهم الذي من شانه الحيلة وينبغي ان يكون الوهم
كما في بحث كمات سلطان القوى الحسية لها مدخل بالتصير
آلة النفس في ادراك الحسيات بل في العقليات المنتزعة
من المحسوسات بل في المعقولات الصرفة الا ان المعاني
الجزئية القائمة بالمحسوسات خاصة له ثم الضابط
في الجامع ان الجمع اما بسبب التقارن في خزانة الصور
اولا فالاول الخيال والثاني اما ان يكون بواسطة امر
يناسب الجمع ويقتضيه بحسب نفس الامر بلا احتيال فهو
العقلي والا فهو الوهمي وانه اراد انه تضاد الخ
ينبغي ان يعلم ان التضاد والتضايف الى الجزئي ليس بجزئي
كما ذكروا ان امكان زيد كلي وان كان هذا الامكان جزئيا
ثم ان ما ثبت له التضايف ليس معتبرا بالمحسوس
اذ التضايف مثلا العلية والمعلولية ونحوهما بخلاف ما ثبت
له التضاد تامل ومن محسنات الوصل تلخيص الكلام ثم
ان النسبة بين المسندين قد يقصد على ثلاثة وجوه الاول



الاول ان يراد تجريده ما عن الخصوصية كما في قولك زيد منطلق
على راي من راى انه لمجرد الانتساب بلا تجدد او دوام وثبوت
او استمرار وتجدد الثاني ان تقصد خصوصية فلا يجب
ح رعاية التناسب اذ ربما لا يتفق الجملتان الثالث ان تقصد
النسبة في ضمن اي خصوصية كانت فهنا يجب رعاية التناسب
كذا يستفاد من شرح المفتاح الشريفي قام زيد وقعد عمرو
آه فيه بحث لان في المثال الاول تعريضا للتجدد لا محالة
وان نوقش في التعريض للثبوت والجواب ان المراد
التعريض في القصد والارادة لا مجرد دلالة اللفظ فربما
يكون قصده مجرد نسبة المسند اليه فتورد جملة فعلية او اسمية
فحينئذ يجب رعاية المناسبة ليكون حسنا الى آخر الكلام
فان مثل هذا مخل في حد البلاغة هكذا يستفاد من شرح
المفتاح للشارح قدس سره لمكان المناسبة نظرا
الى الاصل واو الحال ايضا العطف وكل جملة حالية
لا فائدة يعتد بها في هذا الاخبار لان المسند اقرب
من المسند اليه مع انه يظهر مما سبق ايضا في الكلام
انه يتعرض لمجرد ان المضارع المثبت لا يخلو عن ضمير صاحب
الحال فلا يكون بالواو فلما خشيت آه المغني حين خفت
ان يبين في الاعداء اظفارهم وانى يظفروا ابى نجوت

منهم وارهنهم مالكا هو اسم رجل او اسم فرس    والاشكال
المذكور وارد ههنا واجيب عنه بان النحاة صرحوا بان ما بعد حتى
مستقبل بالنظر الى ما قبله وان كان ماضيا نظرا الى زمان المتكلم فيجوز
ان تعتبر الحالية والماضوية والاستقبالية في الافعال جعلت
قيودا بالقياس الى العامل المقيد بها لا الى زمان التكلم فاذا قلت
جاءني زيد راكبا فهم منه كون الركوب ماضيا بالنسبة الى المجيء فتفوت
المقارنة اقول ذلك الاعتبار ليس بلازم في حتى فانه يجوز فيما بعده
الاستقبال نظرا الى زمان المتكلم ايضا على قياس كلمة ان فكل من
الماضي والمضارع الذي للحال يحتمل غير المقصود فلا تكون كلمة قد المقربة
للحال كافية لاحتمال الحالية بالنظر الى زمان التكلم لا العامل وفيما
اذا كان للحال مضارعا يحتاج الى امر دال على اعتبار زمان العامل
لا التكلم مع ان كلمة قد لا تفيد الا التقريب دون المقارنة
تامل    المشهور ان دخولها آه ومن الغريب ما ذكره الزمخشري
في باب الهمزة مع النون في الفائق في قوله صلى الله عليه وسلم
من استمع الى حديث قوم وهم له كارهون آه والامر المسوغ
لكونها حالا عنه تضمنها ضميره    بمضبعة المضبعة بكسر الضاد
اسم مكان من الضباع اي الاطراح    ثم تزعم آه عطف على قوله
انه يقول والحاصل انه لو لم يعتبر الاستيناف في اعادة الاسم
الصريح كان بمنزلة عدم اعتباره في مثل جاءني زيد وعمرو ويسرع امامه



امامه مع ان اعتبار الاستيناف فيه لازم فعلى هذا وجوب
الواو في هذا المثال بالطريق الاولى    وهو مشعر بوجوب الواو
آه لكن ظاهر المتن مشعر بخلاف ذلك    وان جعل نحو
على كتفه آه اعلم انه ذكر صدر الفضلاء ان ترك الواو قليل
في الجملة الاسمية الحالية التي خبرها غير جار ومجرور    مع الباري
بسكون الياء    ويحسن الترك آه ومما يناسب المقام
انه ذكر الشريف قدس سره في قوله تعالى قل ان تخفوا ما في صدوركم
الآية انا لم نجد في الاستعمال دخول الواو على الجملة الحالية الى عاملها
معنى الفعل    والمام المثبت الالمام النزول    قدد
الاديم اي قطعت الجلد الملصق بهذين العرقين    وهي
معروفة وتفصيل القصة في الجملة ان الزباء قتل اباها خذيمة الابرش
ملك الحيرة فلما انتظم ملك الزباء وسلطنتها كتبت اليه بانه
ملك النساء الخ ضعف في السلطان وقبح بحسب السماع ولم اجد
غيرك كفوا لي فاقبل الي لاجمع ملكي الى ملكك وما ارادت
الا الغدر به فذهب اليها غير مستعد للحرب ثقة بوعدها
وقد اعدت في ابواب حصنها جماعة من الفرسان للاحاطة
به واخذه فلما وصل الى حصنها اخذوه فامرت بقطع رأسه
فذهب دمه في طشت قدم اليه حزمات    شعوب بفتح
الشين المعجمة    وتبقى الصابر لا يقال فيك التبقن

على تقدير الموت وعدم الخلود اشد لانا نقول هذا مسلم لكنه
بدون التلذذ من المنافع الدنيا بخلاف تقدم الخلود فتدبر
وغاية الاعتذار آه ليس بشئ فانه على تقدير الخلود خوف
الابتلاء بالشدة والاحتياج اكثر وعلاقة القلب بمحبة المال
اشد وار البدل الباقي بتنقل الاحوال في غاية الضعف على
تقدير الموت وعدم الخلود ولذا كان ترك الشاب المال افضل
من ترك الشيخ الفاني اياه تامل المنتأى بالنون ثم التاء
اسم مكان من انتأى عنه اي بعد . ذو سعة باعتبار المسافة
التي بين المخاطب ومقام البعد لا بالكتابة والآخر وف في
القصاص آه اثنا عشر فان تقديره القتل آه الظاهر انه لا يحتاج
الى حذف الا الامر بلفظي كما في قوله تعالى ولا تحسبوا لكم شئ الا بالحق
تامل تعرفوني شجاعا لا اي عند وضع العمامة اشتهر بالحرب
واللبس البيضة ويجوز ان يريد متى اضع العمامة التي تعرفت بها
وجهي للمنكارة تعرفوني كما مر من تقدير الشرط في جواب الامور
الاربعة من التمني وغيره ليمحق الحق اي يثبت الاسلام ويظهره
ويمحق الكفر ويعدمه فعل ما فعل كلمة ما كناية عن كسر قوة الكفار
وغلبة المسلمين عليهم مع قلة اهل الاسلام وكثرة الكفار
فالفصيحة لافصاحها واظهارها عن المحذوف لا احدهما على
التعيين لا يخفى ان التقدير الاظهر هناك كما في الآية السابقة الامر



الامر الشامل لنفس العذاب ولاماراته ولدلائل العظمة الواقعة
في يوم القيمة وفي الاصطلاح انه يؤتى في عجز الكلام بهذا عكس اللغة
وكلهم نظروا الى ان المثنى في الواقع مفسر مبين باسمين ففي ذكر المثنى
لف ونشر ويشب بالكسر على ما في الصحاح بالفتح اي
فتح الجيم لكن مع سكون الراء بمسبوق من الاستعمال
لا تلمه على شعث يقال لم شعثه اي اصلح حاله والشعث في الاصل
انتشار الشعر وتغيره لقلة تعهده وملخص معنى البيت انه لم يبق لك
اخ على تقدير ان لا تبقي لك اصلاح حاله وعفو عن جرايمه اذ لا يوجد
من الرجال مهذب بحال على الاطلاق وديمة هطلاء الديمة بكسر
الدال المطر الذي اقله ثلث النهار والليل واكثره ما بلغ اسبوعا
وتهمي من همى الماء الدمع اذا سال كلام المصرح لا ايضاح حيث
مثل للتتميم بقوله تعالى لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون فانه لا يخفى
متعد وانه لا تخصيص آه فانه يجري في الاعتراض ايضا
لنكتة سوى رفع الابهام ذكر الشارح قدس سره في تفسير قوله
تعالى سواء عليهم ءانذرتهم ام لم تنذرهم الآية اما اشتراط كونه اي
الاعتراض بتأكيد فمما لا نسمعه لكن صاحب المغني جعل من فوايده التقوية
والتشديد والمتبادر من تقرير الكشاف ايضا في اخر سورة الزمر
انه للتأكيد تامل ولهم ما يشتهون بعطف الجملة فيه انه
يلزم الجمع بين ضميري الفاعل والمفعول في غير افعال القلوب وجب

بان لهم ظرف مستقر و الاشباع فيما يكون الضمير ان معمولين لفعل واحد
لا ان يكون احدهما معمولا لمعموله على انه ذلك جمع جائز فيما اذا كان
احد المعمولين مجرورا بحرف الجر كقوله تعالى وهزي اليك بجذع
النخلة وقد اجيب بان ذلك جمع جائز في المعطوف اقول تعليل
النحاة ملايم لمنع الجمع مطلقا حيث قالوا انه اقل في غير افعال القلوب
ان يكون فاعله ومفعوله شيئا واحدا فعند الجمع بين ضميريهما يسبق
الوهم الى انهما مختلفان قصدا بالاكثر فيقع اللبس فعدلوا الى لفظ
النفس ايذانا باتحادهما واما افعال القلوب فانه كثيرا ما يقع
فاعلها ومفعولها شيئا واحدا بل سوا الاكثر لان علم الانسان
وظنه بامور نفسه اكثر وقوعا من غيره تأمل الى ترجمان
بفتح التاء مع فتح الجيم ايضا او ضمه او بضمهما ظاهر بالتأمل
فيهما لان هذا المثال مما يقصد فيه العطف على ما قبله بخلاف الوجوه
السابقة مثل قوله حافظوا على الصلوات الى آخره لكن شاننا هذا
ليس فيه ذكر خاص بعد عام اذا كانت العليا بفتح
العين ممدودة بالفارسية برتوى و زمين بلند مبحث
الفن الثاني او اصول فيه استعمال المشتركة في التعريف
بلا قرينة معينة والجواب انه لا يظهر استعمال هذا النوع من المشترك
لانه يجوز ارادة كل من الاصول او الملكة وتعريف كل منهما يستلزم
تعريف الآخر والمقصود بالحقيقة واحد اذ المطلوب من التعريف



من التعريف حصول البصيرة للوضع مدخل فيهما لو زاد او
لتوهم الوضع لكانه احسن لدخول المحرفات لانه المحرف لا اول
المستعمله لتوهم وضعه ايضا بل لتوهم ان اللفظ المحرف عين
الموضوع تأمل وهذه الدلالة فيه ان دلالة اللفظ الفصيح على
ضمائر المتكلم خارجة عن الاقسام مع مدخلية الوضع فيها ويمكن ان
يقال المراد بمدخلية الوضع وضعه لنفس المعنى او لما يتعلق به
انما هي من جهة ينبغي ان يحمل على ان الدلالتين بواسطة حالة اجمالية
وقوه قرينة الى حصول هذا الحكم في العقل وبعد الاولى اي التقييد
الاصطلاحي الوضعي كذا نقل عنه قدس سره في الحاشية والا
لخرج كثير وذلك لان انفكاكها عن مجرد لفظ اللزوم ظاهر وان
جعل الدال مجموع اللفظ والقرينة فنقول لم يوضع المجموع لمعنى يلزمه
تلك المعاني المجازية والكنائية وان جعل الدال اللفظ المشروط
باقتران القرينة فنقول يمكن انفكاكها عن القرينة ايضا ولما تأتي
الاختلاف اعترض عليه بان دلالة اللفظ على لازمه او ضح من دلالته
على لازم لازمه والجواب ان المراد عدم التفاوت في دلالة الالتزام
على الاطلاق وان كانت بغير واسطة كما هو الواقع المعتبر عند القوم او انه
المراد باختلاف الوضوح التفاوت في الانتقال بحسب الزمان
لا بالذات والتفاوت بين دلالة اللفظ على لازمه وبين دلالة
اللفظ على لازم لازمه من قبيل الثاني ولا اعتداد بهذا التفاوت

كما لا يخفى نعم يتوقف النقض حينئذ باعتبار التفاوت بحسب الدلالات التضمنية
ما ثبته اعتقاد المخاطب اى المعتقد بعينه ذهن المخاطب فلا يرد
ان الاعتقاد متعلق باللزوم لا مثبت له على انه تعلق الاعتقاد به
بجعله ثابتا فى الذهن بالوجود الظنى عرف عام لم يظهر المراد
به وكانه اريد به مخاطب اهل المحاورات فى جملة بلا تقييد بعلم او بغيره
والا فلا يلزم اتفاق جميع اهل العلم او العوام فقط او هو المفهوم
آه هذا ليس بظاهر فى العرف المنكر فالوجه تعميم العرف وجعل او غيره
اشارة الى سائر القراين الحالية والمقالية لا ينافى بالوضعية
لا يخفى انه الدليل يقتضى ان لا يكون جميع الطرق دالة بالوضع لا ان يكون
بعض الطرق كذلك لكنه المقدر عندهم ان الدال بالوضع بمنزلة اصوات
الحيوان تامل هذا وقد ذكر قدس سره فى الحاشية ان العلم بالوضع
انما هو الظن به وهذا قابل للشدة والضعف فيجرى الوضوح والخفا
فى الدلالة المطابقية ايضا اقول التفاوت فى الظن بالوضع لا يوجب
التفاوت فى الانتقال كما لا يخفى اذ اقيم مقام كل لفظ
يعنى مع اتحاد الهيئة والجواب ان التوقف آه فيه ان العلم
بالمدلول الالتزامى لازم بعد حصول العلم بالعلاقة فالاولى ان يقال المراد
الاختلاف فى الوضوح بالنظر الى نفس الدلالة بان يكون بعض المدلولات
واضح العلاقة قليل الواسطة والبعض الآخر بالعكس فيمكن تادية
اللزوم فيه انه الكلام فى دلالة الالتزام الا ان يقال بالتلازم بين الجانبين



اى نبين ويراد باللازم والملزوم هنا التابع والمتبوع فدلالة
الشئ لا يخفى انه يحتاج الى حذف اى دلالة لفظ الشئ آه بل الامر
بالعكس الظاهر انه المراد هنا بالعكس ان يكون دلالة اللفظ الذى ذلك المعنى
جزء من جزء معناه اوضح من دلالة الذى ذلك هو جزء معناه والدليل
لا يقتضى الا ان يكون دلالة اللفظ على جزءه دونه اوضحية ما هو العكس بحسب
الظاهر والا فلا يلزم اوضحية الدال بالتضمن على شئ من الدال عليه مطابقة
ولذا صرف قدس سره الكلام فى الحاشية عن الظاهر وقال يعنى
قد لزم من كلامهم ان دلالة الشئ على جزئه لوجود الواسطة مثلا اذا كان
دلالة الحيوان على الجسم اوضح من دلالة الانسان على الجسم لان المساوى
للاوضح اوضح لكنه الامر بالعكس لكنه المراد هنا انتقال الذهن
والدليل على ذلك ما فى المفتاح من ايراد المعنى على صور مختلفة لا يتاتى
فى الدلالة العقلية وهى الانتقال من معنى الى معنى بسبب علاقة بينهما
ويوافقه ما فى الشرح القسطاس لكنه شارح المطالع رد هذا القول لانه
من اهل الميزان لا يقال قد صرحوا بان التضمن لازم للمطابقة فى المركبات
وملاحظة للجزء على ما ذكروه لا يلزم من فهم الكل لانا نقول اللزوم باعتبار
الصلاحية كما ان الشارح وجه فى شرح الشمسية استلزام التضمن والالتزام
للمطابقة بحمل الالتزام على الصلاحية فالحصر المقصود يمكن ان يراد بالمقصود
اعم من المقصود بالذات ومن المقصود تبعا كالتشبيه فلا حاجة
الى التكلف فى جعله صنفا آخر او غير ذلك الظاهر انه المراد به

التجريد مثل قوله تعالى لهم فيها دار الخلد فانه ليس من تشبيه مصطلح ولا
استعارة عند المص وانما يبنى عليه الاستعارة ولذلك ذكره المص
في البديع وذلك التنبيه ليس بمقصود في الدلالة        فلم يات
بالضمير نوقش فيه انه يجوز عود الضمير الى المطلق الذي في ضمن مجاز المذكور
ب بقا مع ان الظاهر في كليهما العود الى الخاص وغاية التوجيه
ان الظاهر كما في المقام الضمير فاذا عدل عنه الى الظاهر يمكن اعتبار
هذه النكتة فيه        وهذا شامل قول ان كانت الدلالة
وصفا للكلام فالشمول ظاهر غاية الظهور فانه لا يشترط القصد في
مدلوله والا خراج المدلولات الالتزامية عن كونها مدلولا عليها بالكلام ولا شك
ان كلام الحالين يدل التزاما على المشاركة في القتل والحي وان كانت
صفة للمتكلم فالشمول ظاهر ايضا باعتبار ان القصد غير شرط بل يكفي
صدور لفظ فيه فهم السامع المعنى في اسناد الدلالة والهداية
اليه الا ترى انه يحكى التلفظ باسم الله تعالى وبقولنا سبحان الله
حالة الفعل في اسناد الذكر والتسبيح الله تعالى الى المتلفظ حقيقة
لغة وكذا اسناد ايقاع تحص في البير خطا والمعتزلة القائلون
بالتوليد قالوا بان الفعل المرتب على فعل اخر من العبد يصدر عنه
وان لم يقصد اليه اصلا وظاهر ان ذلك الاسناد ليس بمجازي
بحسب اللغة لكنه رد عليهم اهل السنة بانه لا تاثير ولا قدرة
للعبد اصلا في الواقع لصدوره عنه الا انه غير مضر في الاسناد اللغوي



اللغوي قال في شرح المقاصد الاتفاق واقع على ان الفعل يسند
الى العبد وان كان مخلوقا لله تعالى فان الفعل يسند حقيقة
الى من قام به لا الى من اوجده فعدم اشتراط المباشرة بالطريق
الاولى نعم يفهم بحسب العرف من اسناد الافعال الاختيارية الى
العباد قصدهم وارادتهم لكن لا يلزم الاعتبار في المفهوم لغة ولذا
قال قدس سره كظاهر هذا التفسير يعني لو نظر الى مجرد مفهوم
الدلالة لزم الشمول لكنه لو اعتبر القصد واعتبار القرينة ونسبة
الدلالة الى المتكلم خرج عنه ثم ان قولنا جاء زيد وعمرو وتقابل زيد وعمرو
لا يصير تشبيها لغة واصطلاحا الا بان يجعل مستعملا في المشاركة
واما بمجرد القصد بالتبع كما في الاسرار الغرايبة المفهومة تبعا فلا فهم
فانه بديع        اذ المراد بالطفل المجردة غير تام لاستقامته بالاستعارة
بالكناية        لولا دلالة الحال الخ اي لولا دلالة القرينة او المقالية
الدالة على ارادة المنقول اليه ثم ان هذه عبارة الكشاف وفيها
اشكال مشهور لان الكلام غير صالح للمنقول اليه على تقدير عدم القرينة و
وغاية التوجيه ان الخلو الكلام عن المستعار له اي المنقول اليه مصحح
لان يراد بالمستعار منه المعنى المجازي اي المستعار له وان عدم القرينة
مصحح لان يراد بالمعنى الاصلي اي المستعار منه فيكون مجموع الخلو عن ذكر
المنقول اليه وعدم تلك القرينة متعلقا بصلاحية المعنيين
على التوزيع ولو قدم ذكر المنقول اليه لا تصل كل شرط بشروطه

بالكاف ونحوه هذا مبني على انه مراد في التعريف على ما
في المطول الملكة التي آه يمكن ان يطلق العلم في هذا التشبيه
ايضا على نفس الادراك فانه ادراك الدليل يستلزم ادراك
المدلول كذا قيل وفيه بحث لانه لا يخص العلم في الاصطلاح بهذا
الادراك ولا يصح ان يقال الكواكب مشبهة بالمصابيح مع انه
ان المشبه الرما والا فالمحسوس اصل المعقول لقول اصالة
المحسوس باعتبار العلم والادراك به لا مطلقا كما يشعر به تعليله
والتشبيه لا يقتضي الا اصالة المشبه به في وجه الشبه لا مطلقا فيمكن
تشبيه المحسوس بالمعقول بلا اعتبار المبالغة وتقدير المعقول محسوسا
نعم وتشبيه العطر بالخلق بناء ان يعتبر في الرائحة الملائمة لمشامه
فالمشبه اصل فعلى الكلام مبالغة واحتياج الى التقدير ولكن ان يعتبر
التشبيه في حسن الاداء العنبر فالمشبه به اصل كما هو المعهود فلا حاجة
الى التكليف لانه العلوم العقلية آه بيان ذلك في العلوم
العقلية الصرفة فان النفس في مبدا الفطرة خالية عن العلوم كلها
فيحصل لها العلوم باعتبار استعمال الحواس واما العلم باعتبار الحضور
فيقبل فقط عن درجة الاعتبار فلا يدرك بالقوة
فيه ميل الى مذهب الحكماء والا فلا يدرك عند المتكلمين سوى القوة
العاقلة والحواس الظاهرة وليس الحواس الباطنة ثابتة عند المتكلمين
مثل الخيالات فيه ان القوة المتخيلة ليس بمدرك بل معينة على الادراك



على الادراك ومنشا ههنا التركيب فادراكها بالنفس الناطقة
المرادة بالقوة العاقلة لا يقال المراد انها ليست مما تدركها النفس
بلا معونة امر آخر لانا نقول فلا دراجها في العقلي لا يحتاج الى الصرف
عن الظاهر كما هو المتبادر من العبارة ولكنه بحث لو ادركه
حق العبارة ان يقول غير مدرك بها العدم وجوده ولكنه بحث
لو وجد لا درك باحدها والحال انه مضاجعي فعلى هذا في
البيت قلب وكانه اعتبار ذلك مبالغة في عدم اعتبار
الخوف باعتبار الحكم مستفاد من تعريف الاضافة الخشبية
في مضاجعي متخيلة ومفكرة ذكر في المطول انه اذا استعمل
النفس تلك القوة بمعرفة الوهم تسمى متخيلة وبمعونة القوة العاقلة
تسمى مفكرة ولا يخفى انه هذا موافق لما نقلناه عنهم الحكمات لكنه المقرر
عند الحكماء انه لا يصدر عن قوة واحدة فعلان فينبغي ان يخص بالمتخيلة
نوع من الادراك فقط تامل وبالوهمي المسطور في كتب الكلام
ان الوهمي المعاني القائمة بالمحسوسات ادراك وقيل انما
زاد النيل بمعنى الوجدان لان اللذة لا تحصل بمجرد ادراك اللذيذ بل
لا بد معه من وصول اللذيذ الى المتلذذ عند المدرك انما قيد
بذلك لان المعتبر كماله بالقياس الى المدرك لا بحسب نفس الامر
كمال وخير اي الامر اللائق بالمدرك وكالتكيف بالحلاوة
للذائقة من حيث هو كذلك انما قيد بذلك لانه الشيء

قد يكون ملايما من وجه دون وجه فادراكها من جهة الملايمة لا يكون
لذة فادراك المسك من جهة الرائحة لذة لا من جهة الطعم        المدركة
بالقوة الباطنة وينبغي ان يعلم ان القوى الباطنة على اصطلاح الحكماء
لا تتعلق الا بالمحسوسات والمعنى القائم بها والظاهر ان اللذة
والالم ليسا من هذين القبيلين فلا يظهر جعل مدركهما بها ولذا جعل بعضهم
الوجدان ما سوى القوى المشهورة على ما في بحث القوى من شرح المقاصد
وكان ارباب البيان ارادوا بالوجدان ما يتعلق بنفس المدرك
فقط        والضمير للنجوم بليالي الليل الذي جاء تانيث ضميرها فانه
المناسب للبيت السابق اعني تتمته رب ليل قطعته بعدده
او فراق ما كان فيه وداع قوله في جوانب يعني معظم المناسب للبيت
ان يقال من الظلمة        ولزم بطريق العكس لا يخفى انه يمكن ان يجعل
كلا من التشبيهين اصلا برأسه كما في المفتاح لكنه جعل المشبه بالسنة
والعلم بالنور فرعا لزيادة التخييل في اثبات وجه الشبه للمشبه به
بالخيفية في النهاية الخيف عند العرب ما كان على من امهم
عليه السلام واصل الخيفة الميل ومنه الحديث بالخيفة السمي
وهي قوة الاولى ان يحال معرفته على متفاهم العرب واللغة
بتلافيف في مقدم الدماغ        الالو لو زاد الاضوا لكان احسن وكانه
جعلها تحت الالوان قال في شرح المفتاح الحق ان الضوء مغاير للون
وليس عبارة عن ظهور اللون على ما يراه بعض الحكماء        بالجسم كالدائرة



كالدائرة كذا وقع في التجريد وغيره من الكتب الكلامية وفيه اشكال
مشهور من تخصيصه بالمجسمات واخراج الاشكال المسطحة كالدائرة ونصفها
ويمكن ان يقال حمل الشارح قدس سره ههنا الاحاطة على ما هو اعم من الاحاطة بالذات
والحقيقة وما هو ما يعرض في المدخلية في الجملة لا اظهار كون الشكل من الصفات الجسمية
ويرد عليه ان المحيط بالمحيط الشيء ليس بالشيء لاختلاف وجه الاحاطة ثم
الظاهر حمل الجسم على التعليمي كما اشار اليه في شرح المقاصد متصل
قار الذات اي مجتمع الاجزاء واحترز بالقيد الاول عن العدد وبالثاني
عن الزمان        هي الخروج من القوة الى الخروج انما لم يعرفها بتعريف المتكلمين
من حصول الجسم في مكان بعد حصوله في اخر لان اثبات المقادير يلايم رأي
الحكماء        وفي حمل المقادير آه يمكن الدفع بالنسبة الى الحركة بانها من
مقولة الكيف عند البعض وهذا كاف في التمثيل بل نقول يكفي الاحتمال
العقلي للتمثيل واما حمل الكيفيات الجسمية على الصفات الجسمية لا في اصطلاح
الكلام فحسن لكنه لا يلايم سوق كلام المفتاح والمصنف واما حمل المقادير على الطول
والقصر والتوسط والحركة والسرعة والبطء والتوسط ففيه انه لا يصح حينئذ
قوله وما يتصل بها اللهم الا ان يقال بالاستخدام لكنه لا فائدة في اخراج المقادير
والحركات عن المتصلات تامل        او بالسمع عطف على ... ينبغي ان قوله
من الالوان وقرابته ونظائره بيان لما يدرك لكن كل واحد من الالوان
على تقدير ولذا ذكرت منفصلة الفصل كل منهما بقيد للاشارة الى
المقصود اي التوزيع ولا يلزم بيان مدرك البصر للالوان وحاجته

ايضا الى تعذبر موصولا في المعطوفات يحصل من التموج الى ان يحدث
جرى العادة فلا ينافي ما ذكر في شرح المقاصد من ان الصوت عند نا يحدث
بمحض خلق الله تعالى من غير تأثير للتموج والاولى انها منها الى اخره
وجه التخصيص في التسمية باعتبار انه الفعل اي الجمع والتفريق اظهر منه
الانفصال والامر بالعكس في الاخرين كالبلد وهي الكيفية المقتضية
لا لتصاق الجسم بغيره فهو غير الرطوبة اي الكيفية المقتضية لسهولة
التشكل المختصة بذوات الانفس الاختصاص بالنظر الى
النبات والجماد فلا يرد ان بعضها كالعلم ثابت للمجردات وهي
شدة الاولى بالعرف تفسيرها بان يكون للنفس ملكة تحصيل المطالب
بسرعة كما في الاساس فيه ذكاء اي فطنة وتوقد مثل الكرم
مثال للملكة فان قيل ما الاثار الذاتية قلت اراد بالذاتية ما
تقوم بصاحبها لا بالغير وان تعلقت به كالاضافيات واثر الكرم
ايثار الغير بالخير وقس عليه بل يكون معنى متعلقا كالنبوة والابوة
فانه ليس شيء منهما منقولا في ذات بالنظر اليه بل بالنسبة الى الغير
لكن الفرق بين الازالة والايثار غير ظاهر بقي انه لو سمي المحض
على هذا خارج عن الحقيقي والاضافي فافهم اشارة الى انه مراد هنا
ذكر في شرح المفتاح ان الحقيقي ماله تحقق في نفسه وتقرر في ذات
الموصوف والاعتباري النسبي ما لا يكون كذلك بان لا يكون متقررا
في نفسه ولا يكون له تحقق اصلي في الاتصاف انه اذا كان الغضب والاصطكاك

٤٧

او حذف ذكر البعض فان كل تشبيه من التشبيهات
المجتمعة مقصود بالافادة ملحوظ قصدا ومطلوب استقلالا
لكنها جمعت في اللفظ اشارة الى اجتماعها في الثبوت واما التشبيه
المركب فالمقصود فيه الهيئة الاجتماعية الحاصلة من المجموع وليس شيء
من الاجزاء ملحوظا تفصيلا قصدا بل تبعا واجمالا فيلتبس بعد الحذف
دالا فادة لعدم القصد وان وجدت الدلالة تأمل
من نفس التضاد والمراد به ما يتناول التناقض ايضا ثم
ينزل كلمة ثم للتراخي في الرتبة بحسب الاخبار وتنزيل التضاد
منزلة التناسب لتحقق وجه التشبيه واما ذكر اشتراك
الضدين فتوطئة لذلك وتمهيد ودلالة على انه اخذ وجه الشبه
من التضاد وليس بمستدرك بل له جهة مناسبة في الجملة ويمكن انه
يراد بالتشبيه المشابهة لا وجه الشبه يعني ينتزع بواسطة التضاد
والمشابهة بل العلم بهما فيعتبر التناسب الضدي ثم يجعل ذلك
من قبيل التناسب والاشتراك الواقعي او على القصد تمليح
او تهكم فسر القبطة على صيغة المجهول ومعناه داء
من مرض السل والضحاك اسم ابي النبي لا يحصل من سعيه
على طائل ذكر في المقدمة حصر عليه يعني باقي ما قدر دي في نظام
انه قوله على طائل ظرف لغو ومن سعيه بمعنى لاجل سعيه قيل
حصل متعلق بالافعال الناقصة فالظرف خبر بزيادة التقرير

والتقوية اجداى التشبيه بهذا الامر الذى النفس شديدة
الطيل اليه اجدر واحق بافادة زيادة التقرير من التشبيه بغيره
فلبس الباء بمعنى اللام اى لزيادة كما توهم ولازوردية
اللازوردية بكسر الزاى المعجمة وقيل بالفتح معرب لازورد
بالراء الغليظ وقيل حجر معروف والشقايق الحمر كانه
اشار رح حمل حمر اليواقيت على شقايق النعمان كما يناسب
ذكر البنفسج معه لكن قوله بين الرياض يأبى عنه وكذا عن حمله
على حقيقة اليواقيت الحمر كانها اى تلك اللازوردية
حال كونها فوق قامات ضعفن بسبب حمل اللازوردية
حيث لا تستطيع حملها او ضعفت ملتبسة بها او اوايل النار
اى النار المتصلة بالكبريت الذى يضرب الى الزرقة لا الشعلة
المرتفعة كان غرته اضافة الغرة الى البياض اى
بياض الصباح من اضافة الصفة الى الموصوف لكن الوصف
للمبالغة على طريقة رجل عدل كانه ذا البياض مشبه بالوجه
للتعدية وليست بزايدة وذلك لان المسطور في اكثر
كتب اللغة استعمال الاسباب لازما والاصل في الباء عدم
الزيادة لكنه صاحب الاساس استعمله متعديا حيث
قال فاسبيت منى عبره اى صببتها فالمناسب كون الباء زايدة
باعتبار الطرفين اى افرادا وتقييدا وتركيبا والافقوله طرفاه

78

والاضافات موجودة كما هو المشهور عن قدماء الحكماء فالحق ما في
شرح المفتاح والا فالحق ما في هذا الكتاب موافقا لمذهب
المتكلمين اما واحد لم يرد به ان لا يكون له جزء اصلا بل ان
يكون بحيث يعد متعارف اللغة امرا واحدا لا يكون الا
جسما الجسم الطبيعي ليس بمحسوس الا بحسب العرف لكن الجسم التعليمي
محسوس حقيقة وكذا الصور الجسمية تأمل سواء كان بتمامه
حسيا اراد بالطرف الحسي ما يدرك به او يكون مجتمعا من امور كلها
محسوسات وبالعقلي ما عدا ذلك صارت سنة يختص
لانه حسية الوجه ولو كان بالبعض كما في المختلف يستلزم حسية الطرف
بالتمام ولا يقال آه يعنى الحجرة والجراة بمعنى واحد كما في المقدمة
ومعنى التركيب ههنا ينبغى ان يعلم ان المقصود في تركيب
الطرفين تشبيههما لا تشبيه هيئة احدهما بهيئة الاخر في امر ما ولذا عبر
عن الطرفين بما انتزع منه الهيئة وقد جوزوا تشبيه المفرد بالمركب وعكسه
ولا معنى لتشبيه الذات بهيئة شئ وكذا العكس اللهم الا انهم ذكروا
في هذه الصور ان كلا من الطرفين هيئة والمقصود ما ذكرنا كما ترى
الكاف بمعنى عليه الطرف صفة او حال من الثريا او خبر مبتداء
محذوف وكما ترى في الوجهين حال من ضمير الخبر وهي الجملة حاصل الكلام
ان مشابهة الثريا بالعنقود على تقدير ان الجزئية وباعتبار انها
في نفس الامر كواكب كبار فلا تثبت المناسبة بينهما الا على ما ذكرنا

قد سلت اي اخرجت عن الغمد بكسر الغين غلاف السيف
و ترتب هو المناسب للمقام لكنه وقع في اكثر من النسخ
على ما في شرح المفتاح بخطه قدس سره و ترسو من رسى اقدامهم في الحرب
او اثبتت لم يوجد في كتب اللغة فلذا عبر الى التدافع
لكنه قيل الاولى هو الواقع في دلائل الاعجاز كما سيجيء في تقسيم
التشبيه باعتبار الطرفين نقع عليه الحركة المتبادر منه
ان الهيئات صفة للحركة وليس الامر كذلك كما يفهم من تقرير
المص لوجه الشبه فيحمل الوقوع على وجود الحركة معها وجود الجزء
مع الكل فتامل والاوضح عبارة اسرار البلاغة و ذلك
لانه المناسب ان يقال يحكي التشبيه في الهيئة والظاهر منه
عبارة المص انه يحكي وجه التشبيه في كف الاشل المشهور
في اللغة انه المفلوج وهو ليس بمراد بل المراد انه يقبض على ما في المفتاح
والمعنى ظهر اي اصل المعنى على تقدير الفاعل يحكي الرأي بقرينة
المقام و يمكن ان يكون من قبيل او ار في كل حال الى جهة هذا
هو المناسب من اختلاط الحركات مع ان المصحف في الانقباض
والانفتاح يتحرك بعضه الى اليمين وبعضه الى الشمال والمجموع
الى العلو في الاول والى السفل في الثاني وكذا في جانب
المشبه لكن بعدم الحمل والجهل على وجه نظرا الى عدم العمل فالباء
ههنا آه يمكن ان يكون الباء بمعنى في على ما جوزه صاحب المغني

79

طرفاه اما حسيان او عقليان ايضا تقسيم للتشبيه باعتبار الطرفين
والفرق بين المركب الخ اذ ليس القيد بالتركيب فان كان
هناك امر واحد هو الاصل فيما قصد من المشبه او المشبه به
وكان ما عداه تتمة وتبعا له في الاعتبار كان مفردا مقيدا والا مركبا
زهر الربا الربوة بفتح الراء وبالكسر التل ومطلع الربى على ما
فهم من تهذيب الاسما وايضا ان تعددت الخ
ينبغي ان يعلم ان التشبيه في تلك الصور متعدد لكن لجهة واحدة
كالارادة والتعلق بامر واحد كما في المثال المعروف سنا
اي الطيب والرائحة فالمشبه الرائحة الذاتية للنسا والمشبه به
رائحة المسك على حذف المضاف او نفس المسك ففيه
مبالغة حيث جعل الرائحة ذات رائحة المسك
كانها تبسم عن لؤلؤ الخ ضمن معنى يكشف تعدى بعن او برد
بفتح الراء اقاح بفتح الهمزة جمع الاقحوان بضم الهمزة
منتزع من متعدد ولا يخفى ان الانتزاع من المتعدد لا يقتضي كون المتعدد
في طرف التشبيه غاية الامر ان المتعدد يكون جزء المنتزع منه
لا المنتزع فانه الهيئة الحاصلة من اجتماع آخر المنتزع فلا يرد عليه تمثيل
شيء في تشبيه التمثيل بالتشبيه الذي طرفاه غير مركبين مع انه
المتعدد لا يوجب التركيب نعم الاستعارة التمثيلية
ما يكون طرفاه مركبين لكنه الظاهر المرافقة بين هذه الاستعارة

والتمثيل في افراد الطرفين وتركيبهما فافهم    فمن المحل
وليس في المتن لفظة ما هو فيلزم حذف الموصول مع بعض
الصلة او الموصوف مع حذف الغاية من الصفة الجارية
على من هي له فكان ما ذكره بيان لحاصل المعنى لا تقرير الاعراب
او فمن الوجه فينبغي ان يعلم ان تقسيم الوجه يستلزم
تقسيم التشبيه فلا يرد ان التقسيم الآتي للتشبيه لا للوجه
لظهور وجهه فيه بحث لان ظهور الوجه في نفسه لا يستلزم ظهور
الانتقال من المشبه الى المشبه به وظهور الوجه من حيث الثبوت
للطرفين وان استلزمه لكن لا يستلزم كونه جلية ويمكن ان يقال
هذا التعليل على وجه التقييد اي التشبيه المبتذل ما يقع الانتقال
من المشبه الى المشبه به بشرط ان يكون الانتقال بظهور الوجه
وانما يكون كذلك اذا كان الوجه ظاهر الثبوت ايضا
فان الجملة اسبق الى النفس لا يخفى انه يتم بالنظر الى المفصل الذي
ذلك المجمل جزء منه تامل    مع غلبة حضوره آه فيه نوع
مصادرة لان الغلبة هو الانتقال من المشبه الى المشبه به فجعل الغلبة
علة الظهور الذي هو علة الانتقال من المشبه الى المشبه به مصادرة والجواب
ان حضور الطرفين في الازمان السابقة مستلزم للانتقال من المشبه
الى المشبه به فان قيل فلا حاجة الى واسطة ظهور الوجه قلنا لا بل
لمجرد الانتقال المذكور بل مع ظهور المشابهة ولا شك انه



ان الوجه الذي هو وصف مشترك اذا كان قليل التفصيل
قريب الحصول وكثير حضور الطرفين والظاهر ظهور المشابهة
ايضا فالمراد منه غلبة حضور المشبه به حضور ذاته فيلزم حضوره
مع وصف الشبه    كتشبيه الجرة الصغيرة بفتح الجيم بالفارسية
سبوي نوقش فيه بانه لا مناسبة بينهما والجواب ان الكلام في
الكوز المعمول في العرب لا العجم يعني ان الظاهر كون الكوز اكثر تكرارا
على الحس من المرآة المجلوة فجعل الاول غالب الحضور مع المشبه والثاني
غالبا لحضور مطلقا تحكم والجواب ان عند العرب شراب الماء في
الاناء المعمول من الخشب والجلد اكثر    او مدور لا يخفى انه يمكن
ان يجعل كون الوجه جليا لا تفصيل منه اصلا وكون المشبه به نادر الحضور
فلا يظهر ادخاله في المبتذل ولا البعيد على القريب ويمكن ان يقال
مدار الاستدلال على ظهور الوجه والبعد على عكس ذلك ولو من
حيث سبب الكثرة لظهور الوجه فالمناسب ادخاله في البعيد
اي ردينية بضم الراء اسم امرأة كانت تعمل الرماح    سنانه
السنان بالفارسية سرنيزه    سنا لهب السنا روشني
واللهب آتش كرد ودوده آسمند باشد    وبقاء اي الاتصال
فاعتبر وجود الشكل وعدم الاتصال    والتشبيه البليغ آه
اي المناسب لحالهم عند مخاطباتهم معهم فذلك دون المبتذل يعرفهم
السامع    بعد طلبه الذي ذكر في اول بحث المسند من المطول

ان حصول نعمة غير مترقبة الذ ويمكن دفعه بما ذكرنا في حاشية المطول
بجعله عربيا وتخريجه الخ فان قيل الابتذال من ظهور الوجه الغريبة
بخلافه غير ظاهر قلنا ظهور الوجه من جملة الاسباب المقتضية للابتذال
فيجوز التخلف لمانع كما عند التصرف على وجه يجعل التشبيه دقيقا
بعد التاول فيخرج عن الابتذال فعند التصرف يعرضه ما يجعله
دقيقا الا بوجه اي لبس بوجه لوافيا حال الامثل
النجوم نائل النجوم وهي كثرة اي اجبال كثر يوم القيمة مثل
مر السحاب وحجابة الهجان بكسر الهاء الشر سعيد والهجيز
اسامة يراد اته الفصيح الكلام ورد به والمشبه به مذكور قطعا
فيه بحث لانه يجوز تركه كما في قولك زيد في جواب من يقول
في اي شيء يشبه زيد الاسد وقد اجاب في شرح المفتاح
بان في ذلك ليس من تشبيهات البلغاء لاعن اختلاف المراتب
آه لا يبعد كل البعد ان يقال جاز الاختلاف باعتبار اختلاف الوجه
ايضا بان يقال زيد كالاسد في التخويف او في الشجاعة بانه
ان في ذكر الجميع ينبغي ان يحمل على ذكر الجميع لفظا او تقديرا باعتبار صحة
الاعراب فدخل فيه ذكر الوجه والاداة دون المشبه فان
الكلام بحسب النحو لا يتم بدون ذكر المشبه الذي هو المبتدا مع انه
بقي معموله واثره على قول من جعل عامل الخبر المبتداء والا
فمتوسط فان قيل الا بقي الجميع ما سبق من ذكر الجميع وحذف الوجه

من شبه الاسد كذا في شرح المفتاح اقول
بل يجوز ترك كليهما كما يقال في الشجاعة في جوابه



الوجه والاداة ففي حذف المشبه فقط لا ينتفي هذا المجموع
وان تحقق عدم الوجه والاداة مع انه ليس بداخل فيه لما يجي من ان
قوله كالاسد في الشجاعة قلنا المراد بقرينة السابق واللاحق نفي
حذف الوجه والاداة معا فرع والاستعمال فيهما ومنع
ظاهره يدل على انه شرط في المجاز استعماله في الموضوع له اولا
وليس كذلك فينبغي ان يحمل على الفرعية بحسب الاستعمال او على الاعم
الاغلب من حقيقته محققا الاسد وا والثاني فيهما
الخ هذا على الثاني ظاهر واما على الاول فباعتبار ان يجعل وصفا لمذكر كالاستاد
لا المونث فالبقل مع التاء اي وضعت له في الاصطلاح آه
اقول لا يصح هذا على تقدير ان يكون الواضع للالفاظ هو الله تعالى
كما جعله الشارح في المطول المذهب الظاهر وكذا على تقدير الواضع
في تعيين الوضع كما يشعر به تقرير المفتاح والجواب ان المراد
بوضع كل طائفة اصطلاحهم اعم من ان يكون صادرا عنهم بنفسهم
او ينسب اليهم باعتبار ظهوره فيهم بواسطة الوحي او العلم
الضروري وهم متمسكون به ومخاطبون به في مجازاتهم
عن الغلط اي الخطاب على سبب القصد بزعمه انه على قانون
الوضع من القوم بلا اثبات وضع من عنده لا على وجه
السهو واحترز بقوله في اصطلاح الى آخره اقول يجوز لفظ
موضوع لمعنيين في اصطلاح التخاطب وقد استعمل لاحدهما

لانه وجه انه موضوع له بل من جهة العلاقة بالمعنى الاخر كما بينه بعض
المحققين في شرح الكشاف حيث جوزوا استعارة العمى لعمى البصر
من عمى البصر مع انه حقيقة فيهما كما يستفاد من الاساس وانما
اعتبروا استعارته للمبالغة في ان ذلك الامر المعقول بمنزلة
المحسوس فالاحتراز في ذلك المجاز بملاحظة قيد الحيثية قيدا
في الاصطلاح التي طب كما لا يخفى تامل العلم بالتعيين كافيا
اي بالنظر الى جانب اللفظ بحيث ما لا يحتاج الى امر بعد التعيين
واما كون المعنى محتاجا الى الغير لعدم تماميته وصلاحية الافهام فغير مضر فلا يلزم
ان لا يكون الحرف موضوعا للمعنيين قوله فخرج المجاز الى اخره اقول هو اعلم
الاطلاق محل بحث لانه قد يكون المعنى المجازي لازما بينا للموضوع
له فلا يحتاج الى القرينة في الفهم والدلالة وان احتيج اليه في الارادة
وبهذا يعلو احال قوله وعدم فهم احد المعنيين الخ لوجب
ان لا يختلف فيه ان قرينة المجاز لا تدفع الا الارادة دون
الفهم وقد تاوله فيه انه لا يجري في جميع كلمات اللغة
فضلا عن جميع اللغات وكالمنزوان وهو تر والذكر وشبه
على الانثى والجيدي يقال جا وجيدي بالهاء المهملة اي
بغر وبيمال عن طلبة المناطقة من تجلا كان اي المذكور
في كتب الاصول وشرح المطالع ان المرتجل ما نقل عن معنى الى
معنى اخر بلا مناسبة بينهما والمنقول ما نقل لملاحظتها والمشترك



والمشترك ما وضع ابتداء من غير سبق وضع وجعل بعضهم يجعل تحت
المشترك وعرفي خاص يتعين ناقله لكن ينبغي ان يقيد بغير الشرع
بقرينة المقابلة لا يتعين ناقله لا يخفى انه لا يمكن ان يكون لفظ موضوع
بتعيين الناس جميعا بل يكون عرف طائفة مخصوصة فتعيين الناقل
فيه ايضا وكانهم ارادوا بذلك انه لا يتعين النقل جماعة مخصوصة كالنحوي
والعرفي واهل الشرع وغير ذلك بل يجري النقل منهم تامل
وفعل اللفظ والحدث الفعل بالفتح مصدر فعل يفعل وبالكسر اسم المعنى الذي
والشان في اللغة فنقل من اللغة الى الكلمة المخصوصة لاشتمالها فاذا استعمل
الفعل بالكسر في جزء معناه اعني الحدث كان مجازا نحويا وليس حقيقة لغوية
فيه كما ترى من الصلوة والدابة ودابة لذي الاربع ينبغي ان يقيد
بغير الفرس وانه مجاز فيه على زعم المص في الايضاح ومجاز مرسل اي
مطلق عن قيد التشبيه في المزادة اي المزود والاخره اعلم
ان الرواية اسم لحامل الماء دون الطعام مطلقا فالظاهر ان لا يفسر المراد بها
بالمزود لعدم المناسبة بينه وبين الرواية لكن صاحب المهذب
والاساس والعلامة وغيرهم فسروها به فالوجه الصحيح ان المزادة في الاصل ظرف
الطعام وصاحب الطرق اسما ايضا لكن اطلاق الرواية عليه بشرط
ظرفيته لماء دون الطعام تامل وهو سهو الخ في غاية التوجيه

ان المقصود بالتمثيل الاكل الذي مجاز عن سببه الاخذ لكن الاولى ح التعرض
لذلك لان هذا السبب غير متعين وترك التعرض لفعله اي الذئب
المشبه فانه لا فائدة في ذكره      فان قيل قد ذكر الخ لا حاجة الى السؤال
والجواب بعد ما قرر في المقدمة ان اللزوم ولو لاعتقاد المخاطب لعرف
او غيره كاف      فاللفظ الواحد بالنسبة الخ فيه بحث لانه
المعنى المطلق عليه يعني المستعمل فيه في الاستعارة شفة الانسان وفي المجاز
مطلق الشفة فذلك المطلق ليس منهما بالمعنى لكن يطلق على شفة
الانسان يعني انه واقع عليه لا بمعنى انه مستعمل فيه والاطلاق يجيء بالمعنيين
ثم لو اعتبر المقابلة لعلاقة المجاز يصح الكلام      والمكنى عنها فيه ان اللفظ
لا يجب ان يكون مستعملا في صورة وهيئة مخصوصة على مذهب المص
وغيره بخلاف التخييلية      شاكي السلاح من شاك الرجل
على ما لم يسم فاعله اذا ظهرت شوكته والاصل شايك اي الاحرف
فنقلت الياء الى اللام فقيل شاكي السلاح كالقاضي فتحذف الياء
فيقال شاك السلاح      قذف به كثيرا اي قذف به ورمي
اي القاه فالمعنى القاء كثيرا في الحروب      قذف باللحم والظاهر
ان الباء سببية اي رمي بواسطة كثرة اللحم      فيكون مجازا او استعارة
فان قيل لا فائدة في هذه الاستعارة قلنا اذا حمل على زيد الاسد الذي

83
جعل استعارة عن الرجل الشجاع كان بمقوله حجة على مشابهته زيد بالاسد
فان قيل يجب ان يكون اثبات التشبيه في الاستعارة مسلما معروفا
والمقصود اثبات امر آخر قلنا ذلك على الاطلاق في الاستعارة
غير مسلم فانه لا يجري في الاستعارة التمثيلية المركبة المصرحة ولا في الاستعارة
التبعية مثل قطعه بحال والحال ناطقة فيجوز ان لا يكون التشبيه مسلما في الاصلية
في المفرد الظاهر والفرق غير ظاهر غاية الامر الشيوع في ذلك لكن الكلام
في الوجوب      ويدل على ما ذكرنا ان قبل الاستعارة اسد المفهوم
الشجاع بل الذات صدق هو عليه وليس الشجاعة داخلا في التشبيه
فيجوز ان يجعل الاسد المستعمل في معناه الحقيقي نظرا الى لازمه المشهور اعني الشجاعة
قلنا الانسب ان يجعل الاسد العادل مستعملا في المشبه نظرا الى انه لو
جعل ح بلا اعتبار المعنى الاصلي كان الظاهر ان يجعل المعمولات فيه للمشبه به
وليس كذلك      ولو سلم فالمعنى العقلي قيد للمشبه دون المشبه به تأمل
نعامة اي حال عن الشجاعة فان النعامة منحصرة على الجبانة وهي بالفارسية
اشترمرغ      اي باقيه والعلاقة ان الغراب يجعل كانه يخبر عن الموت
مجاز لغوي اي غير عقلي سواء كان عرفيا او شرعيا او لغويا
وقيل انها مجاز عقلي الى آخره اقول ان حمل المجاز العقلي على معناه المتعارف
فحصل الخلاف اي الكلام المشتمل على الاستعارة اما ان يقع التجوز في الطرف

تأمل في المشبه

فيكون فيه مجاز لغوي او في الاسناد فالمجاز عقلي وفيه بحث لانه لا يوافقه
الاستدلال ولا الرد على ما لا يخفى وايضا ليس المقصود من المجاز العقلي المشابهة
المستفادة من الكاف ونحوه وان حمل على غير المتعارف لاعتبار المذهب
المحدث اي التصرف العقلي فيؤول الخلاف الى جعل الطرف مجازا
لغويا او جعله حقيقة لغوية لكن على التصرف فيرد عليه انه يلزم التصرف
العقلي ينبغي ان يكون في محل الاتفاق بلا نزاع واشتباه وبالجملة الاظهر
ان تردد الشيخ وغيره من علماء البيان في ان اللفظ المجرد التصرف العقلي
يصير حقيقة ولا دعاء الصيرورة حقيقة لغوية تأمل لان مجرد نقل الاسم فقد مشابهة
لانه يجوز ان لا يكون في الاستعارة الادعاء ولا مجرد نقل الاسم ولو الى
معنى لو ضع آخر فالفرق بانه لا وضع في الاستعارة من ملي
غلالة البلا مقصور كنه شدان والغلالة بالكسر ازارة الزر
بكسر الزاي كريبان جامه فالظاهر ان الضمير راجع الى الغلالة بتأويل المستعار
ويحتمل الرجوع الى المجذوب لما سبق من انها تقتضي الى آخره او لان
الاستعارة لا تقتضي تأويل الجنس في المشبه به بل تقتضي ادخال المشبه
في المشبه به على التأويل ولو سلم فنقول المستفاد من الاستعارة
اسم الجنس بحسب الظاهر انه من افراد جنسه الحقيقي كسائر افراد الحقيقة
ولكن يصح جعله من جنسه في الواقع على الادعاء تأويل الجنس اي متعارف

84 وغير متعارف على ما زعم القوم ولا شك ان المقصود في استعارة
العلم بحسب الظاهر ان المشبه غير ذلك الشخص ويمكن ادعاء الجنس والتأويل
فيه ايضا بان يدعي ان العلم موضوع بازاء ذات له تلك الصفة المطلوبة
مطلقا لا لشخص غاية الامر ان اسم الجنس له جنسه في الواقع فيدعى له جنسية اخرى
فوقها بخلاف العلم فانه شخصي فيدعى الجنسية والافراد في ذلك وذكر
السيد رحمه الله انه لا تجري الاستعارة في العلم الا نادرا باعتبار انه
يجب اشتهار المشبه به بوجه الشبه وذلك الاشتهار في العلم لا يجري
الا على الندرة وانت خبير بان ذلك ممنوع فانه يكفي احد الامرين اما
كون وجه الشبه في المشبه به جليا بنفسه او كونه معروفا بوجه الشبه
على ما قال في المفتاح وايضا المناسب اعتبار الاشتهار عند المخاطبين
لا مطلقا وكثيرا ما نادر الشهرة الاشخاص باوصاف الخاصة في الجملة عندهم فافهم
فيتعلق قوله معا بزالخ لو سلم اليه قوله تعالى في الايمان ايضا لكان
احسن لدلالته الخ اذ المتعارف المحاربة بالسيف لا بالنبال
على رؤس الاقران انما اورد الاروس جمع قلة اشارة
الى ان رؤس آخرانه قبل لكمال شجاعته اي انامله انما قال انامله
دون اصابعه اشارة الى انه اصابة الصاعقة بسهولة من غير كلفة
فيه مبالغة في شجاعة الممدوح استعار الطيران للعدو والصعود

للذ ناب بسرعة اذ العدو لا يناسب الراكب كما يشعر به اول الحديث
لتفريق الجماعة متعلق بالاستعارة    قد تقرر في غير هذا الفن
الخ هذا هو المشهور عند القدماء لكن الدليل على ذلك ليس بتام ولذا اختار بعض
المتاخرين المحققين الاختلاف بالشدة والضعف في الذاتيات
ايضا اشار الى ذلك قدس سره في بحث الكون من شرح المقاصد
قربوسه القربوس بفتح الراء لكنه قد يسكن بضرورة الشعر كما يفهم من الصحاح وهو انحناء
بجمع الرجل الى اخره فعلى هذا الاستعارة كفضم وجمع مخصوص لازم الى الهيئة لا الى التقبل
المطية    باطراف الاحاديث طي فنونها ويجوز ان يراد بها كرايمها
ان يقال هو من اطراف العرب اي كرايمهم    دقاق الحصى الدقاق
بالضم بمعنى الدقيق    كما في قوله واشتعل الرأس شيبا الخ فانه
اسند في الآية الفعل القايم بالحال اي الشعر الى المحل اي الرأس لاشتراك
الحال وشيوعه في المحل فالشبه بالاتي بعضي ان يكون هناك سيلان
للحال اعني المطي لكنه اسند مجازا الى المحل اي الابطح فالباء ليست للتعدية
بمعنى الاذهاب فانه ليس فعل المطي بل فعل الله تعالى فالباء للملابسة
او بمعنى في لان الكلام على القلب واصله سالت المطي بالابطح
حلى القبط الحلي بفتح الحاء وسكون اللام بالفارسية زيرانه وجمعه الحلي
بضم الحاء وتشديد الياء والقبط قبيلة فرعون    نار الساوري


الساوري اي هو شخص سبك في عهد موسى عليه السلام ما على شكل
العجل فزعم انه الاله    وهو موضع الفاظلمة المناسب ظلمة
بدل ظلمة    وهما حسبنا انت خبير بان ازالة الغموض الخفي
مثله نظر الخ اي الحاصل بالمصدر حسي    ليس بها بصونه هذا
مبني على جعل الظلمة وجودية    ففيه اشكال الى اخره فيمكن ان
يجاب عنه بان النهار عبارة عن مجموع المدة المعلومة فالواقع عقيب المدة
جميعها الدخول في الظلام    وذلك عار الخ اوله اعيرنا
البانها ولحومها فهذا استفهام على وجه الانكار اي لم يعيرنا البانها الابل
ولحومها والانتفاع بها جائز شرعا وعقلا يقال عيره كذا وكذا وربطه
بفتح الراء اسم امراة    وتلك شكاة الخ اوله وعيرها الواشون اني
احبها ثم الشكاة بمعنى الشكوى    واقوى فيه بحث وتعليله
لا يقتضي ذلك    والمستعار له التبليغ فيه انه لا يتعدى بالباء
اصلا فالمناسب ان المستعار له الفرق بين الحق والباطل كما يشعر به قوله
والمغنى من الامر الخ ثم ما في قوله بما تؤمر مصدرية او موصولة والعايد محذوف
اي بما تؤمر به من الشرايع وينبغي ان يعلم ان التعدية بالباء في طريق التجوز
والا فالصدع بمعنى الشق والكسر المتعدي بنفسه على ما في كتب اللغة
كما ان اعلال المشهورة الخ وانما الحقت تلك الاعلال باسماء

الاجناس دون المشتقات لان تلك الاوصاف خارجة
عن الاعلام كما في اسماء الاجناس لا داخلة في المشتقات    والاصلح
للموصوفية الخ انت خبير بان المجاز المرسل لا يتحقق الا اذا اتصف
المعنى الحقيقي بالملزومية فلا يجري ذلك في المشتقات الا تبعا ولم يقبل
ذلك عن القوم    بواسطة دخول الزمان فيه ان التعبير عن الماضي
بالمستقبل او عكسه يعد من باب الاستعارة    كذا ذكروه
فيه ان هذا الاستدلال يفيد ان لا يعتبر التشبيه اصلا في الافعال
والمشتقات والحروف بل يكتفى بالتشبيه في المصادر والمتعلقات
لكنهم اعتبروا التشبيه والاستعارة تبعا في ظروف على وجه السراية
من المتعلقات    بعد استقامته فيه اشارة الى منع الاستقامة
من وجهين احدهما ان كلا من الحركة والزمان يقع موصوفا مثل حركة سريعة
زمان طويل مع انه ليس حقيقة وذا بالمعنى الذي ذكره الشارح مناط
للعلاقة وكثير من شارحي المفتاح نعم يمكن ان يعتبر المتفاوت بوجه لا يرد
عليه ذلك وثانيهما ان المدعى سواء الفعل والحرف لا يقع مشبها
والدليل يعطي امتناع ان يصير مشبها واجيب بان مقتضى التشبيه
كون المشبه موصوفا ومحكوما عليه يستلزم اقتضا كون المشبه به موصوفا
او محكوما عليه اقول لا يخفى انه لا يلتفت الذهن قصدا وتفصيلا الى اتصاف



الى اتصاف المشبه به بوجه الشبه كما يظهر للمنصفين فلا يلزم ان يكون
المشبه به معنى مستقلا بالمفهومية صالحا لان يصلح للحكم عليه تأمل    غير
مستقيم على مذهب المص فيه انه هذا مسلم عنده لكنه لم يدع الاستعارة
التبعية في اطلاق الداعي ونحوه بل انه يقدر التشبيه بين العداوة والداعي
ثم تستعار اللام الموضوعة لترتب العلة لاجل ترتب غير العلة فيذكر
المستعار له دون المستعار له والمستعار منه المراد ما هو اعم بحسب
اللفظ والمعنى اي ذكرا مريلهم احدهما بعد تمام الاستعارة وقرينتها
شارعا في الضحك يعني بانه يجاوز حد التبسم الى الضحك
فيكون ضاحكا باعتبار التوسعة في زمان التبسم اي الحال مقدرة واما اذا كان
التبسم من مراتب الضحك فالحال مؤكدة    الضحك بالفتح على ما
فهم من الصحاح    اذا انبسم لكن المفهوم من تاج المصادر ان الضحك
خنده لا على العطا مجوزا    والثالث موشحة الترشيح تربية
الولد باللبن قليلا حتى يقوى على المص ويقال ايضا ترشيح للوزارة
تربية وتاهل لها    هذا ترشيح لان قوله لبد دون مصدق
لانه يختص بالمستعار له على ما سبق معناه في اول الاستعارة
ودون اظفاره ثم تعلم الا انه يراد انه ليس من عادة جنسه وشانه
التعليم والاقتحام يوجد في بعض افراد الانسان ايضا ذلك و

ان يعلم ان لا يعلم للمبالغة في النفي لا لنفي المبالغة ونظير ذلك
قوله تعالى وما ربك بظلام للعبيد في مبناه بالتذكير في النسخ
المصححة بتصحيح قدس سره اي مبين الترشيح واما تانيث الضمير في
بعض المطول فالمرجع الى المستعارة لكنه قد سبق اذ مبناها على التسامح
يقع التكرار مع ان المسوق بابائه عن نطق باللام وصفه الذي هو الرواية
واللام لا ابتدا على ما يفهم من شرح المفتاح لكنه دخول تلك اللام على الماضي
به ومنه قد مما لا يجوزه الجمهور ويمكن ان يجعل اللام في جواب القسم المحذوف
مع قد فمع جحده اي الجحد الاصل فان قيل معنى التأمل الفرع ذكر ما تحته
وذلك الظاهر في صورة التشبيه بخلاف الاستعارة فان المراد
من اللفظ المستعار الاصل اي المشبه فلفظ المستعار في صورة الاستعارة
اللفظ المقيد بالخاصة مع ادعاء ان الاصل اي المشبه عين المشبه به فلا يرد
عليه انه ينافي ما سبق انه ينبي عن علو القدر ما ينبي عن علو المكان
وقد وقع في بعض اشعار العجم آه فيه انه ينافي ما سبق من انه لو لم يقصد
تناسي التشبيه والكاره لما كان للتعجب والنهي عنه وجه اللهم الا ان
يقال بالتناسي في نفس الترشيح الواقع بعد تمام الاستعارة او
التشبيه واما المجاز المركب آه اقول لا يخفى ان الهيئة
التركيبية موضوعة للايقاع والانتزاع او الوقوع ولا فائدة في

87 في تشبيه شيء منها وذلك لان المقصود من قولنا اني اراك
مثلا التشبيه التردد المعنوي في التردد الحسي بل التشبيه الهيئة الحاصلة
لاحد المترددين بالاخر تامل يقدم رجلا آه المراد بالرجل ههنا
الخطوة يعني يخطو خطوة الى قدام وخطوة الى خلف لكن القدام بالنظر
الى موضعه الاول والخلف بالنسبة الى موضعه عند الخطوة الاولى
لان ذلك حال التردد فافهم يعني اللفظ اي من حيث التذكير
والتانيث والافراد والتثنية والجمع على ما فهم من شرح المفتاح
لان الاستعارة الخ وايضا المثل على ما في استعماله فلو غير
لم يكن اللفظ المتداول بينهم فلا يبقى مثلا بالصيف ضيعت اللبن
الخ ذكر في الصحاح المثل بدون الباء وجعل الصيف منصوبا على الظرفية وقال
في الاصل خوطب به امرأة كانت تحت رجل موسر فكرهته لكبره فطلقها
فتزوجها رجل اخر معسر وبعثت الى زوجها الاول تطلبه شيئا فقال
الزوج وذلك المثل ام مختص آه الاختصاص بالاضافة الى
المشبه الفت بالقاف بمعنى وجدت للخرز بالتحريك
الذي ينظم الواحد خرزه معارة وهو بمعنى التعويذ ولا يعني
اي رحمة وشفقة اسم بمعنى العطف على فلان اذا رحمه به قوامها
اي قوام الدلالة فيه محل مناقشة الا انه الدلالة فيه منصور بالاشارة

نعم الاثر فى المتكلف لا يمكنه ان يوجد بدون الله
اسره حكى آنه خطاب لزوجاته الطاهرات فى مرض الموت
كما شاع من الكناية اى شبه الكلام بالكناية فى الاشعار اى المقصود بالتلويح
واقصر باطله لا يقال اعتبار القلب لازم لانه ذكر فى كتب
اللغة يقال اقصر عن الامر اذا امتنع عنه وهو قادر عليه لانا نقول
ذكر صاحب الاساس ومن المجاز اقصر المطر اذا امتنع مع ان ذكر الامتناع
بالذكر الى الباطل بدون اعتبار القلب اشعار الى ان شغله به لاعن اختيار
فالصبى على هذا الخ فالصبى بالكسر مقصورا مصدر بمعنى الميل المذكور لكن الانسب ان يحمل هذا
على الحالة التى للانسان عن الميل الى الهوى فوجه الشبه الاشتغال التام بنوابعها
كما فى جانب المشبه به اى جهات المسير يمكن ان يحمل على ما يمال اليه ويرغب فيه
من الجرائم والشهوات    ويحمل الى آخره جعل المص الصبى على هذا المعنى آخر
اى كونه صبيا ويجوز حمله فى كل من وجهى الاستعارة على معنى واحد
متاخر اى تجمع    بمنزلة قولنا فى اصطلاح التخاطب وفيه بحث
كما لا يخفى بين هذا الجواب وبين ما اشار اليه بقوله اللهم الا ان يقال لعله الى آخره
ان الملحوظ فى هذا مطلق الوضع ورفع ان يحمل مطلقه على غير الموضع بالتحقيق
وفيما اشار اليه الوضع بالتخصيص ورفع ان يحمل ذلك متناولا للوضع
بالتاويل ايضا    وفى كليهما نظر وجه النظر اما فى الاول فظاهر واما

88 واما فى الثانى فهو ان الوضع الذى به التخاطب معهود بين المخاطبين
فى الموارد الجزئية لا بين صاحب التعريف ومخاطبه    الراجع الى معنى
الكلمة احترز به عن المجاز الراجع الى حكم الكلمة وهو الاعراب نحو
قوله تعالى واسئل القرية حيث اعرب القرية بالنصب الذى هو حكم المضاف
المحذوف اى اهل واحترز بالتضمن الفائدة عن الكلمة الموضوعة لحقيقة من
الحقايق مع قيد المستعملة فى تلك الحقيقة بدون القيد بمعونة القرينة
وصف احدى صورتين اراد بالوصف الاول اللفظ الدال على الصورة
المشبهة لها وانما عبر عنها به لان اللفظ لوصف بالنسبة الى المعنى
وبالوصف الثانى معنى البيان فكأنه قال استعارة لفظ الصورة
الاولى لبيان الصورة الاخرى    فيجب ان يريد الخ
يعنى لما لم يدخل المجاز العقلى والراجع الى الحكم فى المجاز بالمعنى المذكور
يجب ان يتناول الراجع الى المعنى المركب ليصح حصر المجاز فى اللغوى
والعقلى والا بطل لان المجاز المركب ح داخل فى المجاز الذى
هو قسم وقد خرج عن المجاز المتضمن للفائدة على تقدير تخصيصه بالمفرد
من كثرة الاعتبارات الظاهر ان ذلك باعتبار المراد
اذ لا مناسبة الى اللغة وهو ان كلا من الخيال والوهم قوة
باطنة متعلقة بما لا يبعها حسا وعقلا    على انهم اه الاولى التمسك

بما في كتب القرينة حيث قال صاحب المفتاح يقال تخيل
الليلة كذا على ما لم يسم فاعله من التخيل والوهم وصاحب الاساس قال اخيل
كذا على ريد نفسك وسهوت واوهمت    نعم يتجه ان يقال
الخ انت خبير بان مخالفة القوم في اصطلاح بلا سند غير مستحسنة
ولما كان هناك مظنة سوال اظهر ان يجعل كلام المص منعا لكون
تلك الاضافة دليلا على استعمال لفظ المشبه في المشبه به حقيقة
فاختار السكاكي آه فان قيل يجوز العكس ايضا وفي كل منهما تعطيل
الاقسام فلا يرجع احدهما على الاخر قلنا لا يجوز اعتبار التبعية في مثل
اعجبني ان نطقت الحال    يجعل قرينتها الجري فيما اذا كانت القرينة
حالية نعم يمكن ان يعتبر الاستعارة بالكناية في اخر الكلام
وبهذا ظهر آه باعتبار السكاكي الاستعارة بالكناية في قولنا اظفار
المنية المشبهة بالسبع    الآن هذا لا يدفع الاعتراض على السكاكي
لانه لما جعل نطقت مستعملا في امر وهمي من قبل السكاكي اعتبار
لفظ الاستعارة التبعية حقيقة لا مجازا ودفع الاعتراض عنه بان
المكنية لا تستلزم التخييلية وذلك لانه اضطر اخراجها الى اعتبار
الاستعارة التبعية فان نطقت فعل يستعمل في غير الموضوع له باعتبار
المشابهة وان كان ذلك المعنى المستعمل فيه امرا وهميا وجد التخييل



التخييل ايضا    وفيه نظر الخ كتب قدس سره بخطه هكذا وفيه نظر
لان السكاكي قد صرح بان نطقت ههنا امر وهمي كاظفار المنية المستعارة
للصورة الوهمية المشبهة بالاظفار الحقيقية ولو كان المجاز مرسلا عن الدلالة لكان
امرا محققا على ان هذا لا يجري في جميع الامثلة ولو سلم يعود الاعتراض الاول وهو
وجود المكنى عنها بدون التخييلية ويمكن الجواب بان المراد بعدم انفكاك
الاستعارة بالكناية عن التخييلية ان التخييلية لا توجد بدونها فيما شاع من كلام
الفصحاء اذ لا نزاع في عدم شيوع مثل اظفار المنية المشبهة بالسبع
وانما الكلام في الصحة واما وجود الاستعارة بالكناية بدون التخييلية فشايع
على ما قرره صاحب الكشاف في قوله تعالى ينقضون عهد الله وصاحب
المفتاح في مثل انبت الربيع فصار الحاصل من مذهبه ان قرينة الاستعارة
بالكناية قد تكون استعارة تخييلية مثل اظفار المنية ونطقت الحال
وقد تكون استعارة تحقيقية على ما ذكرناه في قوله تعالى يا ارض ابلعي ماءك
ان البلع استعارة عن غور الماء في الارض والماء استعارة بالكناية
عن الغذاء وقد تكون حقيقة كما في انبت الربيع الى ههنا كلامه اقول قوله
يمكن الجواب الخ جواب عن قوله ولو سلم يعود الاعتراض آه لا عن اصل الاعتراض
لانه قد سبق انه صرح بان نطقت امر وهمي فاضطر آخرا الى اعتبار الاستعارة
التبعية كان يكون وجه الشبه الخ الاولى تركه لانه شرط الصحة لا شرط الحسن

ونحو ذلك من وجه كون الشبه غير متبذل يعني المرض الخ حاصله ان المنجب
في الناس اي الزاهد عن الدنيا عزيز الوجود قليل في كثير الخ فيكون
عود المائة لكثرة ونعبت الاستعارة فلا يكون التشبيه اتم محلا من
الاستعارة فتأمل بلغت اترابه الاتراب جمع الترب وهو
بالفارسية همزاده غير صفة ولا نسبة لو قال المصنف الموصوف
لكان احسن كقولنا كناية قولنا بمعنى مقولنا وهي بدل او بيان عينه وكناية
حالية عنه وهذه غير البعيدة بالمعنى الذي يستجيء اي باعتبار الواسطة وانت
خبير بانه يجوز ان يعتبر البعيد في هذا القسم بان يخص صفة لموصوف ويكون
بهذه الصفة لازم فيذكر لفظ هذه الصفة كناية عن الموصوف نوع
خفاء كان ذلك بالنظر الى الاصل والا فاستلزامه لطافة عرفنا اظهر من ان
يخفى بعجب كون سبب البلاغة لازمه لطافة لخارج خفي ان السماحة
هي بمعنى الندا اي الجود ولكن الحكيم الطوسي قال السماحة بذل شيء عن طيب النفس
مع انه ليس بلازم له واجبا والندا سهولة الانفاق للمال الكثير في امور جليلة النفع
للعامة على وجه تقتضيه المصلحة والمروة حصول رغبة صالحة صادقة في التحلي
بالافادة وبذل ما لا بد منه او ازيد قال في باب الهمزة من الصحاح المروة
الانسانية ولك ان تشدد وذكر جمهور فقهاء الشيعة ان المروة
السير بسيرة امثاله في زمانه ومكانه وقيل هي التوقي عن الادناس

95

عن الادناس وقيل انها لا تعمل في السر ما يستحي منه في العلانية وقيل التوقي
مما يستحي منه وقال الفقهاء من ترك المروة لبس الفقيه القبا اقول
المفهوم من المروة في العرف سعة الاحسان في انفاق المال وغيره
كالعفو عند القدرة وفيه نظر فيه وجه النظر ان كون قسم الشيء يجوز ان
يكون اعم من المقسم وفيه ان الاصل المتبادر من التقسيم ذكر جزئيات الكلي
الصادق عليها يعصون مغافرة وما يشبه ذلك والقول
باعمية القسم على سبيل التسامح ويمكن ان يوجه النظر بان التفاوت
لا يتعدى الى كلمة الى الا بتضمين امر والمناسب ههنا الانعام فيرد عليه
ما يرد على الانعام تأمل ان قلت الوسائط مع خفاء اللازم
ان يقال ما ذكر في الايضاح بدل ذلك والا فان كان فيهما نوع خفاء
الرمز لان قولهم عريض القفا عريض الوسادة مثلا الايماء والاشارة
لح وكان وجه المناسبة في النسبة اذا لم يكن فيه ازايد كما في التلويح
والرمز بعيد بين الاسم الدال على مطلق الاشارة ابلغ من الحقيقة
الظاهر ان صيغة التفضيل للمبالغة لاتم البلاغة اي تصور مع المشهور
ان صفة العلوم المسائل او التصديق او الملكة لا تصور المحمولات وما يتعلق
بها لكن ذكر في الشرح المقاصد ان الصناعة قد تجعل عبارة عن عدة اوضاع
وتنبيهات او اصطلاحات ويريد ذلك جعل التصورات اللغة

داخلة في حقيقة الحكمة على اصل        راجعة الى التحسين المعنوي

اولا وبالذات تشتمل بالمشاكلة التي هي من المحسنات البديعية المعنوية

فان الظاهر ان حسنها باعتبار ايهام التجنيس اللفظي اذ العلاقة المصححة فيه

المصاحبة اللفظية تأمل        ماسماه بعضهم تدليجا التدبيج بالدال

المهملة والجيم من الديباج        هم مرفوع خبر بعد خبر لان القصيدة على

حركة الضم        واذ ورأى عدل فودي فوداجانب الرأس

جانبا ولبس        رئى الرأى رحمه تودي وبودي بلا اللام ودخل فيه

اي الطباق الخ يمكن ان يقال انه داخل في مراعاة النظير بل الظاهر ان المطابقة

انما هو جمع الضدين والمراعات جمع الاشياء المتناسبة الموافقة واما

المقابلة فهي مركب منهما هي اخص من كل منهما بحسب التحقيق لا التحمل

في صفة الابل اي باعتبار الضعف والهزال        المعطفات

المحاسات يقال عطف العود وعطفه حناه بمعنى دوتاكرد اورا

منحوته يقال نحت العود مراسيك اوراي وحصل البيت

ان الابل المهازيل في شكلها ودقة اعطافها شابهت تلك

القسي بل ادق منها وهي الاسهم المنحوتة بل ادق وهي الاوتار كلمة بل للانتقال

الى اسهم        وهو مطبوع الاشجاع السجع الكلام المقفى يقال طبع الدراهم

اي ضربها وطبع السيف اي عمله قال المص في عرف الروى على الحرف الذي

قوله زاهد فيما عند الله زهد في الشيء اذا رغب عنه ولم يرده ومن فرح بها فهو داخل كذا في المغرب صح



الذي يبنى عليه القصيدة فيقال لامية مثلا فظاهره انه يجوز ان يعرف

الروي ومع ذلك لا بد ل مع قبل العجز من القصيده او البيت

عليه كما في قول الشاعر وليس الذي حرمته بمحرم فانه يجوز ان يكون العجز

بمحرم او حرام تأمل        لو قوعه اي ذلك الشيء في صحبته ولا يخفى

ان المشاكلة ليست بحقيقة وهو ظاهر ولا مجاز لعدم العلاقة ولا مخرج

سوى التزام القسم الثالث في الاستعمال الصحيح او القول بانه هذا

نوع من العلاقة فيكون مجازا هكذا يستفاد من الشرح المفتاح وانت

خبير بان المصاحبة في الذكر بعد استعمال اللفظ والعلاقة يجب ان يكون

متقدمة لتلاحظ وتستعمل لاجلها بل العلاقة هي المجاورة في الخيال كذا

قيل ولا اخفاء انه لا يلزم من صورة المشاكلة لمقارنة لمخالبة الا عند استعمال

اللفظ فقط ومجرد ذلك لا يصلح للعلاقة وقال في شرح الكشاف

في تفسير قوله تعالى لا يستحيي ان يضرب مثلا ما وظاهر كلامهم ان مجرد

وقوع هذا اللفظ في مقابلة ذلك جهة التجوز ولا يخفى انه يمكن في بعض

صور المشاكلة اعتبار استعارة لكنه الكلام في مطلق المشاكلة منهما

في قوله المنجوا الى حية اقول المتبادر من الكشاف وتفسير القاضي ههنا

ان الاستعارة في مقابلة المشاكلة تأمل        نحمه مضارع متكلم

حيث اطلق النفس على ذات الله تعالى فيه اشكال لا معنى

النفس ذات الشيء مطلقا على ما في الكشاف والصحاح فلا يكون
اطلاقها عليه تعالى محتاجا الى اعتبار المشاكلة ويؤيد ذلك قوله سبحانه
وتعالى كتب ربكم على نفسه الرحمة واعتبار المشاكلة التقديرية في تلك
الآية غير ظاهر فلا يحتاج اليه كذا اختار قدس سره في وجه المشاكلة
انه عبر عن لا اعلم معلومك بلا اعلم ما في نفسك لوقوع التعبير عن تعلم
معلومي بتعلم ما في نفسي تأمل لكنه ذكر قدس سره في شرح الكشاف في وجه
اطلاق النفس على القلب لان ذات الحيوان به يكون وهو التعليل
اصاحت بردي بالتذكير والتانيث او مختلفين      ان البناء
يلايم اليد ولا يخفى انه يلايم القوة ايضا لكنه انسب باليد عرفا تأمل
اذا نزل السما يصف الشاعر قدرته حيث قال اذا نزل المطر بارض
قوم ونبت الكلاء رعيناه وان كانوا كارهين ولم يلتفت الى غضبهم
فتى الغضا بالغين والضاد المعجمتين لكن مقصور نوع من الشجر
بالفارسية باغ ومعنى البيت زيد الله تعالى هذا الموضع واهله بما يريد
كما هم ونضارتهم وان سوااو قد وا شجر الغضا في قلبي واحرقوه
بنار الجوى التي تشابه نار الغضا      وهو ذكر متعدد الخ
توحيد الضمير الراجع الى اللفظ لنشو بالنظر الى انهما نوع واحد من المحسنات
نعم ويمكن اعتبار اجمال الخ يعني التعبير بحسب المعنى في الواقع لكنه القصير



صالح لحسب اللفظ المرجع الى كل منهما      فانت حقف الحقف
بكسر الحاء النقا بفتح النون مقصورا ومعناهما بالفارسية توده ريگ
وحاصل البيت كيف اخرج من حبك وداعي الحب من حسن العين
واعتدال القامة وعظم الكفل موجودة وردفا بكسر الراء الكفل وينبغي ان يعلم
ان المنصوبات تمييزات عن النسبة اي انت تشبه الغصن قدا اي
يشبه قدك بقده والمراد باللحظ العين تجوز      مختلطا على
على عكس الترتيب      علمت بما شاجع الخ فعلى هذا قوله ان الشباب
بفتح الهمزة لكن رواية المفتاح على العكس      على ضيم بفتح الضاد المعجمة
وسكون الياء المنقوطة من تحت      على الخسف بفتح      الشيخ
الظاهر بالشين المعجمة والجيم المشددة      ومنه الجمع مع التقسيم الفرق
بينه وبين التقسيم ان ذكر المتعدد هنا على الاجمال وثمة على التفصيل واما
الفرق بينه وبين اللف والنشر باعتبار تعيين الاضافة الى كل متعدد
هنا بخلاف اللف والنشر      جمع ربض بحر يكب الباشعر
فاذا المقانب اقصر شربها نهل على الشكيم وادنى سيرها سرع
لا ينقض مسيره من بلد كالموت ليس له راي ولا شبع      اقول
المقول كتب ان كذا في التاج وذكر في الصحاح وقد سبق العادل
المقلب بكسر الميم وهو جماعة الخيل على ما في الدستور وفي الكلام مبالغة

من حيث ان شرب الخيل ابتداء وما هو النهاية في وقت التحكيم
المنع عن الشرب في وقت الشدة والسرعة مثل الصغر بمعنى
السرعة والاعتقام الاحتباس سقا الروم الاولى
انه يقال جمع الروم تحت حكم السقا والتابيد من سواء معين
الح في اصل الاية عند هذا التوجيه الكائنين فيهما من وقت دخول
اهل الجنة الجنة واهل النار النار الى ما لا نهاية له الا وقت
مشية الله تعالى فانه ليس الكل كذلك فقوله تعالى عطاء غير
مجذوذ للاحتراس ودفع انه الاستثنار باعتبار الارتفاع نظرا
الى البعض نعم هذا لا يرد ما قيل من ان خلود كل شخص
في الجنة لا يتصور الا بعد دخوله فيها فلا يصح استثنا الفاسق
من حكمة الدخول باعتبار ما مضى من زمان دخول غيرهم
واما حمل الاستثنا على ان اهل الجنة لهم فيها سوى نعيمهم ما هو
اكبر واجل وهو رضوان الله تعالى ولقاؤه ففيه ان الرضوان
ايضا في الجنة والاية لا تدل على ان النعيم هو ثمار الجنة فضلا
عن حصرهم نعيمهم في ثمرات الجنة اللهم الا ان يقدر مضاف
اي في نعيم الجنة ويعتبر الحصر بمعونة المقام تأمل حقي
بالفنا ومشايخ الفتى مصدر فتى بالكسر واعطاه من اعطاه

مايعني

ما يعني قال شارح الاساس الصواب رواية من روى 
بالفنا اي الكرم فكنى به عن نفسه وبالمشايخ عن اصحابه لكثرة
تجاربهم في امور الحرب بحيث لا يفارقهم اللثام والنقاب
فكانهم مرد من حيث انهم لم تر لحاهم ما يكون من التجريد
اعلم ان صاحب الكشاف جواز ان يكون من البيانية للتجريد
الا ان الشارح ذكر في قوله تعالى حتى يتبين لكم الخيط الابيض
من الخيط الاسود من الفجر في كون من البيانية لتجريد الكلام
لسعة اشداقها الشدق بكسر الشين المعجمة كنج دهان
جمعه الاشداق لابس لامه هي بالهمزة مثل الفنيق
بفتح الفاء وكسر النون الا ان يموت استثنا على سبيل
المبالغة والاخلاف ان ليسود اخلافي البقا لا ينافي
التجريد فان قيل مبنى الالتفات على ملاحظة اتحاد المعنى
والافتنان في التعبير عن معنى واحد بطرق مختلفة ومبنى
التجريد على اعتبار التغاير ادعا فكيف يتصور اجتماعهما قلنا
يكفي في الالتفات والافتنان اتحاد المعنى في نفس الامر
ولا ينافيه اعتبار التغاير ادعا الا ترى ان صاحب المفتاح
جوز ان تكون فائدة الالتفات في مثل تطاول ليلك

ان المتكلم من شدة المصيبة وقع شاكا في اتحاده مع نفسه
فاقامها مقام مكروب فخاطبها سلبا خافلا ينافي الالتفات
ان يعتبر المغايرة ايضا بحيث يتفرع منه مضاف اخر
نعم لا تلزم تلك المغايرة والانتزاع في الالتفات
انتزاع منه جواز الخ ينبغي ان يعلم ان قوله ولا يشرب
عطف على مركبه والضمير لمن فالتجريد اولا في حسن الممدوح
ومايناني الممدوح فصيه من المبالغة    متناه فيه اى غير
بالغ الى الكمال والنهاية    في التبليغ في الاصل مد الفارس
يده بعنان فرسه ليزيد في جريه والاغراق استيفا السايح
في الفرس مدها والغلو مجاوزة الحد في الامر    مصرع احدهما
الخ صرعه سعكعلكس الطلوع بفتح الطاء واللايك دراكا
بكسر الدال عثيرا بكسر العين وسكون الثا المثلثة وفتح اليا المثناة
من تحت    ريثما نتحول الخ حاصله زمان نتح العين في
تكادر بها يضي الخ اشاخيرا بان هذا لا يضر على مذهب المتكلمين
القايلين بالقادر المختار وبتجانس الجواهر الفردة التي تركب
منها الاجسام ان يجوز اضات الزيت بلا مس نار اللهم
الا ان يبنى الكلام على متفاهم العرب وعقلهم وعادتهم

94 ومنه المذهب الكلامي وهو ايراد حجة الخ اقول لا يخفى
انه شاع في عرف العرب وساير الناس الاستدلال
البرهاني سيما بالخطابة وبحدل لكن الشايع في الكلام الاستدلال
البرهاني فلا يناسب ان المسمى بالمذهب الكلامي الاستدلال
بالمقدمات المستلزمة على تقدير التسليم كما لا يخفى
ملون واخوان لا يلايم في ذلك المقام ذكرهم بلفظ الاخوان
بسبب مالك ونفوقه عليها بهذا التقدير يشعر
باعتبار النسابة بين السحاب نفسه وعطا الممدوح في علو
الطبقة لكن السحاب صارت مجموعة لملاحظة التفرق ولا
يخفى ان المناسب اعتبار المشابهة بين الممدوح وعطا
السحاب لكنه يلزم ان يدعى ان مطر السحاب كان في
الاصل عطا ثم صار عرق الحمى بسبب تفرق عطا الممدوح
الا ان يقال المعنى ان السحاب لما عملت سابقا وشاهدت
من الاثار ان نايلة الممدوح تكون اعظم من نايلتها صارت
مجموعة فوقع مطرها عرق الحمى وفيه من المبالغة ما لا يخفى
الرحضا بضم الراء وفتح الحاء المهملتين والضاد المعجمة
اى شدة النطق هي بكسر النون كالمنطقة كمر على ما في المهذب

وفرق صاحب دستور اللغة بينهما فقال النطاق
مياز بيد واما في الصحاح شقة تلبسها المراة طبس يناسب
ما في المقام الكلب الكلب الثاني بكسر اللام وهو الذي ياكل
لحوم الناس الجع ابقع نبات مكارم الباء مجمع
الباني كالقضاه جمع القاضي واساة الاساه جمع الاسى
من الاسوة والاسى اى مداواه الجراحة والكلم الجراحة
فقرع على وصفهم الخ فان قيل الظاهر ان المتفرع المتاخر
هو المشبه لا المشبه به قلنا المراد بالمتفرع ههنا يعني ان
الاول يذكر الثاني ويشعر به وانه كالمقدمة والتوطية
للثاني فجعل الثاني متفرعا عليه في الذكر سواء كان في الثاني
حرف التشبيه اولا وهو ضربان الظاهر ان يقال
ضروب لقوله فيما بعد ومنه ضرب الخ وكانه زعم ان المشهور
منه الضربان الاولان بيد انى الخ قد اختار صاحب
المغني ان بيد بمعنى الاجل ونقل عن ابن مالك وغيره
ان بيد كما في قوله ولا عيب فيهم غير ان الخ فيكون
من الضرب الاول وكان وجهه ان الاستثنا من مضمون
الكلام اى لا قصور اصلا في فصاحتي بوجه غير انى الخ





الا ان صاحب المغني قال ان بيد بمعنى غير لا يكون الا مستثنا
منقطعا ولو جعل بيد في الحديث بمعنى غير كان من
الضرب الثاني كما ذكر في الكتاب هنا وجهه انه
اذا قال انا افصح العرب توهم انه ليس من قريش
وغيرهم بل جنس غير العرب فافهم واعلم انه روى
في الصحاح الحديث بلفظ ميد لغة في بيد لكن
رواية النهاية بلفظ بيد بالباء ومنه ضرب الخ
ينبغي ان يعلم ان الاستثنا في هذا الضرب متصل
حقيقة بخلاف الضربين السابقين فانه منقطع
فيهما او في حكمه زاخر من زخر البحر كبر وارتفع
لكنه الوبل هو المطر الكثير القطر وجهان اخران من
المدح الخ اقول بل وجوه منها الاشارة الى كمال همته
حيث لم يلتفت الى طول العمر فنظر الى درجات
الاخرة والثاني انه لم يكن ظالما الخ قيل يجوز ان يطلب
حسناته او يقرب بعد الظلم ثلاسا في كون القتل
ظلما تامل وهو لشمول المدح وغيره اعم الخ اقول
لا يناسب تعداد كل منها على حدة بل المناسب

جعل الامداح محنا ثم تقسمه الى الاستماع وغيره كما
لايخفى يقلب فيه اى فى الليل الخ اقول الظاهر
ان المسروق التسمر والحزن والذل الا الطول
ومنه التوجيه الخ ذكر بعضهم ان هذا من المحسنات
الراجعة الى المعنى واللفظ معا فتامل كيف اكال الضبطا
نزل لكنه فى الحقيقة جد باعتبار نسبة المخاطب
الى الرزالة فانه مما يتباعد عنه الاشراف وترتكبه
الارزال مالك سور قاهر حال محاله ما فى مالك
من معنى الفعل وسوف اخال لاعتراض بين سوف
ومايقتضيه من الفعل وقد حذف مفعولاه والتقدير
سوف ادرى ان اخال علمى بخالهم حاصلا يعنى ما ادرى
فى الحال ان اشرف قبيلة حصن رجال ام نساء وفى الثانى
من الزمان اعلم ذلك وقد تحقق عنده انهم رجال لكنه
سلك طريقة التجاهل مبالغة فى الذم ان يقع
صفة فى كلام الغير كناية الخ الظاهر بحسب المعنى ان
المراد بالصفة الواقعة كناية فى الاية تدل على ذات
باعتبار معنى كالاعز فالصفة التى روعى اثباتها الغير المعنى

القايم



القايم بالغير كالعزة واختلف الصفتان لكن المتبادر
بحسب العرف اتحادهما ويمكن ان يقال يصح ان يقال
باثبات الصفة بالمعنى الاول عند اثباتهما بالمعنى الثانى
باسماء الممدوح الظاهر ان يقال باسم الممدوح الا ان
يعتبر عطف اباءه على الممدوح فلكل من الممدوح واباءه اسم
وفى اعوادها الخ الظاهر ام لا حاجة اليه فى اخراج نحو
الساق والماق ويمكن ان يقال التام ان يتفقا فى انواع
الحروف بعد حذف الزوائد تامل مامات الخ كلمة ما موصولة
من بيان له والمعنى كل كرم زيدا سمى لانه يحى عند الممدوح
ولاجام لنا ما الذى الخ لايخفى ان الاول مركب من اسم لا وخبرها
والثانى من الفعل والمفعول لكنه مفرد نظرا الى الضمير المتصل فان
كان منصوبا بكونه بمنزلة الجزء من الفعل وقد يعتذر عن كون
لفظ جام لنا ايضا مركبا بان احد الطرفين فى التام مركب
والاخر قد يكون مركبا وقد يكون مفردا لما يستفاد من شرح
المفتاح لحبة فى الاول بالباء وفى الثانى بالنون
اما مفرط الخ الاول بمعنى المجاوز للحد من افرط فى الامر والثانى بمعنى
المقصر من التفريط اى التقصير شرك الشرك حبالة الصياد

وهي التي يصاد بها حد جهدي خطي من الدنيا مجر د جهدي
واتعاب نفسي في تحصيل المكاسب لا الوصول اليها والمعنى ان
حظي وبختي من اتعاب النفس لا من الاب والجد او على كونها
للتبعيض لا يقال هذا يرجع الى الوجه الاخير لانه يحتاج الى حذف
الموصول لانا نقول هذا الوجه على ان الجار والمجرور مفعول بلا
حذف كما ذكر قدس سره في قوله تعالى ومن الناس من يقول
الخ ان الجار والمجرور مبتدا بلا حذف لا خبر متعلق بمحذوف
هو من عطفه عطف الوجل جانباه وحوله العطف كناية
عن السرور من الجري بالجيم المفتوحة بين الجوانح هي اضلاع
الصدر بيني وبين كنني الخ الكن بالكاف المكسورة والنون
المشددة الغرة والمراد بها هنا البيت يعني الحايل بيني وبين
بيتي دامس اي مظلم وطريق طامس اي مختفي الاثر فيصعب
الوصول اليه حسامه بضم الحاء السيف القاطع حذف
لاعدائه هو الموت اذا لم يقع الانعكاس الخ على تقدير
الالف في العورة والروعة فان الجزئين لم ينعكس لكن
الثاني تقلب على الترتيب تامل من سبا اسم رجل
وقيل اسم ارض ان يجمع بين اللفظين الاشتقاق ينبغي

ان

97

ان يعلم انه لا بد من ان يقال بعموم هذين القسمين الملحقين
بالجناس لاقسام الجناس او يعتبر في تقسيم الاجناس بقرينة
المقام قيد مخرج لهما اعني مع عدم الجناس الحقيقي الا
بتاويل بعيد قال الشيخ الرضي وقد يقع المفرد موقع المثنى في
تصحبان ولا يفترقان كالرجلين وقريب منه قول الشاعر
وعيناي في روض من الحسن ترتعي الام التزول العليل
والتعريج على الشيء الاقامة عليه بها اهلها مبتدا او خبر
في موضع مفعول وحل لها مقيلها المقيل في الاصل النوم
في الظهيرة والمراد بها موضعها او صفة مقيدة هذا على تقدير ان
يعتبر وصف المعرج بالعليل قبل تقييد المعرج بكونه في ساعة
بحسب المعنى تامل دعاني من ملامكما دعاني الخ والمعنى
اتركاني يا صاحبي من الملام الذي حملكم عليه السفه فان الحب
الذي جلب اليه الشوق جذبني اليه فتمكن من قلبي فلا
يؤثر في الملام اذ البلابل الخ يعني اذا ترنمت الطيور في
الربيع فادرك الحب شرب الخمور جمع بلبال بفتح الباء
مشعوف بايات الخ هذه من ابيات وصف
اهل البصرة والفا للتفصيل اي منهم الصالحون ومنهم دون

ذلك والقصد بهذا الى ان البصرة خبر جامع    املتهم الخ
هذا حكاية عن جميع الناس او طايفة مخصوصة والمعنى املت
هولا ورجوت منهم طائلا ثم تاملتهم وتصفحت سرهم فلاح
وظهر لي انه ليس منهم احد يحصل عنده مطلوبي    لان
القافية الخ دليل على ان السجع عند السكاكي نفس اللفظ
او غير ذلك الفاضل شمس الدين بن القيس في عروضه
المشهور لان القافية بعض الكلمة الاخيرة في البيت بشرط
ان لا تتكرر تلك الكلمة بعينها ومعناها فان تكررت فتلك
الكلمة هي الروي وتجد القافية فيما قبل تلك الكلمة فان تكرر الحرف
الاخير من الكلمة التي القافية فيها فالقافية الحرف الاخير لا الحركة
كما يقال اي برس بد ممار برمست فالقافية التاء والسين
مع حركة الميم وذلك اذا لم يلحق بالكلمة الاخيرة جمع بمعنى
الجمع وغيره والا فالقافية الحرف الاخير الى الحركة كما يقال سوحي
مسمم سامي والقافية خمسة احرف مع الحركة    بطبع
الاسجاع الطبع المحتم او عمل السيف وغيره والاول هو الاظهر
وقد يختلف الوزن الغير المختلفين وزنا حيث قال وان لم
يختلف في الوزن فان كان مالخ    ان يوتى قرينة الخ



انت خبير بان الامل جعل الشيء قريبا من الشيء فالظاهر ان
المفعول الاول قرينة اقصر والمفعول الثاني قرينة كما لا يخفى وقد
تقرر ان الاولى باقامة مقام المفعول الاول الاسمي كما قرر هذا
وقد وجد في بعض النسخ موتى قرينة اقصر على ان يكون من
الاتيان على الجملة قر الشارح قرينة الاولى منصوبة لانها
بمنزلة الفاعل تامل    اي صار ذاوري هو خروج النار من
الزند بفتح الزاي وسكون النون معناه بالفارسية اتش زن
منها الوحش الخ خبر مبتدا محذوف وقوله خطا بخطة
خبر بعد خبر والخطة بفتح الخاء موضع باليمامة ينسب اليه
القنا اي الرماح والمعنى تلك النساء مهاة الوحش جيدا ومقلة
لكن هذه النساء اونس وتلك نوافر ومن شبهه برماح
الخط من حيث القد لكن الرماح موصوفة بالذبول وهن
بالنضارة والطروة    فاح لما يجلى الخ هذا مدح الممدوح باعتبار
مبارزته للاسد فالطاير المستكنة للاسد اي تاخر عنك
حين لم يجد مطعما فيك واقبل حين علم انه ذاهب
لخفته واعلم ان فيك ليس على وزن عنك بحسب
علم التصريف لكنه على وزنه بحسب علم العروض اي التوافق

في الحركة والسكون لا في خصوصية الحركة فصح البيت معنا لا للجمع تأمل
وهل كل مودته الخ الاستفهام للانكار والمقصود وصف
الشاعر خليله من بين الاخلا والوفا والاعتاب اي الايقاع
في العتبة اي المشقة قوى الجبل اي طاقات الواو هو بالكسر
والمرجل يشد به المتاع على البعير والجمع اروية فمن زعم انه
كان ينبغي الخ انت خبير بان المعنى الذي ذكره الشارح قدس
سره غير ظاهر العبارة تأمل وكذكر هيئة تدل الصفة الخ
الظاهر انه داخل تحت الكناية تأمل فانك انت الطاعم
الكاسي اي حاصل القدرة الطعام والكسوة فلا تحتاج الى الطلب
المكارم والرحلة ويحتمل ان يراد انت الطاعم والكاسي لما قدره
الله تعالى وقوفا بها صحبي الخ وقوفا نصب على الحال والعامل
فيه قفا في البيت السابق كانه قال قفا نبك حال وقوف
اصحابي واسكانهم على مطيهم والوقوف جمع واقف كالشهود
والشاهد والمعنى قفا حال كون اصحابي واقفين على مطاياهم
اي لاجلي واما قاعد تحت رواحلهم تلك المعازل يقولون لا
تهلك لاجل الحزن وتجمل الصبر واظهر للناس خلاف ما في
نفسك من الحزن جامعه عفا الله عنه هذا آخر ما قصدنا

99

ايراده من الفوايد اللطيفة والغرايد الشريفة التي اخذت
بعضها من مشاهير الائمة الاعلام ومفاخر الائمة الكرام اعلى
الله سبحانه وتعالى درجاتهم في دار السلام واستخرجت
كثيرا منها بقريحتي القريحة

وفكري الجريحة على شرح
التلخيص المسمى بالمختصر في المعاني
والبيان المنسوب الى جدي
لا زال كاسمه المسعود
سعيدا في الجنان

تم تم

فائدة

ان ... صاحب الكشف ... ان الآية الفعل وصورة التضمين [illegible]

... الحقيق ... والنفي الالف ... وحذف ... [illegible]

... الآية المذكورة ... حصلا ... ان التضمين [illegible]

... الاول ... ارجاعه ... او [illegible]

... بتقديم الوجه الاول ... المذكور او ... عليه واما قبل

... المقصود ... فيرد عليه

... فيه ... تدل على انه ... المقصود ... او لولاه

... المتروك ... مراد في الجملة ...

ان ذلك انما يدل على ان المتروك ...

... مراد اصلا منه

و ... الكلام

